# الدمج بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى كطريق للتطوير

## دراسة فى إطار قانون التنظيم الدولى

الدكتـــــور
محمود السيد حسن داود
أستاذ مشارك بجامعتى الأزهر والبحرين

مقدمة:

أحمدك اللهم حمد الشاكرين، وأصلى وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين ومن نهج نهجه إلى يوم الدين. وبعد

فإن فكرة تطوير التنظيم الدولى الإقليمى بصفة عامة، ليست فى حد ذاتها فكرة حديثة ، لأنها كادت أن تولد مع ميلاد بعض المنظمات الدولية الإقليمية أو بعدها بقليل، وذلك مثل جامعة الدول العربية، فإن ميثاقها قد ولد فى مارس ١٩٤٥ ولم يمض عليه سوى عامين اثنين حتى اكتشفت البلاد العربية من خلال الأحداث التى وقعت لها، وخاصة ما حدث لفلسطين من صدور ما عرف بقرار التقسيم عام ١٩٤٧، أن الأحكام التى يتضمنها هذا الميثاق غير كافية[١]، ومنذ ذلك الوقت طرحت فكرة تطوير جامعة الدول العربية، وتم التوصل إلى بعض الإنجازات فى هذا الطريق[٢]، مثل التوصل إلى معاهدة الدفاع العربى المشترك، وإنشاء بعض الأجهزة الجديدة لجامعة الدول

(1) – " L'idée de la réforme est aussi ancienne que le pacte lui-même . deux ans apres sa signature, et à L' épreuve des événements , les Etats de la ligue arabe ont conestaté que le dispositif institutionnel mis en place n était pas suffisant " . Sadok Chaabane : La Reforme du Pacte de la Ligue des Etats Arabes , R.G.D.I.P.,1982, P.509.

(٢) ـ يراجع فى محاولات إصلاح الجامعة بعد سنوات قلائل من نشأتتها د. أحمد يوسف أحمد، المتغيرات العربية ، بحث مقدم إلى الندوة التى نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المؤتمر الشعبى العام فى اليمن ، بعنوان : من أجل إصلاح جامعة الدول العربية ، الناشر : مركز دراسات الوحدة العربية ط الأولى بيروت، مارس ٢٠٠٤، ص ٦٦، ٦٧ .

العربية، وتكليف الدول الأعضاء ببعض الالتزامات الخاصة وذلك كله دون أن يتم تغيير فى ميثاق الجامعة العربية ذاته.

وظلت فكرة تطوير التنظيم الدولى الإقليمى العربى تظهر أحيانا وتخفت أحيانا أخرى حتى شدد السيد عمرو موسى ـ أمين عام الجامعة العربية ـ الإعلان فى ربيع عام ٢٠٠١ حول ضرورة البحث عن صياغة " نظام عربى جديد " وذلك وسط الأجواء الساخنة بفعل احتمالات الحرب التى كانت تتصاعد آنذاك مع تراجع احتمالات السلام بعد أحداث الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١[(١)]، وكان من آثار هذه الرغبة القوية فى تطوير التنظيم الإقليمى العربى، على المستوى الرسمى وجود المبادرة المصرية لتطوير جامعة الدول العربية التى طرحت فى يوليو ٢٠٠٣ ، هذا بالإضافة إلى عدد من المبادرات العربية الأخرى كالمبادرة الليبية والسعودية والقطرية واليمنية وغير ذلك، وعلى المستوى الفقهى أيضا، تعالت بعض الأصوات التى تدعو إلى تطوير الجامعة العربية والسير بها قدما لتكون قادرة على مواجهة الواقع المعاصر.

---

(١ ) ـ ووما قاله السيد عمرو موسى الأمين العام للجامعة العربية فى تقريره الخاص بتطوير العمل العربى المشترك ومنظومته: " ... ولكن فى جميع الأحوال ظهر واضحا أنه بعد ما يقرب من ستين عاما من قيام الجامعة العربية فإن العمل العربى المشترك معوق فى مجمله وأن بناءه السياسى والأمنى وكذلك الاقتصادى والاجتماعى والثقافى والتجديدى يحتاج إلى إعادة نظر جادة وجذرية، لا شكلية أو دعائية، إذا كان لنا كمجتمع عربى أن نواجه بشكل جماعى متضامن الظروف العالمية المتسارعة فى تطورها، وإذا كان لنا أن نعتمد سياسات متطورة متجددة لإعادة بناء الاقتصاد العربى المتكامل وتحقيق التنمية الشاملة المستدامة بما يعود بالنفع والخير على المواطنين فى كافة أنحاء معمورة العرب " .

ومثل جامعة الدول العربية كانت منظمة المؤتمر الإسلامى، فهى منظمة إقليمية أيضا شاب ميثاقها كثير من الثغرات والعيوب، ولذا تعالت الأصوات أيضا بضرورة تعديله أو تطويره، على المستوى الرسمى والمستوى الفقهى أيضا، ومما يشير إلى ذلك ما حدث أخيرا فى الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامية التى عقدتها منظمة المؤتمر الإسلامى فى " دكار" عاصمة جمهورية السنغال بتاريخ ٦-٧ ربيع الأول ١٤٢٩هـ ـ الموافق ١٣-١٤ مارس ٢٠٠٨ ، من الوصول إلى مشروع ميثاق جديد لهذه المنظمة ضمن أعمال القمة ، واعتبر ذلك من أعضاء المؤتمر تقدما تاريخيا، يتم إنجازه بعد مرور ست وثلاثين عاما من العمل بموجب الميثاق القديم، بل ويصف الأمين العام لهذه المنظمة اللحظة التى تم فيها تبنى هذا المشروع الجديد للميثاق بأنها " لحظة تاريخية فى حياة منظمة المؤتمر الإسلامى" .

ومع كثرة الأفكار والرؤى التى طرحت فى تطوير كل من المنظمتين الإقليميتين على المستوى الرسمى والفقهى، إلا انه لم تطرح فكرة الدمج والاتحاد بينهما كطريق للتطوير، ولم يمس هذه الفكرة إلا أستاذنا الجليل د. جعفر عبد السلام، فى دراسته القيمة " التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة"[1]، والتى كانت انطلاقا مما جاء فى " إعلان عمان " الصادر عن رابطة الجامعات الإسلامية وجامعة آل البيت بالمملكة الأردنية الهاشمية عام ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م حول التحديات التى تواجه الأمة الإسلامية ، وخاصة

(١) ـ لقد قدمت هذه الدراسة إلى مؤتمر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية الخامس عشر، والذى كان موضوعه (مستقبل الأمة الإسلامية)، ثم نشرها سيادته فى مجلة: الجامعة الإسلامية، التى تصدرها رابطة الجامعات الإسلامية، العدد ٣٥ لعام ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣.ص ١١ : ٣٦.

التحديات القانونية والمرتبطة بالمنظمات الدولية والذى جاء فيه مطالبا الدول والمجتمعات الإسلامية بالعمل على : " تقوية المنظمات القائمة بين الدول الإسلامية مع إعطائها مجالا فى مواجهة الدفاع عن العدوان الذى يوجه إلى الدول الإسلامية ، وكذلك العمل على تقوية جبهة الدول الإسلامية وتقوية ما تمارسه فى تنسيق العمل السياسى والقانونى للدول الإسلامية أمام المنظمات الدولية ، حتى يكون للأمة الإسلامية صوتها المعبر عنها أمام الهيئات والمنظمات والأجهزة الدولية " .

وفى دراسة سيادته، ومن خلال أسطر معدودة، فجر هذه القضية الخطيرة بخصوص تطوير التنظيم الدولى الإقليمى كله العربى والإسلامى، وهى قضية الدمج بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى، وكانت صيحة قوية من سيادته، ولا نحسبها إلا صيحة عالم دفعها وأخرجها إلى عالم الوجود دفعا جرأته وقوته من ناحية، وفهمه الصحيح لظروف العالم العربى والإسلامى من ناحية أخرى، وقد قدم سيادته هذه الفكرة فى وضوح وبساطة شديدتين، حيث قال إنه : " دون خوض فى تفصيلات كثيرة نجد الدول العربية كلها أعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى، ولا يوجد فى تقديرى ما يجعل استمرار وجود الجامعة العربية إلى جانب منظمة المؤتمر الإسلامى ضرورة " .

وفى عبارة أخرى يقول : " وأرى أن يتم دمج الجامعة العربية فى منظمة المؤتمر الإسلامى لكى يمكن الاستفادة من الأرشيف المهم للجامعة ومن المشروعات الضخمة التى بذلت فى مجال توحيد التشريعات فى الدول العربية على أساس الشريعة الإسلامية ، والمشروعات الاقتصادية

والاجتماعية والثقافية العديدة التى تصلح بأكملها للتطبيق فى الدول الإسلامية "[١].

وعلى الرغم من أن هذه الصيحة، كانت صيحة فى واد أو نفخة فى رماد، إلا أنها راقت للباحث، ورأى ضرورة دراستها، وأهمية الوقوف على أبعادها، وذلك لأن فكرة الدمج بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى، فكرة قوية من ناحية وخطيرة من ناحية أخرى، فهى قوية لأن كلا من جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى يحتاج إلى تطوير حقيقى، وقد يكون الدمج بينهما وإخراج منظمة قوية من خلالهما هى الخطوة الحقيقية فى السير نحو وحدة العالم العربى والإسلامى، وهى خطيرة لأن وجود كل منظمة من هاتين المنظمتين يمثل ويجسد جهودا ضخمة قد بذلت من أجل وجودها والتوصل إليها، ودمج إحدى هاتين المنظمتين فى الأخرى ربما يعنى ضياع شيئ من هذه الجهود، وهدم شيئ تم بناؤه بعد محاولات مضنية وتجارب مريرة وجهود كبيرة ضخمة، هذا فضلا عما يظن أحيانا من وجود فصل بين العالمين العربى والإسلامى، ولذا لا يمكن أن يتم الجمع بينهما فى ظل تنظيم إقليمى واحد، لكن حقيقة الأمر أن العربية جزء من الإسلام، فرسالة الإسلام كانت من خلال القرآن الكريم بالعربية، ورسول الإسلام كان عربيا، والأمة التى بعث فيها رسول الإسلام وكلفت بحمل الدعوة إلى العالمين هى الأمة العربية.

وبناء على هذا، كان الباحث كلما راجع هذه الفكرة، على ضوء ما يجب أن يسلكه العالم العربى والإسلامى من الاتجاه فى السير نحو الوحدة

---

(١) ـ تراجع هذه العبارة والتى قبلها من بحث أ.د. جعفر عبد السلام ، التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة ، ص ٢٧.

والترابط، يجدها فكرة مهمة، خاصة وأن اتجاه الدول اليوم يميل فى أشياء كثيرة إلى سياسة الدمج، فهى تلجأ أحياء إلى دمج البنوك وأحيانا أخرى إلى دمج الشركات والمؤسسات، بل والدمج بين الأحزاب والتيارات وغير ذلك بقصد الوصول من خلال ذلك إلى بنوك قوية وشركات عملاقة، وتيارات قادرة تقوى على المواجهة وتتمكن من المنافسة، وتستطيع مواجهة الصعاب والشدائد.

ومن المجالات التى يمكن إعمال الدمج فيها، مجال المنظمات الدولية الإقليمية: العربية والإسلامية، وخاصة بعد تجربة الاتحاد الأوربى، لأن الدمج يمكن أن يغير شكل التنظيم العربى والإسلامى تغييرا شاملا، وينقله من ضعف إلى قوة، ومن تأرجح وتزلزل إلى ثبات وصمود، ومن ركود وجمود إلى نهوض وصعود، بل من الممكن أيضا أن يكون هو الخطوة الصحيحة التى ينتظرها العالم العربى والإسلامى للعودة بالأمة العربية والإسلامية إلى تاريخها الزاهر وحضارتها الزاهرة، والأفكار الى يمكن أن يكون لها مثل هذا الأثر ولو بنسبة قليلة، تعد أفكارا جديرة بالدراسة والمناقشة، والتحليل والتدقيق، حتى إذا ما تم التفكير فيها، يجدها العالم العربى والإسلامى فكرة مدروسة ووافية، ترسى أسسها وتناقش الشبهات التى يمكن أن تدور حولها مثل هذه الدراسة.

وفى ضوء ما تقدم قام الباحث بمعالجة هذه الدراسة " دمج المنظمات الدولية الإقليمية الإسلامية والعربية كطريق للتطوير " ، وذلك بعد هذه المقدمة التى بينت أهمية الموضوع وسبب معالجته، وفق الخطة التالية :

الفصل الأول : حاجة المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية إلى التطوير

( المبررات والمحاولات )

المبحث الأول : مبررات تطوير المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية

أولا : مبررات تطوير الجامعة العربية

ثانيا: مبررات تطوير منظمة المؤتمر الإسلامى

المبحث الثانى: محاولات تطوير المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية

أولا : محاولات تطوير الجامعة العربية

ثانيا : محاولات تطوير منظمة المؤتمر الإسلامى

الفصل الثانى: أسس الدمج بين المنظمات الإقليمية العربية والإسلامية كطريق للتطوير

المبحث الأول: الأسس التى يقوم عليها الدمج بين المنظمات الإقليمية العربية والإسلامية

أولا: أسس إسلامية

ثانيا: أسس عربية

ثالثا: أسس أوربية

المبحث الثانى : الشبهات التى تثيرها فكرة الدمج بين المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية

**الفصل الثالث : أحكام الدمج بين المنظمات الدولية الإقليمية فى القانون الدولى العام**

**المبحث الأول : مفهوم الدمج بين المنظمات الدولية**

**أولا: مفهوم الدمج**

**ثانيا: صور الدمج .**

**المبحث الثانى : ضوابط الدمج بين المنظمات الدولية الإقليمية فى القانون الدولى العام**

**أولا: ضوابط الاتفاقات الخاصة ومواثيق المنظمات الدولية**

**ثانيا: الضوابط العامة للدمج فى القانون الدولى العام .**

**الخاتمة: وفيها بيان لنتائج البحث وتوصيات الباحث**

**والله العظيم أسأل أن يكون هذا العمل خالصا لوجهه سبحانه ، وأن يثقل به موازيننا وموازين أساتذتنا ومشايخنا وآبائنا وأمهاتنا وكل أصحاب الحقوق علينا، وأصلى وأسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .**

د.محمود داود

## الفصل الأول
## حاجة المنظمات الإقليمية العربية والإسلامية
## إلى التطوير
## (المبررات والمحاولات)

إن أول ما تطرحه فكرة الدمج من تساؤلات، يكون حول مدى حاجة المنظمات الإقليمية العربية والإسلامية إلى التطوير، فهل المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية فى حاجة إلى تطوير حقا، حتى تكون فكرة الدمج بين هذه المنظمات ضمن الأفكار التى تطرح لتطويرها؟

والناظر إلى أوضاع المنظمات الدولية الإقليمية فى المنطقة العربية والإسلامية يستطيع التأكد بسهولة شديدة من حاجة هذه المنظمات إلى التطوير، وذلك لأن العالم العربى والإسلامى كلا منهما يعج بالمشاكل الدولية والمعضلات السياسية والقانونية، ومنظمات هذا العالم الإسلامية والعربية تقف أمامها مكتوفة الأيدى، لا تحرك ساكنا، ولا تقوم معوجا، ولا تصحح خطأ، ولا تحمى حقا، ولا ترد عدوانا، ولا تزعج محتلا، ولا يقيم لها غير العالم العربى والإسلامى وزنا.

وبات غياب دور المنظمات العربية والإسلامية فى منطقة كل منهما ـ على تداخلهما ـ واضحا، وأوضح ما يكون ذلك فى فلسطين فهى تذوق اليوم الأمرين، بل وفوق الأمرين بعد حصار غزة فى مارس ٢٠٠٨، ولم تقدم لها هذه المنظمات شيئا يذكر، كما غاب دورها بوضوح شديد أيضا فى أزمة لبنان وعدم استطاعتها الخروج من أزمة غياب منصب رئيس الجمهورية، فضلا عن الأزمات الداخلية التى كاد بسببها أن تدق طبول الحرب وتنشب

الحرب الداخلية فيها من جديد فى مايو ٢٠٠٨، وأزمة دارفور بالسودان وغير ذلك الكثير من أزمات الوطن العربى والإسلامى.

وإزاء أزمات الوطن العربى والإسلامى، تبدو منظمات هذين العالمين فى حاجة ماسة إلى التطوير، ولعلاج ذلك قدمت الكثير من الأفكار والمحاولات، وخصوصا فى الفترة القريبة الماضية، والدراسة فى هذا الفصل ستعمل على كشف حاجة هذه المنظمات إلى التطوير من خلال بيان مبررات التطوير ومحاولاته، وذلك فى مبحثين:

المبحث الأول: مبررات تطوير المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية

المبحث الثانى: محاولات تطوير المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية

## المبحث الأول

## مبررات تطوير المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية

والحديث عن مبررات تطوير المنظمات الدولية الإقليمية يمكن أن يكون من عدة جوانب، لعل أهم هذه الجوانب هو النظر إلى واقع المنظمة الدولية من خلال أهدافها المرصودة لها، فإذا تمت محاكمة المنظمات الدولية من خلال أهدافها، فإن ذلك يكون منطقيا، ولا يتضمن تجنيا ولا اعتداء عليها، لأن أهدافها ما وضعت إلا للتحقيق، فإذا لم نجدها بعد ذلك على أرض الواقع، فإن ذلك يعنى أن المنظمة أصابها ما يشل حركتها ويوقفها عن تحقيق أهدافها، ويكون ذلك مبررا قويا للقول بتطويرها.

وفى بيان ذلك سنبدأ بالحديث عن مبررات تطوير جامعة الدول العربية، ثم مبررات تطوير منظمة المؤتمر الإسلامى.

**أولا : مبررات تطوير جامعة الدول العربية**

وبإلقاء نظرة تقييمية على أعمال جامعة الدول العربية، فى ضوء أهدافها التى قامت عليها، ومبادئها التى تدعو لها، نستطيع أن نقف على أوجه قصور كثيرة ، تعد هى المبررات التى تدعو إلى تطوير هذه المنظمة، سواء فى المجال السياسى، أو مجال الأمن الجماعى، أو مجال التعاون الاقتصادى، أو المجال الاجتماعى والثقافى والإنسانى ، أو غير ذلك من المجالات[1]، ومن جانب الباحث نستطيع أن نلقى الضوء على هذه المبررات فيما يلى .

---

(١) ـ لقد لخصت ندوة " دور المجتمع المدني في تطوير جامعة الدول العربية في ضوء التحديات الإقليمية والدولية الراهنة" أوجه القصور هذه، والتى تمثل أهم المبررات لتطوير الجامعة العربية وبينها كما يلى :

**١ ـ فى مجال الاستقلال السياسى :**

**لقد اهتمت الجامعة العربية بمسألة استقلال الدول منذ بداية نشأتها، ومما يذكر أن أول قرارين للجامعة العربية فى دور انعقادها الأول بتاريخ ٤ـ١١ يونيو ١٩٤٥ كانا يتضمنان شجب العدوان الفرنسى وتحميل فرنسا مسئولية احتلالها سوريا ولبنان، وتضامن الجامعة مع**

---

١ – نقص كبير في إقامة عمل عربيّ فعّال مشترك في مختلف المجالات السّياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة.

٢ – عدم القدرة على حلّ المشاكل والقضايا الإقليمية من احتلال ونزاعات داخليّة وصراعات على الحدود.

٣ – عدم التوصّل إلى إقامة منظومة شاملة لحقوق الإنسان في المنطقة العربيّة على غرار بقيّة الأقاليم رغم مساعي أمانة الجامعة.

٤ – قصور في تفعيل المشاركة الواسعة في اتخاذ القرار والاستفادة من ديناميكيّة المجتمع وقواه الحيّة.

إنّ هذا التّوصيف تم ربطه بالتحديّات الرّاهنة التي تواجهها بلدان المنطقة حيث تتردّد دعوات للإصلاح الدّيمقراطي من جهات رسميّة وغير رسميّة ممّا يطرح حركية تتداخل فيها الرّغبات الحقيقيّة للإصلاح والتوجهات القصديّة نحو الهيمنة والاحتواء، يُضاف إليها سعي بعض الجهات إلى إنتاج خطاب منغلق يدعم ثقافة العنف والإقصاء. لذلك نبّهت النقاشات إلى أهميّة اعتماد توجّه نقديّ يحلّل الواقع بمختلف أبعاده ويستشرف المستقبل في ضوء رؤية تعتبر الإصلاح وتحقيق التحوّلات الدّيمقراطية مسارا شاملا متكاملا يعتمد استراتيجيات تستفيد من مختلف الطاقات ومنها بالخصوص فعاليّات المجتمع المدنيّ. يراجع فى ذلك: التقرير العام عن ندوة " دور المجتمع المدني في تطوير جامعة الدول العربية في ضوء التحديات الإقليمية والدولية الراهنة" التى نظمها فى تونس المعهد العربيّ لحقوق الإنسان وشبكة المنظمات العربيّة غير الحكومية للتنمية، بتاريخ ٢٧ – ٢٨ مارس / آذار ٢٠٠٤، وذلك بمناسبة القمّة العربية السادسة عشرة لجامعة الدول العربية .

البلدين الشقيقين، كما أولت الجامعة العربية فى بداية عهدها القضية الفلسطينية وقضية استقلال الشعب الفلسطينى اهتمامها أيضا، حيث كانت تقف من وراء المفاوضين العرب بخصوص هذه القضية فى كثير من مراحل هذه المفاوضات .

ومما يذكر أيضا فى هذا الصدد أن من أواخر أعمالها ما صدر بشأن استقلال العراق بعد الاعتداء عليه واحتلاله من قبل القوات الأمريكية فى مارس ٢٠٠٣، حيث أصدر مجلس الجامعة قرارا على المستوى الوزارى المنعقد فى مقر الأمانة العامة بدورته العادية (١١٩) بتاريخ ٢٢-٢٥مارس ٢٠٠٣، وقد تضمن هذا القرار إدانة العدوان الأمريكى البريطانى على العراق، واعتبار هذا العدوان انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة ولمبادئ القانون الدولى، وخروجا عن الشرعية الدولية، وتهديدا للأمن والسلم الدوليين، وتحديا للمجتمع الدولى والرأى العام العالمى.

لكن مما تجب ملاحظته أن كل هذه الأعمال لا تتجاوز الناحية النظرية فقط (١)، فالشعب العراقى لا يزال يعيش فى أزمته، ولا يزال

---

(١) ـ ولذا انتهت الندوة التى نظمها فى تونس المعهد العربيّ لحقوق الإنسان وشبكة المنظمات العربيّة غير الحكومية للتنمية، حول " دور المجتمع المدني في تطوير جامعة الدول العربية في ضوء التحديات الإقليمية والدولية الراهنة" إلى عدد من التوصيات بخصوص القضية العراقية ، لقاء تقصير الجامعة فى ذلك ، وهى :

ـ دعم الشعب العراقي في تقرير مصيره بنفسه وإنهاء الاحتلال في أسرع وقت ممكن واستعادة السيادة والاستقلال الوطنيين.

- مساعدة الشعب العراقي على إعادة بناء دولته ومؤسساتها المختلفة.

-مطالبة قوات الاحتلال باحترام قواعد القانون الدولي الإنساني واتفاقيات جنيف الأربع وإدانة الانتهاكات الخاصّة بحقوق الإنسان والسكان المدنيين. =

الاحتلال الأمريكى قائما مسيطرا على البلاد، متربعا على خيراته وثرواته، متحكما فى كل مقدرات أموره، ولم تفعل الجامعة العربية قرارها الخاص بإدانة العدوان الأمريكى البريطانى عليه، واعتبار هذا العدوان انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة ولمبادئ القانون الدولى، وخروجا عن الشرعية الدولية، وتهديدا للأمن والسلم الدوليين، وتحديا للمجتمع الدولى والرأى العام العالمى، لم يتم تفعيل هذا القرار، وبالتالى بقى حبرا على ورق، ولم تفد منه العراق شيئا، مع أن كتلة الدول العربية إذا اتحدت فى شيء وفعلت له عن إيمان فإنها تستطيع أن تفعل الكثير، وعدم فعلها ينطق بوجود مبرر قوى لتطوير جامعة الدول العربية .

وما يقال فى عجز الجامعة العربية عن تحقيق استقلال العراق يقال فى عجزها أيضا بخصوص استقلال فلسطين، فعلى رغم ما اتخذته من قرارات على طول فترة الاحتلال الإسرائيلى لفلسطين، إلا أن القضية الفلسطينية لم تنتقل معها من سيئ إلا إلى أسوأ، وباتت قضية فلسطين هى معضلة العصر فى العالمين العربى والإسلامى.

٢ ـ فى مجال الأمن الجماعى وحل النزاعات العربية :

أما فى هذا المجال، وهو من أهم وأخطر المجالات التى تعمل فيها الجامعة العربية، فلقد مرت الجامعة العربية بعدد من الأزمات والنزاعات، وأكدت معظمها على عدم قدرتها على تحقيق الأمن العربى بصفة عامة،

---

=- دعم المجتمع المدني العراقي وتوفير الفرص المناسبة له للتدريب والتطوير والتنشئة على قيم العدالة وحقوق الإنسان.

-تفعيل الحوار بين مكونات المجتمع العراقي بهدف بناء عراق جديد على أساس ديمقراطي يضم كل مكوناته

ولعله من أهم هذه النزاعات النزاع العراقى الكويتى، والذى يرجع بجذوره إلى عام ١٩٦١ حين طالب الرئيس العراقى عبد الكريم قاسم وقتها ضم الكويت إلى العراق، وفى هذه الأزمة وبعد أن وقعت الكويت على معاهدة الدفاع المشترك تألفت قوة عربية لردع العراق، وأرسلت فى أكتوبر ١٩٦١، ولكن بعد قيام الثورة العراقية تم انسحاب هذه القوات فى فبراير ١٩٦٢ .

وقد عادت هذه الأزمة فى أغسطس ١٩٩٠ حين اجتاحت القوات العراقية دولة الكويت، بل وأعلنت أنها أحد أقاليمها، وإزاء هذا العدوان عقد مجلس وزراء خارجية الدول العربية دورة غير عادية فى اليوم التالى للغزو ٣ من أغسطس ١٩٩٠، وأصدر بيانا أدان العراق،واستنكر سفك الدماء وتدمير المنشئات، كما أكد على سيادة الكويت وضرورة استقلاله باعتباره عضوا فى الجامعة العربية[١].

---

(١ ) ـ يراجع حول هذه الأزمة :

- Marcel Merle : La crise du Golfe et le Nouvel Ordre International , Collection Politique comparée dirigée par Bertrand BADIE et Gérard CONCA , ECONOMICA ;Paris 1991, -.Paul TAVERNIER : Nouvel Ordre Mondial et Droits de L'homme : La guerre du Golfe , Université de ROUEN, C.R.E.D.H.O., Préface de Mario BETTATI, , septembre 1993., - Centre De Droit International , Les Aspects Juridiques de la Crise et de La Guerre Du Golfe , Cahiers Internationaux 6, sous la direction de Brigitte STERN, Colloque des 7 et 8 Juin 1991, - Henri Meyrowitz: La guerre du golfe et le droit des conflits armés , RGDIP, 1992, P.552:601 ،.

-AL-MUHESSEN Abdul-karim, Les conflits d'intérêts , d'influences dans le golfe arabe Thèse d'Etat , Université de Montpellier 1 , 1986., _ - Pierre Weiss ; Relation internationales : Le nouvel ordre mondial ; Eyrolles Université , Collection Science Politique ; 1993 ; p. 119 : 132.

كما يراجع فى الفقه العربى : أ.د. عبد العزيز سرحان ، الغزو العراقى للكويت ، دار النهضة العربية القاهرة، ١٤١١هـ -١٩٩١م ،د. شفيق المصرى ، النظام العالمى الجديد

وثالثة الأثافى كانت فى حرب الخليج الثالثة ، هذه الحرب ـ التى شنتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد العراق فى مارس ٢٠٠٣ـ لم تنفذ فيها جامعة الدول العربية شيئا من ميثاقها أو من اتفاقية الدفاع المشترك التى تعتبر أن أى عدوان على أية دولة عربية بمثابة عدوان عليهم جميعا، بل حدث العكس حيث تلقت القوات الأمريكية والبريطانية المعتدية مساعدات قيمة من الدول العربية ضد العراق . كما لم تقم الجامعة العربية أو أية وكالة تابعة لها بأى فعل لإنقاذ التراث الثقافى للأمة بعد أن تم حريق مكتبة بغداد ونهب تراثها الثقافى، ولا زالت مدن العراق تعيش ظروفا صعبة للغاية بسبب الضرب والتدمير الذى يتلقاه كل يوم ، والواقع أن هذه الحرب الأخيرة أظهرت العورات الخطيرة فى النظام العربى، كما أبانت عن وجود التناقض بين الأنظمة الحاكمة والشعوب العربية المحكومة ، حيث وجد مع تخاذل الحكومات وتراجعها انتفاضات الشعوب وتظاهرها المناهضة للعدوان فى كل المدن والعواصم العربية تقريبا[1].

ومن يدقق النظر فى هذه الأزمة وغيرها من الأزمات الأخرى وهى كثيرة كالأزمة الليبية، والحرب الأهلية فى لبنان، وما قامت إسرائيل من أعمال عدوانية ضد الأراضى اللبنانية فى يوليو ٢٠٠٦، ومن حصار خانق

---

معالم ومخاطر ، تقديم د. محمد مجذوب ، دار العلم للملايين ، ط الأولى ١٩٩٢ ، ص ٥١ ، أ. نبيل عبد الفتاح الإدارة القانونة الدولية لأزمة الخليج ، السياسة الدولية ، عدد رقم ١٠٢ ، أكتوبر ١٩٩٠ ص ٨٥ ، د. إبراهيم سلامة ، الأزمة من المنظور القانونى لنظام الأمن الجماعى الدولى السياسة الدولية ، عدد رقم ١٠٢ ، أكتوبر ١٩٩٠ ص ١٢ ،

(١) ـ فى المعنى أستاذنا د. جعفر عبد السلام ، التنظيم الإقليمي الإسلامي كطريق للوحدة ، مجلة الجامعة الإسلامية العدد ٣٥ ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣ م ، ص ٢٠، ٢١ .

ضد غزة واعتداء جسيم عليها فى مارس ٢٠٠٨، كل ذلك بالمخالفة لنص المادة ٢/ ٤ من ميثاق الأمم المتحدة والتى تحرم استخدام القوة فى العلاقات الدولية تحريما تاما ، وتجعل من هذا التحريم قاعدة آمرة فى الحياة الدولية لا يجوز مخالفتها أو الإطاحة بها ، من يدقق النظر فى هذا كله يجد أن أعمال الجامعة العربية لا تتجاوز فى معظمها الأعمال النظرية فى هذا المجال أيضا، وهى تشير إلى إخفاقها إخفاقا شديدا ، خاصة وأن من هذه الأزمات ما هو مستمر وكأنه يتحدى الجامعة بكل أعضائها وأجهزتها وأنظمتها، كالأزمة الفلسطينية، ومنها الأزمة العراقية الكويتية التى لم تفلح الجامعة العربية فى تجاوزها وإنهائها، وأدت إلى هزة عنيفة فى جدار هذه الجامعة العربية [(١)].وبذلك نستطيع أن نقرر أن الجامعة العربية لم تستطع قمع أى عدوان تعرضت له دولة عربية ، رغم أن هذه الوظيفة تعد من أخطر الوظائف الأساسية التى ينبغى أن تعمل الجامعة على تحقيقها ، بل لم تستطع الجامعة التوصل إلى إيجاد سياسات مشتركة بين الدول العربية تحقق آثارا ملموسة وواقعية، كما أن السياسات الخارجية للدول العربية متفرقة ولا يمكن جمعها على وتيرة واحدة[(٢)].

---

(١) ـ حول الأمن الجماعى والتسوية السلمية للمنازعات فى ظل الجامعة العربية يراجع: أ.د. محمد طلعت الغنيمى ، جامعة الدول العربية قراءة قانونية سياسية ، منشأة المعارف بالأسكندرية ، ١٩٧٤ ص ٢١٥ وما بعدها ، وحول الأزمة العراقية بصفة خاصة يراجع : العدوان على العراق والشرعية الدولية ، منشورات رابطة الجامعات الإسلامية ، سلسلة فكر المواجهة ، رقم ١١ ط الأولى ١٤٢٤ هـ ـ ٢٠٠٤م .

(٢) ـ . يراجع : د. أحمد أبو الوفا ، جامعة الدول العربية كمنظمة دولية إقليمية ، دراسة قانونية ، ط الأولى القاهرة ١٩٩٩، دار النهضة العربية، ص ص ٧١٧

**٣ ـ فى مجال التعاون والتكامل الاقتصادي العربى :**

**بناء على ما ورد من إشارات للتعاون الاقتصادى العربى فى بروتوكول الإسكندرية وفى ميثاق الجامعة وفى معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادى، قامت الجامعة العربية بعمل خطوات عديدة فى هذا المجال، ومن ذلك عقد اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية[1]، وعقد اتفاقية بشأن تسديد مدفوعات المعاملات التجارية وانتقال**

---

(١) ـ لقد تضمنت المادة الثانية من هذه الاتفاقية بيان الهدف منها على النحو التالى :

المادة الثانية: تستهدف هذه الإتفاقية ما يلي:

١-تحرير التبادل التجاري بين الدول العربية من الرسوم والقيود المختلفة التي عليها وفقاً للأسس الآتية:

أ ـ تحرير كامل لبعض السلع والمنتجات العربية المتبادلة بين الدول الأعضاء من الرسوم والقيود المتنوعة المفروضة على المنتجات غير القطرية.

ب- التخفيض التدريجي للرسوم والقيود المختلفة المفروضة على بعض السلع والمنتجات العربية المتبادلة الأخرى.

ج- توفير حماية متدرجة للسلع والمنتجات العربية لمواجهة منافسة السلع غير العربية المثيلة أو البديلة.

د- تحديد السلع والمنتجات المشار إليها بالفقرات – (أ،ب،ج) ، في ضوء المعايير الإسترشادية الواردة في المادة الرابعة أو تلك التي يقررها المجلس.

٢- الربط المنسق بين إنتاج السلع العربية وتبادلها ، وذلك بمختلف السبل ، وعلى الأخص تقديم التسهيلات التمويلية اللازمة لإنتاجها.

٣- تيسير تمويل التبادل التجاري بين الدول العربية وتسوية المدفوعات الناشئة عن هذا التبادل.

٤- منح تيسيرات خاصة للخدمات المرتبطة بالتجارة المتبادلة بين الدول الأطراف

٥- الأخذ بمبدأ التبادل المباشر في التجارة بين الدول الأطراف

رؤوس الأموال بين دول الجامعة العربية فى ٧/ ٩/ ١٩٥٣ وعدلت فى عام ١٩٥٤، وعام ١٩٥٩، كما وافق المجلس الاقتصادى على قيام السوق العربية المشتركة فى ١٣/ ٨/ ١٩٦٤، والتى تهدف إلى حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال وحرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية، وحرية الإقامة والعمل وممارسة النشاط الاقتصادى، وحرية النقل واستعمال الموانئ والمطارات . كما أنشأت الجامعة العربية الشركة العربية لناقلات البترول بالكويت فى ١٧/ ١٢/ ١٩٦٣، ومركز التنمية الصناعية لجامعة الدول العربية فى ١٦/ ٣/ ١٩٧٢، والمركز العربى للتنمية الاقتصادية فى أفريقيا بتاريخ ٢٨ / ١١/ ١٩٧٣ . وعلى الرغم من هذه الإنجازات الكثيرة إلا أن القليل منها هو الذى تحقق على أرض الواقع بفاعلية، ولا يزال الكثير منها حبرا على ورق كالسوق العربية المشتركة

٤ ـ فى مجال حماية حقوق الإنسان

وفى هذا المجال الخطير يلاحظ فى ظل الجامعة غياب منظومة عربيّة متكاملة لحقوق الإنسان تسمح بحماية الحقوق والحريّات والنهوض بها، فالميثاق العربيّ لحقوق الإنسان في وضعه الرّاهن قاصرٌ عن الإيفاء بذلك ممّا يؤكدّ ضرورة مواصلة العمل الهام الذي أقدمت عليه اللّجنة العربيّة الدّائمة لحقوق الإنسان اعتمادا على ملاحظات واقتراحات لجنة الخبراء التي جمعتها

---

٦- مراعاة الظروف الانمائية لكل دولة من الدول الأطراف في الإتفاقية وعلى الأخص أوضاع الدول الأقل نمواً منها

٧ ـ التوزيع العادل للمنافع والأعباء المترتبة على تطبيق الإتفاقية

المفوضيّة السّامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة من أجل تطوير هذا الميثاق وتحديثه[١].

٥ ـ فى المجال الاجتماعى والثقافى :

وفى المجال الاجتماعى نشطت عدة أجهزة تابعة للجامعة العربية، كاللجنة الاجتماعية الدائمة المتفرعة عن مجلس الجامعة العربية، وإدارة الشئون الاجتماعية المتفرعة عن الأمانة العامة، بالإضافة إلى عدد من المنظمات العربية المتخصصة فى هذا المجال كمنظمة العمل العربية، والمنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعى، وغير ذلك . وقد عملت هذه الأجهزة فى مجال التنمية الاجتماعية، وذلك بإثارة الوعى الاجتماعى عن طريق الندوات والمؤتمرات، وإقامة بعض المشروعات فى ميدان الخدمة الاجتماعية،

---

(١) ـ وإزاء هذا القصور أوصت ندوة " دور المجتمع المدني في تطوير جامعة الدول العربية في ضوء التحديات الإقليمية والدولية الراهنة" التى نظمها فى تونس المعهد العربيّ لحقوق الإنسان وشبكة المنظمات العربيّة غير الحكومية للتنمية، بتاريخ ٢٧ – ٢٨ مارس / آذار ٢٠٠٤،بما يلى :

- دعوة المعهد العربي لحقوق الإنسان إلى استنباط طرق ووسائل لفتح حوار وإقامة شراكة بين الجهات الرسميّة ومنظمات المجتمع المدني بما يدعم قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية في المنطقة.

- دعوة المعهد العربي لحقوق الإنسان إلى تشكيل لجنة من الخبراء تقوم بإعداد تصوّر متكامل للإصلاح الديمقراطي في المنطقة العربية يُعرض على المنظمات غير الحكومية لإغنائه ثمّ رفعه إلى الحكومات العربيّة.

- دعوة المعهد العربي لحقوق الإنسان إلى إنشاء لجنة خبراء لإعداد مشروع بروتوكول حول محكمة عربية لحقوق الإنسان بالاشتراك مع المركز العربي لحقوق الإنسان والقانون الدّولي الإنساني.

والنهوض بالمجتمعات المحلية، وتدريب الأخصائيين والعاملين فى ميدان تنمية المجتمع .

وفى المجال الثقافى وافق مجلس الجامعة على المعاهدة الثقافية فى ٢٧ /١١/ ١٩٤٥ بدافع الرغبة فى توحيد اتجاهات الأعضاء وتوثيق التعاون بينها فى الشئون الثقافية، كما وافق على دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، وإلى جانب ذلك قامت الجامعة العربية بإنشاء عدد من الأجهزة لخدمة المجال الثقافى، منها: معهد إحياء المخطوطات العربية فى أبريل ١٩٤٦، ومعهد البحوث والدراسات العربية والذى بدأت الدراسة فيه فى ٧/ ١١/ ١٩٥٣ والاتحاد العام للناشرين العرب، فى ١٦/ ٣/ ١٩٦٩، لكن ذلك كله دون المأمول من جامعة الدول العربية[1].

(١) ـ لعل هذا المجال هو أقل المجالات قصورا ، لأن الجامعة العربية أنجزت كثيرا من الأجهزة فى هذا المجال ، وإن كانت النواحى الاجتماعية والثاقافية فى الدول العربية لا زالت ضعيفة ، لكن لا ينسى فى تقدير دور الجامعة فى هذا المجال أن الجامعة لا تملك سلطة الإكراه على الدول الأعضاء فى هذه المجالات . يراجع فى تقدير دور الجامعة فى ذلك : د. محمد طلعت الغنيمى ، الجامعة العربية دراسة قانونية وسياسية ، ص ١٩٩ : ٢٠٠٤ . لكن رغم هذا القصور فى أعمال جامعة الدول العربية إلا أننا نستطيع أن نقول بأنها قد حققت نجاحا فى بعض المجالات وإن كانت مجالات غير رئيسية مثل مجال العلاقة بينها وبين المنظمات الدولية الأخرى : فلقد أقامت الجامعة العربية علاقات متينة مع غيرها من المنظمات الأخرى ومنها منظمة الأمم المتحدة، حيث تم الاتفاق على التعاون بينها فى مجالات التشاور المتبادل والعمل المشترك، وتبادل المعلومات والوثائق وتبادل التمثيل، ومنظمة اليونسكو،حيث تم الاتفاق بينهما على تحديد مجالات التعاون، وتشجيع ترجمة أعمال كل منهما من لفة إحداهما إلى لغة الأخرى، وتشجيع أعمال معهد= المخطوطات العربية، ومنظمة العمل الدولية حيث تم الاتفاق بينهما على تنظيم العلاقات الخاصة بالتشاور، وتبادل التمثيل وتبادل المعلومات والوثائق .
كما لخص البعض أهم إنجازات هذه الجامعة فيما يلى :

وفى ضوء أعمال الجامعة المتقدمة يلخص البعض مبررات التطوير لجامعة الدول العربية فى أمرين أساسيين [١] :

١- طول الفترة الزمنية؛ فلقد مضى ما يربو على الستين سنة منذ وضع ميثاق الجامعة في عام ١٩٤٥، وتغيرت فى هذه المدة -جملة وتفصيلاً- الظروف الداخلية والإقليمية والدولية كافة المحيطة بالدول العربية وبجامعتها، كما تغيرت فيها -كذلك- التحديات التي تواجه هذه الدول والطموحات والآمال التي تسعى إلى تحقيقها، الأمر الذي استوجب -بداهة- السعي إلى تطوير الجامعة؛ لتتوافق مع هذه الظروف الجديدة، ولتعمل على تحقيق هذه

---

ـ استطاعت الدول العربية استخدام الجامعة كإطار لتبادل وجهات النظر الرسمية ، كما تم النظر إلى الجامعة كجهاز له ثقله على الصعيد الدولى ، بعكس ما إذا كنا بصدد نشاط تقوم به الدول العربية نفسها فرادى أو حتى مجتمعين ، فالجامعة كتنظيم دولى له ثقله الذى لا يمكن إنكاره على اساس أن الخيط الذى يجمعنا أو يربطنا خير من ذلك الذى يفرقنا .

ـ أعدت الجامعة العديد من الاتفاقيات الدولية التى تهدف إلى وضع قواعد عامة تسرى فى كل الدول ، وإذا كانت بعض هذه الاتفاقيات قد لا قت قبولا حسنا لدى الأعضاء ، فإن العديد منها لم يطبق بطريقة فعالة كالاتفاقية الخاصة بالسوق العربية المشتركة ، بل إن بعضها ضرب به عرض الحائط .

ـ استطاعت الجامعة عن طرق الأعمال القانونية الصادرة عنها كالقرارات أو الاتفاقيات أو غيرها أن تجسد فعلا وعملا قواعد القانون الدولى العربى ، كفرع من فروع القانون الدولى الإقليمى . يراجع : د. أحمد أبو الوفا ، جامعة الدول العربية كمنظمة دولية إقليمية ، دراسة قانونية ، ط الأولى القاهرة ١٩٩٩، دار النهضة العربية، ص ٧١٦.

(١) ـ د محمد شوقى عبد العال ، حول تطوير جامعة الدول العربية ، مقال منشور فى : إسلام أون لاين بتاريخ
٣/ ٩/ ٢٠٠١Islamonline.net/Arabic/politics/٢٠٠١/٠٩/article٢.shtml.

الآمال والأهداف المستحدثة، لا سيما وجامعة الدول العربية ربما كانت هي التنظيم الدولي الإقليمي الوحيد الذي لم يشهد طوال تاريخه الطويل تطويرًا حقيقيًا في الأهداف والآليات على نحو ما شهدت تجارب تنظيمية مماثلة؛ كتجربة المنظمات الأوربية التى أنتجت الاتحاد الأوروبي، و تجربة "منظمة الوحدة الأفريقية" التي تحولت أخيرًا إلى اتحاد أفريقي ذي آليات وأهداف جديدة.

ولعله من الواضح أن طول الفترة الزمنية ، لا يصلح وحده كعامل مستقل لتطوير جامعة الدول العربية ، إنما العامل الحقيقى هو التغيرات التى حدثت فى هذه الفترة ، دون أن يكون فى حسبان الميثاق منذ البداية ، هذه التطورات والتغيرات الداخلية أو الخارجية ، وعلى ذلك فلو روعى فى الميثاق مثل هذه التغيرات والتطورات ، واستطاع أن يعالجها بحكمة ، وأن يواجهها بدقة لما كنا فى حاجة إلى تطوير الميثاق رغم مرور هذه الفترة الزمنية عليه .

٢- أوجه قصور الممارسة، التي كشفت عن ثغرات عديدة في ميثاق جامعة الدول العربية وفي هيكلها التنظيمي. من ذلك على سبيل المثال أن نظام التصويت واتخاذ القرارات فيها قد جاء مفرطًا في تمسكه بسيادة الدول الأعضاء، ولو على حساب المصالح المشتركة لها، وهو ما ظهر في لجوئه إلى اشتراط الإجماع في اتخاذ القرارات [(١)].

---

(١ ) ـ وفى ذلك يقرر البعض أن طريق الإجماع معيب لسببين :

أولا : أن الإجماع من شأنه أن يكون وسيلة لشل حركة وحرية المنظمة ، وبالتالى يمنعها من تحقيق الغايات المرجوة منها ، إذ يكفى اعتراض عضو واحد لكى لا يتحقق الإجماع ، ويكون القرار صادرا بالأكثرية .

ومن ذلك أيضًا غياب محكمة عدل عربية تتولى الفصل فيما يثور بين الدول الأعضاء في الجامعة من منازعات قانونية؛ فعلى الرغم من نص الميثاق في المادة التاسعة عشرة منه على أن قيام محكمة عدل عربية هو من المسائل ذات الأولوية عند بحث تعديله، وعلى الرغم من إقرار مجلس الجامعة في عام ١٩٥٠ مشروع تأسيس هذه المحكمة، بالإضافة إلى ظهور العديد من الدراسات الفقهية الداعية إلى إنشاء مثل هذه المحكمة، فإن شيئًا ذا بال لم يتحقق في هذا السبيل حتى الآن، الأمر الذي اضطُرت معه "قطر" و"البحرين" –على سبيل المثال– إلى رفع خلافهما الحدودي إلى محكمة العدل الدولية لتسويته قضائيًا، دون اللجوء إلى الجامعة العربية التي كان يُفترض أن تكون – من خلال محكمتها المبتغاة– هي الملجأ لتسوية مثل هذا الأمر.

وغياب الجهاز القضائى لجامعة الدول العربية، رافقه غياب فى كل الأجهزة ، وخاصة أثناء الأزمات شديدة الحاجة إليها، وكأنها جمدت لا تتحرك ، فافتقرت إلى كل ما يجعلها جامعة . الدفاع العربي المشترك جامد، السوق العربية جامدة، المجلس السياسي جامد، المجلس الاقتصادي جامد،

---

ثانيا : أن القول بأن القرار الذى يصدر بالأكثرية لا يلزم إلا من يقبله ، من شأنه إيجاد طوائف من الدول ذوات الالتزامات المختلفة، داخل نفس المنظمة الدولية . ولا شك أن من أثر ذلك عدم وجود التزامات أو حقوق عامة تسرى على كل الدول الأعضاء فى حالة صدور القرار بالأغلبية . يراجع : د. أحمد أبو الوفا ، جامعة الدول العربية كمنظمة دولية إقليمية ، دراسة قانونية ، ط الأولى القاهرة ١٩٩٩، دار النهضة العربية، ص ٧١٥.

المجلس الثقافي جامد، كل شيء جامد في جامعة الدول العربية ، فى ظل السنوات العجاف التى تواجهها الأمة العربية [١].

وبناء على هذا لا يرى البعض أن الجامعة العربية فى حاجة إلى تطوير فقط، بل يبالغ فى الأمر ويرى ضرورة موتها أو على حد تعبيره ضرورة دفنها، والاقتداء بالدول الأوروبية، مختلفة اللغات، مختلفة التاريخ، مختلفة الحضارات، مختلفة المذاهب الدينية، مختلفة الثقافات، مختلفة العادات والتقاليد، ومع ذلك تقف وكأنها دولة واحدة بعد أن أقامت الاتحاد الأوروبي، مع المحافظة على شخصياتها الدولية، ودساتيرها الوطنية، ومجتمعاتها المدنية، ونظمها الديمقراطية . وقد توصلت في تعاونها وتضامنها والتنسيق فيما بينها إلى دفاعها المشترك عن أمنها الوطني والجماعي، وفتحت

(١ ) ـ بين اتحاد الدول العربية وجامعة الدول العربية ، د. معن أبو نوار، http://www.moheet.com/show_files.aspx?fid=١٨٩١٨&pg=٢
ومن الأوضاع التى بدت فيها جامعة الدول العربية جامدة بلا شك ، أن الشعب العراقي واجه حصارا اقتصاديا لا مثيل له في العالم عشر سنوات ، ثم كان الاحتلال الهمجي الذي يبيد خمسة آلاف طفل عراقي بريء ( دون عمر الخامسة ) شهريا، ويبيد سبعة آلاف مواطنا عراقيا فوق عمر الخامسة شهريا، قتل حتى الآن مليون ونصف عراقي، دمر الاقتصاد العراقي، دمر بنيته التحتية، ولا يزال يمعن بإبادة مستقبل الأجيال العراقية القادمة وجامعة الدول العربية جامدة. ، وأن الشعب الفلسطيني، جميع فلسطين، والمسجد الأقصى المبارك، والقدس الشريف تحت الاحتلال الإسرائيلي منذ أربعين سنة ، وقد ارتكبت إسرائيل ضده ولا تزال ترتكب أبشع الجرائم ضد حقوق الإنسان حقوق الطفل وجامعة الدول العربية جامدة ، ساكنة ، تخاطب نفسها، لا تقوى على الحركة، ليست مؤثرة حتى في أي شأن من شؤونها.، كما شهدت جامعة الدول العربية اقتتال أعضائها فيما بينهم، ولم تقدر على منع اقتتالهم أو إيقافه، وشاهدت عدوان دول أجنبية على دول عربية ولم تقدر على جمع كلمة العرب ولو مرة واحدة في التصدي للعدوان.

حدودها لبعضها فحررت تجارتها وعملت على انتقال المواد والأشخاص بينها دون عائق، وساعدت الأقاليم الضعيفة فيها لتصبح قادرة على القيام بأودها، فاستفادت كل دولة منها، وأفادت جميعها شؤون اتحادها، ونجحت وحققت إرادتها المشتركة[١]، فى حين أن الجامعة العربية لم تحقق أدنى مستوى من الطموح العربى والعلاقات معها تنتقل من سيئ إلى أسوأ، وتعد المسائل الشخصية بين الحكام العرب العائق الأكبر أمام توحيد المواقف بصدد القضايا العربية المصيرية ولم تتمكن هذه الجامعة من مد جسور الثقة بين هؤلاء الحكام[٢].

ثانيا : مبررات تطوير منظمة المؤتمر الإسلامى

وإذا ما راجعنا أعمال منظمة المؤتمر الإسلامى أيضا فى ضوء الأهداف التى يجب أن تعمل المنظمة على تحقيقها، سنجد أن هناك فارقا كبيرا بين ما هو كائن من أعمالها وما يجب أن يكون، وبمعنى آخر، سنجد فرقا واضحا بين ما تقوم به من أعمال وما ينتظر منها فى تحقيق الأهداف، وهذه الفروق الكبيرة والهوة الواسعة هى التى تعد مبررا قويا لتطوير هذه المنظمة، ونستطيع أن نتلمس وجود هذه الهوة بين الأعمال والأهداف من خلال النظر فى المسائل التالية:

١ ـ تعزيز التضامن الإسلامى

---

(١ ) ـ ـ بين اتحاد الدول العربية وجامعة الدول العربية ، د. معن أبو نوار،

http://www.moheet.com/show_files.aspx?fid=18918&pg=2

(٢ ) ـ د. سهيل حسين الفتلاوى، المنظمات الدولية، دار الفكر العربى ، بيروت، لبنان، ط الأولى ٢٠٠٤، ص ٣٠٠، ٣٠١ .

ويراد بالتضامن عموما : الاتحاد والتكامل بين أفراد مجتمع من المجتمعات اتحادا يجمعهم حول مصالح مشتركة أو مشاعر وتطلعات واحدة ، ويوحد بينهم بوجه خاص فى مواجهة المشاكل والصعاب أو الأخطار التى تتهددهم جميعا[١]، وإن حظى التضامن بكثير من القرارات التى ترسخه وتدعو إليه[٢]، بناء على أن ذلك هو أول أهداف المنظمة، إلا أن واقع الدول الإسلامية اليوم يعد مريرا، لغياب التضامن فى الواقع العملى بينهم، رغم وجود المشاكل والصعاب والأخطار التى تتهددهم، وتدعو إلى تضامنهم على حد قول القائل " إن المصائب يجمعن المصابينا "، وذلك كالمصائب التى يمر بها العراق وفلسطين ولبنان والسودان وغيرهم من الأقطار الإسلامية . هذا فضلا عن غياب التضامن والتعاون بين أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامى والدول الأخرى غير الأعضاء بها، مما يعرف بالتضامن والتعاون الإنسانى ، وكل ذلك يعد مبررا فى هذه الناحية للقول بتطوير المنظمة .

٢ ـ دعم السلم والأمن الدوليين

لقد كان من أهم أهداف المنظمة ، دعم السلم والأمن الدوليين ، وذلك واضح من عبارة الميثاق " اتخاذ التدابير اللازمة لدعم السلم والأمن الدوليين القائمين على العدل "[٣]، وعلى الرغم من الإشارة للتدابير التى

---

(١ ) ـ د. صلاح الدين عامر ، قانون التنظيم الدولى ، النظرية العامة ، ص ٢٨٩ .

(٢ ) ـ حول قرارات المنظمة الخاصة بالتضامن يراجع للباحث : المنظمات الدولية الإسلامية دراسة تقويمية على ضوء منهج الإسلام فى وحدة العالم الإسلامى، البحث الفائز بالجائزة الدولية لرابطة الجامعات الإسلامية لعام ٢٠٠١، منشور ضمن سلسلة فكر المواجهة التى تصدرها رابطة الجامعات الإسلامية رقم ٦، ط الأولى ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م، ص ٢٠١ ، ٢٠٢ .

(٣ ) ـ م ٢ / أ " ٤ " من ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامى.

يمكن اتخاذها لدعم السلم والأمن الدوليين ، إلا أن الميثاق لم يبين شيئا من هذه التدابير ، بل لم يتعرض لها أصلا، سواء كانت هذه التدابير موجهة ضد الدول الأعضاء أو غير الأعضاء حينما تعتدى على أعضاء المنظمة ، وتلك ثغرة يجب سدها بتطوير ميثاق المنظمة .

كما يشير دعم السلم والأمن الدوليين كهدف للمنظمة ، إلى أهمية موضوع الأمن الجماعى للدول الإسلامية، وإن عولج فى بعض قرارات المنظمة إلا أن ذلك لا يكفى فى تحقيق السلم والأمن الدوليين[١]، بل يلزم بيان إجراءات وأسس نظام الأمن الجماعى فى الميثاق ذاته لا فى قرارات المؤتمرات.

٣ ـ دعم الكفاح المسلح لتحرير الأماكن المقدسة وللمساعدة فى تقرير المصير .

فلقد اعتبرت المنظمة أن تدعيم كفاح الشعب الفلسطينى وتحرير مقدساته من بين أهدافها[٢]، وقد تحمست المنظمة لتحقيق هذا الهدف فى بداية أعمالها، حيث أكدت فى بعض قراراتها الصادرة عن مؤتمر القمة الإسلامى الثالث المنعقد فى مكة عام ١٩٨١[٣]على أن قضية فلسطين هى قضية المسلمين الأولى، وعلى الالتزام بتحرير كل الأراضى الفلسطينية والعربية المحتلة عام ١٩٦٧، وعدم المساس بالسيادة العربية على مدينة القدس، واعتبار قرار ٢٤٢ لا يتفق والحقوق الفلسطينية ، ولا يعد أساسا

---

(١ ) ـ د. محمد السيد سليم ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامى، دراسة تقويمية ، السياسة الدولية ، عدد ١١١ يناير ١٩٩٣، ص ٢٠، ٢٢ .

(٢ ) ـ م ٢ / أ " ٥ " من ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامى .

(٣ ) ـ القرار ١ / ٣ س " اق " لمؤتمر القمة الإسلامى الثالث .

صالحا لحل الأزمة، بل ازداد حماس المنظمة حينما أكدت فى قرار آخر صادر فى نفس القمة[١] على ان الجهاد المقدس واجب على كل مسلم ومسلمة، وهو فريضة تلزم كل المسلمين داخل البلاد الإسلامية وخارجها، كل حسب قدرته واستطاعته، ابتغاء مرضاة الله تعالى وتأدية لواجب الأخوة ونصرة الحق[٢] .

وتدعيما لهذا الهدف أيضا استحدثت المنظمة منصب الأمين العام المساعد لشئون القدس الشريف والقضية الفلسطينية، كما أنشأت لجنة القدس وصندوق القدس كجهازين متخصصين لهذه القضية، هذا بالإضافة إلى لجنة الخبراء المختصة ببحث السبل الهادفة للتصدى لأخطار الاستيطان الاستعمارى الصهيونى فى الأراضى الفلسطسنية والعربية المحتلة، واللجنة الإسلامية لمراقبة تحركات العدو الصهيونى والمكتب الإسلامى للتنسيق العسكرى مع فلسطين، والمكتب الإسلامى لمقاطعة إسرائيل[٣].

لكن حماسة المنظمة تجاه فلسطين وتحرير المسجد الأقصى لم تدم طويلا، فسرعان ما أصابها الضعف والوهن، وأخيرا الذبول والتراجع عن كل ما أعلنته فى القرارات السابقة، وقد بدا هذا التراجع واضحا فيما يتصل بقرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ ، فبعد أن كان لا يصلح أساسا لحل الأزمة فى

---

(١ ) ـ القرار ٥ / ٣ س " ق أ " لمؤتمر القمة الإسلامى الثالث .

(٢ ) ـ يراجع قرارات مؤتمر القمة الثالث ، دورة فلسطين والقدس الشريف ، مكة المكرمة ، ٢٥ ـ ٢٨ يناير ١٩٨١، المانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامى

(٣ ) ـ د. محمد السيد سليم ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامى، دراسة تقويمية ، السياسة الدولية ، عدد ١١١ يناير ١٩٩٣، ص ٢٢: ٢٤ ، د. عبد الله الأشعل، أصول التنظيم الإسلامى الدولى ص ٢٨٤ وما بعدها .

القرارات المشار إليها سابقا لانطوائه على الجور والحيف، إذا بها تعلن بعد ذلك فى أحد مؤتمرات القمة أيضا المنعقدة فى الدوحة عام ٢٠٠٠ أن السلام العادل والدائم فى الشرق الأوسط لن يتحقق إلا بتنفيذ كل قرارات الشرعية الدولية الخاصة بفلسطين والقدس الشريف والنزاع العربى الإسرائيلى عامة وخاصة قرارات مجلس الأمن رقم ٢٤٢ ورقم ٣٣٨ وغيرها[١].

كما يتضح هذا التراجع أيضا بخصوص موقفها مؤخرا من قضية فلسطين التى اختزلت فى غزة، وذلك بعد حصارها من قبل القوات الإسرائيلية حصارا محكما، يحول بين الفلسطينيين وبين الماء والغذاء والدواء والكهرباء ، على ما بها من مرضى وجرحى وشيوخ وأطفال لا يقوون على مواجهة الحصار ، ومع ذلك تعقد منظمة المؤتمر الإسلامى قمتها الحادية عشرة فى هذه الأثناء لكنها لا تحرك فى العالم ساكنا، ولم تفعل للفلسطينيين شيئا .

ومن مطالعة بيان القمة التى عقدت فى داكار ( جمهورية السنغال ) بتاريخ ١٣ـ١٤ مارس ٢٠٠٨ ، نستطيع أن نستخلص الملاحظات التالية التى تؤكد تراجع المنظمة فى مواقفها تجاه قضية القدس :

أولا : التركيز على أن دور المنظمة هو دور المريض فى التألم لا دور الطبيب فى العلاج، حيث يكتفى البيان بالتألم لما يحدث للأماكن الإسلامية والمسيحية المقدسة من قبل إسرائيل، ولما تقوم به من حفريات تحت الحرم الشريف، هذا بالإضافة إلى أنشطتها الاستيطانية وبنائها للجدار الفاصل فى

---

(١ ) ـ إعلان الدوحة ، الدورة التاسعة لمؤتمر القمة الإسلامى ، دورة السلام والتنمية ، انتفاضة الأقصى، نوفمبر ٢٠٠٠ ص ٢ .

الأراضى الفلسطينية[١]، وهكذا تكتفى المنظمة بالتألم لما يحدث، فى حين أن منظمة المؤتمر الإسلامى ما قامت إلا لعلاج هذه القضية من خلال الدول الإسلامية الأعضاء فيها وشريعتهم وأحكام دينهم ، وبدلا من أن تسعى للضغط على الكيان الصهيونى سياسيا واقتصاديا وعسكريا وبما تملكه الدول الإسلامية من ألوان القوى المختلفة لتحرير فلسطين، إذا بها تكتفى ببيان أن المؤتمر يدين الحملة العسكرية الإسرائيلية الجارية، ويعرب عن قلقه البالغ إزاء تدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وتفاقم الأزمة الإنسانية .

ثانيا : التركيز على إبراز الأدوار لا على نتائجها، وتضخيم بعض الأدوار التى لا أثر لها فى التقدم لحل القضية الفلسطينية: حيث راح المؤتمر يبرز بعض الأدوار للقادة العرب ، دون أن نرى لهذه الأدوار أثرا على أرض الواقع فى حل القضية الفلسطينية، بل ربما لم تزدد القضية الفلسطينية فيها إلا تعقيدا وتدهورا، ولم يزدد العدو الصهيونى معها إلا انتفاخا وتكبرا، كدور رئيس لجنة القدس فى دعم القضية الفلسطينية أو الدور الذى تقوم به وكالة بيت مال القدس الشريف من أجل المحافظة على الهوية الروحية الفريدة للقدس وصيانة مقدساتها الإسلامية، وغير ذلك من الأدوار التى لم نشهد لها أثرا قليلا أو كثيرا فى تقدم القضية الفلسطينية[٢].

---

(١) - ومما ورد فى البيان فقرة رقم ١٨ " كما جدد المؤتمر إدانته القوية لأسرائيل قوة الاحتلال ، لاستمرارها فى عدوانها، على الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية فى مدينة القدس الشريف وما حولها، ولما تقوم به من حفريات غير قانونية تحت الحرم الشريف والمسجد الأقصى ، ولجميع التدابير غير القانونية والاستفزازية التى تقوم بها إسرائيل بنية تغيير الوضع القانونى للمدينة المقدسة وتشكيلتها السكانية وطابعها ولا سيما ممارستها الاستعمارية بما فى ذلك من جملة أمور أخرى أنشطتها الاستيطانية وبناؤها للجدار فى المدينة وحولها فى الأراضى لفلسطينية المحتلة " ،

(٢) - يراجع فى بيان القمة الإسلامية الأخيرة التى عقدت فى داكار ( جمهورية السنغال ) ، الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة ( دورة الأمة الإسلامية فى القرن الحادى والعشرين ) ، بتاريخ ١٣-١٤ مارس ٢٠٠٨، فقرة رقم ١٩، ٢٠، ٢٥، ٢٦.

ثالثا : الاكتفاء بالتنديد لما حدث فى غزة من حصار وخناق، دون المبادرة باتخاذ خطوات عملية فى حل هذه الأزمة : فالحصار الذى أحكم على غزة فى مارس ٢٠٠٨ يخالف قواعد وأعراف القانون الدولى العام، التى تدعو إلى حماية المدنيين وخاصة الأطفال والنساء والجرحى والعجزة والشيوخ من أبناء الشعب الفلسطينى، ومن يقوم بالمخالفة لهذه القواعد يعد مرتكبا لجرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية، وكان بإمكان المنظمة أن تقود العالم العربى والإسلامى على الأقل إلى تطبيق قواعد القانون الدولى الخاصة بهذا الشأن، لكنها اكتفت بأن أعربت عن قلقها البالغ إزاء تدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وتفاقم الأزمة الإنسانية خاصة فى قطاع غزة، بسبب استمرار الحصار والحظر والإغلاق الإسرائيلى غير القانونى وغير ذلك من الإجراءات غير القانونية ضد الشعب الفلسطينى[1].

ولعله قد بات واضحا للعيان أن الكيان الصهيونى لم يعد يعبأ بتنديد أو إدانة ولا بشجب لعدوان أو إهانة، لم يعد مثل هذا التنديد يمثل له وزنا ولا

---

(١ ) ـ يراجع الفقرة رقم ٢٢ من البيان الختامى لمؤتمر القمة فى داكار ( جمهورية السنغال) ، الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة ( دورة الأمة الإسلامية فى القرن الحادى والعشرين ) ، بتاريخ ١٣ـ١٤ مارس ٢٠٠٨ . ومما ورد فى هذه الفقرة (أعرب المؤتمر عن قلقه البالغ إزاء تدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وتفاقم الأزمة الإنسانية خاصة فى قطاع غزة، بسبب استمرار الحصار والحظر والإغلاق الإسرائيلى غير القانونى وغر ذلك من الإجراءات غير القانونية ضد الشعب الفلسطينى فى القطاع، وأعرب المؤتمر عن قلقه الشديد لتزايد الفقر والبطالة والجوع وكذا لتدهور الوضع الصحى فى أوساط المدنيين الفلسطينيين ، بما فى ذلك الانتشار الواسع لسوء التغذية وفقر الدم بين الأطفال بسبب القطع الإسرائيلى المتعمد لإمدادات الغذاء والدواء والرعاية الطبية وتقليص إمدادات الوقود والكهرباء "

يشكل له خطرا، ولذا كان من الواجب أن تعمد المنظمة إلى كل ما تقدر عليه من تفعيل أحكام أو استنفار أجهزة لتطبيق قواعد القانون الدولى الخاصة بهذا الشأن، خاصة وأن من أهدافها دعم السلم والأمن الدوليين من ناحية ومساعدة الشعب الفلسطينى فى تحرير أرضه من ناحية أخرى .

صحيح أن ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامى لم يتضمن تفصيل وبيان التدابير التى يلزم اتخاذها فى مثل هذا الشأن، لكنها تستطيع أن تعتمد كل التدابير الواردة فى ميثاق الأمم المتحدة وتعتبر ذلك تفسيرا لكلمة " التدابير" الوادة فى ميثاقها إجمالا، لا سيما وأن منظمة المؤتمر الإسلامى تعتمد فى كثير من الحالات كثيرا من قرارات الأمم المتحدة [1]، يضاف إلى هذا أن القيام بهذا الدور سيكون إسهاما من قبل منظمة المؤتمر الإسلامى فى الدور الكبير الذى يجب أن تقوم به الأمم المتحدة فى كل النزاعات الدولية وتحقيق السلم والأمن الدوليين، وبالتالى كان من الممكن لها أن تتخذ ـ على الأقل ـ على مستوى الدول العربية والإسلامية بعض التدابير غير العسكرية مثل إنهاء العلاقات الاقتصادية والتجارية وقطع العلاقات الدبلوماسية .

رابعا : الاكتفاء بما تقوم به المؤسسات الدولية الأخرى فى دفع المفاوضات أو إنهاء النزاع : فلقد أبان البيان الختامى ـ كما هو الواقع ـ أن المؤسسات الدولية التى تعمل فى دفع المفاوضات وإنهاء النزاع هى الرباعية الدولية، وخاصة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وأن مرجعيات الحل هى أعمال الأمم المتحدة الصادرة فى هذا الشأن، وما أسفر عنها المؤتمران

---

(١ ) ـ يراجع للباحث : المنظمات الدولية الإسلامية دراسة تقويمية على ضوء منهج الإسلام فى وحدة العالم الإسلامى، البحث الفائز بالجائزة الدولية لرابطة الجامعات الإسلامية لعام ٢٠٠١، منشور ضمن سلسلة فكر المواجهة التى تصدرها رابطة الجامعات الإسلامية رقم ٦، ط الأولى ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م، ص ٧٦، ٧٧ .

الدوليان اللذان عقدا بباريس فى ديسمبر ٢٠٠٧، وأنابوليس فى نوفمبر ٢٠٠٧ ،من تفاهمات من أجل التوصل إلى تسوية نهائية قبل نهاية عام ٢٠٠٨ ، وما أسفرت عنه القمة العربية فى الرياض بالمملكة العربية السعودية فى شهر مارس ٢٠٠٧ ، وخاصة تفعيل المبادرة العربية للسلام التى اعتمدت فى بيروت بتاريخ مارس ٢٠٠٢م .

والعجيب فى هذا أن منظمة المؤتمر الإسلامى التى ما قامت إلا لحل القضية الفلسطينية وكان حريق المسجد الأقصى على يد الصهاينة عام ١٩٦٩ هو الحدث الذى أخرج منظمة المؤتمر الإسلامى إلى عالم الوجود، نجدها مهمشة ومبعدة عن حل هذه الأزمة وتكتفى بحث الآخرين على بذل الجهود لمعالجة هذه الأزمة[١].

خامسا : غض الطرف عن منظمة حماس الفلسطينية وعن رؤيتها فى حل الأزمة، والاكتفاء بالتنويه إليها بخصوص المطالبة بإعادة الوضع الميدانى فى قطاع غزة إلى ما كان عليه قبل اندلاع أحداث يونيو ٢٠٠٧: فعلى الرغم من أن حماس هى نتاج الديمقراطية الفلسطينية، ولها دورها البالغ فى إحياء القضية الفلسطينية عن طريق مقاومتها المعروفة والمشهودة وصمودها البالغ والمستميت فى الدفاع عن الأراضى الفلسطينية وإدارتها الحكيمة للأزمة المفروضة عليها مؤخرا فى غزة، وتحويل غزة بشهادة بعض المنظمات الدولية

---

(١) ـ ومما يشير إلى هذا ما ورد فى الفقرة رقم ٢٣ من البيان الختامى للقمة ، ومن ذلك " دعا المؤتمر مجددا الرباعية الدولية والمجتمع الدولى، بما فى ذلك مجلس الأمن الدولى لبذل جهود فورية من أجل معالجة الأزمة السياسية والإنسانية الحالية ، كما دعا لبذل الجهود من أجل دعم عملية السلام واستئناف المفاوضات الثنائية بين الجانبين والتنفيذ الكامل لخريطة الطريق بهدف إنهاء احتلال الأراضى الفلسطينية التى احتلت عام ١٩٦٧ بما فيها القدس الشرقية " .

الخاصة بمكافحة الجرائم دوليا إلى المنطقة التى يقل فيها ارتكاب الجريمة بين المواطنين على مستوى العالم، هذا بالإضافة إلى أن قراءة الواقع يشير إلى أن الحل الدائم للقضية الفلسطينية لا يمكن أن يكون بعيدا عن إشراك حماس فيه، وأن كل حل يتعارض مع معتقداتها وأفكارها ستظل حماس عقبة فى طريقه، إلا أنه مع ذلك فإن العالم كله بما فيه أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامى يحاول إقصاء حماس عن مائدة المفاوضات والصلح .

وهذا ما نفهمه من البيان الختامى لمؤتمر القمة الإسلامى الأخير أيضا، حيث لم يرد التنويه إلى منظمة حماس وما يمكن أن تقوم به فى الحل النهائى للأزمة، بل لم يتم الإشارة إليها إلا من أجل إعادة الوضع الميدانى فى قطاع غزة إلى ما كان عليه قبل اندلاع أحداث يونيو ٢٠٠٧، ومن أجل هذا يؤكد البيان على الالتحام الوطنى للفلسطينيين ، لتحقيق المصلحة الوطنية واستعادة الوحدة، خدمة للمصالح الوطنية العليا للشعب الفلسطينى. وفى الوقت ذاته يعلن المؤتمر دعمه الكامل للسلطة الفلسطينية بقيادة محمود عباس ومن معه من أعضاء الحكومة[1]

ونعتقد أن كل هذه الملاحظات تمثل فى الحقيقة تراجعا للمنظمة بخصوص قضية فلسطين وعدم قيامها بالدور المطلوب منها تجاه هذه القضية

---

(١) ـ يراجع الفقرة رقم ٢٤ من البيان الختامى لمؤتمر القمة فى داكار ( جمهورية السنغال) ، الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة ( دورة الأمة الإسلامية فى القرن الحادى والعشرين ) ، بتاريخ ١٣ـ١٤ مارس ٢٠٠٨ .، ومما جاء فيه " أعرب المؤتمر عن قلقه إزاء استمرار الخلافات بين الفصائل السياسية الفلسطينية ، وطالب مجددا بإعادة الوضع الميدانى فى قطاع غزة إلى ما كان عليه قبل اندلاع أحداث يونيو ٢٠٠٧ ، وذلك بالسماح باستعادة السلطة الشرعية لدورها فى قطاع غزة وصون وحدة الشعب الفلسطينى وسلامة أراضيه ...."

التى ما نشأت إلا من أجلها، وكل هذا يعد مبررا قويا للنظر فى تطويرها، يضاف إلى هذا أن الحل الإسلامى لقضية القدس يقوم على ركيزة هامة وهى الوحدة الإسلامية، وميثاق المنظمة قد أغفل تماما الحديث عن الوحدة الإسلامية ولم يجعل منها هدفا له، على الرغم من أن الوحدة الإسلامية لا تقل عن كونها فريضة شرعية وضرورة سياسية .

وبمراجعة مبررات تطوير الجامعة العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى، نجد أن فيها قدرا كافيا للتدليل على أن هاتين المنظمتين فى حاجة إلى تطوير فعلى، ومما يشير إلى أن حاجة كل من المنظمتين إلى التطوير أصبحت حقيقة واقعة، وجود الاقتراحات والأطروحات والمحاولات الكثيرة الخاصة بتطوير كل منهما ، وهذا ما نقدمة فيما يلى .

## المبحث الثانى
## محاولات تطوير المنظمات الإقليمية العربية والإسلامية

وبناء على وجود المبررات السابقة لتطوير المنظمات الدولية الإقليمية سواء على المستوى العربى أو الإسلامى، فقد وجدت بالفعل بعض المحاولات وقدمت الكثير من الأفكار لتطوير هذه المنظمات، وفضلا عن تقديم بعض هذه الأفكار من قبل فقهاء القانون الدولى والمنظمات الدولية، فقد تم تقديم البعض الآخر منها من قبل الدول أعضاء هذه المنظمات حينما فتحت المنظمة نفسها ملف التطوير الخاص بها، وقد حدث ذلك فى كل من المنظمتين، أما منظمة جامعة الدول العربية فقد فتح أمينها العام ملف التطوير بشدة عقب أحداث الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١م، حينما كان شبح الحرب مخيما على المنطقة بأكملها، ورأى ضرورة تطوير التظام العربى ليواكب الظروف القائمة، وقد استجاب كثير من الدول لذلك بتقديم المحاولات ووجهات النظر فى التطوير، وأما منظمة المؤتمر الإسلامى، فلقد شعر أمينها العام أيضا ومعه الدول أعضاء المنظمة بضرورة تطويرها، فتمت الدعوة إلى ذلك، وفى القمة الإسلامية الأخيرة التى عقدت فى "دكار" عاصمة السنغال فى مارس ٢٠٠٨ تم طرح المسألة، وانتهت بتبنى المنظمة لمشروع الميثاق الجديد لها.

وفى ضوء ذلك سنحاول التركيز فى عرض هذه الأفكار الخاصة بتطوير المنظمتين، وذلك من خلال ما قدم من محاولات .

### أولا : محاولات تطوير جامعة الدول العربية

لقد انطلقت صيحة التطوير لجامعة الدول العربية استجابة لما أعلنه أمين عام هذه المنظمة "عمرو موسى " فى ربيع عام ٢٠٠١ من ضرورة البحث عن صياغة " نظام عربى جديد " وذلك وسط الأجواء الساخنة بفعل

احتمالات الحرب التى كانت تتصاعد آنذاك مع تراجع احتمالات السلام بعد أحداث الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١ .

وبمراجعة أعمال منظمة جامعة الدول العربية السابقة فى ضوء أهدافها التى تعمل على تحقيقها، وخاصة فى مجال تحقيق الأمن الجماعى العربى وتسوية النزاعات الإقليمية العربية، يتضح لنا بحق أنها فى حاجة إلى هذا التطوير، لأن أعمالها لا تتجاوز النطاق النظرى فقط، وأنها أخفقت إخفاقا شديدا فى منع النزاعات المسلحة التى نشبت بالمنطقة العربية، وفى ردع المعتدين الذين قاموا بترويع الآمنين، وبث الذعر فى صفوف المسالمين ، كما يتبين أيضا أن الجامعة العربية، وهى تواجه تحديات داخلية وخارجية ومشكلات سياسية واقتصادية عربية، لم تفلح بحق فى إقامة تنظيم عربى قوى ومتماسك، قادر على الصمود فى مواجهة هذه الأزمات وتلك العواصف التى تهب على العلاقات بين الأقطار العربية، ولهذا كانت أعمالها وإنجازاتها هى نفس الأسباب التى تدعو إلى تطويرها[1]، هذا بالإضافة إلى افتقادها لعدد

---

(١ ) ـ لقد أثيرت فكرة تطوير الجامعة العربية وتعديل ميثاقها مرات عديدة، ومنذ وقت مبكر، ومن أهم هذه المرات عندما تم تطويرها باعتماد معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادى والتى وافق عليها مجلس الجامعة فى ١٣ من أبريل عام ١٩٥٠، حيث رأت الدول العربية أن الولايات المتحدة الأمريكية تريد أن تقوم بدور قيادى فى منطقة الشرق الأوسط لصالح الأمن الغربى وحماية المصالح الغربية، وقد انعكس ذلك فى تولى واشنطن المسئولية الكاملة عن حماية وتنمية منابع البترول فى المنطقة كبديل مباشر لبريطانيا، وفى هذه الحالة فرضت قضية الأمن العربى نفسها على الاهتمامات العربة، حيث وجدت الحكومات العربية نفسها تواجه مطالب القوى المحركة للسياسة والمهيمنة على قرارات المنطقة من جانب وتطلعات التيار القومى الذى أخذ يتنامى من جانب ثان، والعسكريين العائدين من حرب فلسطين جالبين معهم عبئ الهزيمة وكلهم ثقة فى أن سبب الهزيمة لا يكمن فى=

=ضعف الجيوش، بل فى حجم الفساد الذى يحيط بالقرارات السياسية من جانب ثالث، وفى ضوء هذه التطورات وجدت الحكومات العربية نفسها فى حاجة إلى تطوير العمل بالجامعة العربية، وخاصة فيما يتعلق بالدفاع المشترك والأمن العربى، فاعتمدت معاهدة الدفاع المشترك عام ١٩٥٠ ٠ يراجع فى ذلك عبد الحليم المحجوب، مبادرات إصلاح النظام العربى الأسس والدوافع والخيارات المستقبلية، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثالثة عشرة ٢٠٠٣ عدد رقم ١٣٣، ص ١٠ وما بعدها . كما أثيرت مسألة تطوير الجامعة العربية وتعديل ميثاقها مرة أخرى فى مطلع الثمانينات بمناسبة نقل مقر الجامعة إلى تونس، وفى ظل المناخ الذى كان يعادى اتفاقيات كامب ديفيد ومعاهدة السلام المصرية الإسرائيلية، وفى هذا الوقت أصدر مجلس الجامعة قراره رقم ٣٨٤٣ بتاريخ ٢٨ يونيو ١٩٧٨ بشأن تعزيز العمل العربى المشترك، وتطوير أجهزة الجامعة وأساليب عملها، بما فى ذلك تعديل الميثاق والنظم الداخلية، وتم تشكيل اللجنة العام عام ١٩٨٠ لدراسة هذا الأمر، وقد قطعت الجامعة شوطا كبيرا فى هذا الأمر أثناء تجميد عضوية مصر فى الجامعة العربية، ولكن بعد عودة مصر إلى الجامعة، إذا بها تتقد باستراتيجية جديدة حول منهجية تعديل الميثاق، وتدور هذه الاستراتيجية حول الإبقاء على الميثاق الحالى بنصوصه وإضافة ملاحق بالتعديلات المطلوبة، وبعدها دخل موضوع تعديل الميثاق عالم النسيان خاصة بعد تداعيات حرب الخليج الثانية من ناحية ومسيرة عملية التسوية لقضية فلسطين منذ انعقاد مؤتمر مدريد للسلام عام ١٩٩١ من ناحية أخرى . يراجع فى ذلك د.مجدى حماد، جامعة الدول العربية مدخل على المستقبل، عالم المعرفة، عدد خاص، سلسلة شهرية يصدرها المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ـ الكويت، ديسمبر ٢٠٠٣- يناير ٢٠٠٤، ص ٢١٥ وما بعدها . وحول مشروعات تعديل الميثاق يراجع بصفة خاصة عبد الحميد محمد الموافى، مصر فى جامعة الدول العربية، دراسة فى دور الدولة الأكبر فى التنظيمات الإقليمية ١٩٤٥ ـ ١٩٧٠، تقديم أ.د. عز الدين فودة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٣، ص ٣٥٣ : ٣٧٢.

من الأجهزة المهمة التى أثبتت الحياة الدولية أنه لا بد من وجودها لأى منظمة حتى تعمل بجد وفاعلية ، منها البرلمان العربى ، ومجلس الأمن العربى، ومحكمة العدل الدولية العربية وغير ذلك من الأجهزة الدولية

وفى معالجة هذا القصور ولتطوير العمل بالجامعة العربية، قد طرحت أفكار عديدة ، لعل من أهمها وأجمعها لهذه الأفكار، ما ورد فى المبادرة المصرية لتطوير جامعة الدول العربية وتفعيل العمل المشترك بها، وكذلك بعض المبادرات الأخرى الصادرة عن بعض الدول العربية مثل ليبيا والمملكة العربية السعودية واليمن والسودان وقطر، وسنلقى الضوء على هذه الأفكار فيما يلى[1].

(١ ) ـ لقد جاء طرح أفكار التطوير للجامعة العربية مواكبا لأحداث شكلت فى حد ذاتها فوارق جوهرية فى منطلقات الإصلاح بين الماضى والحاضر، وكان من أبرز هذه الأحداث تراجع الفكرة القومية وانفجار ظاهرة العولمة واحداث الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١ . كما جاءت هذه المرة استجابة لما أعلنه عمرو موسى فى ربيع عام ٢٠٠١ من ضرورة البحث عن صياغة نظام عربى جديد، وهو مصطلح أطلق بعد عشر سنوات من إطلاق بوش لمصطلح " النظام العالمى الجديد " والذى كان عام ١٩٩١، ورغم أن هناك عقدا كاملا بين إطلاق المصطلحين، إلا أن هناك أوجه شبه كثيرة بين ظروف نشاة كل منهما، فلقد ولد مصطلح النظام العالمى الجديد وسط بيئة ساخنة إثناء حرب الخليج الثانية، كما ولد مصطلح النظام العربى الجديد وسط بيئة إقليمية مشتعلة بفعل احتمالات الحرب وتراجع احتمالات السلام بعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١، كما كان لمصطلح النظام العالمى الجديد اثر السحر فى أروقة البحث والحوار، وكان يدعو إلى طى صفحة الماضى والبدء فى تطبيق قيم جديدة لعالم افضل يسوده العدل والرخاء وحقوق الإنسان، وكذلك كان مصطلح النظام العربى الجديد حيث قصد منه أيضا طى صفحة الماضى والبدء فى إنشاء أطر ومقترحات جديدة تؤدى إلى انتشال الحاضر من أخطاء الماضى وضغوط المستقبل . يراجع فى ذلك : عبد الحليم المحجوب، مبادرات إصلاح النظام العربى الأسس والدوافع والخيارات المستقبلية، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات=

أ ـ المبادرة المصرية لتطوير جامعة الدول العربية :

تأتى فى مقدمة المبادرات التى قدمت لإصلاح النظام العربى وتفعيل العمل المشترك بين الدول العربية، المبادرة المصرية، تلك المبادرة التى قدمتها مصر إلى قادة العرب فى يوليو ٢٠٠٣[1]، وقد طرحت هذه المبادرة بعض الأفكار التى تركزت فى أحد عشر محورا، نوجز مضمونها فيما يلى :

١ ـ تنقية الأجواء العربية : وذلك بإزالة الشوائب من العلاقات العربية ـ العربية، وإزالة الخلافات والعمل على تسويتها جميعا فى إطار مسعى عربى جاد، بما يؤدى إلى تقوية أسس النظام العربى .

٢ ـ اضطلاع الجامعة العربية بدورها كأداة رئيسة للعمل العربى المشترك : وذلك من أجل تحقيق الغايات المشتركة التى تسعى إليها الدول الأعضاء فى الجامعة، ويفرض هذا الأمر بالضرورة إيجاد آلية جديدة فى إطار جامعة الدول العربية، لتعمل على تحقيق القدر الكافى من التنسيق بين هيئات ومؤسسات العمل العربى المشترك، والنظر إلى جامعة الدول العربية باعتبارها الأداة الرئيسية للعمل العربى المشترك نظرة فى غاية الأهمية، فى ظل

---

=السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثالثة عشرة ٢٠٠٣ عدد رقم ١٣٣، ص ١٦ وما بعدها، وأيضا أحمد نافع : النظام الإقليمى العربى التحدى والاستجابة، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثانية عشرة ٢٠٠٢ عدد رقم ١١٠ ص ٤ وما بعدها.

(١ ) ـ يراجع نص المبادرة المصرية لتطوير الجامعة العربية وتفعيل العمل العربى المشترك فى : إسلام أون لاين. نت

= WWW.Islamonline.net/arabic/doc/2003/07/article05.shtml

التحديات التى لا يمكن مواجهتها إلا بالوقوف صفا واحدا فى إطار الجامعة العربية .

٣ ـ احتواء المنازعات العربية ـ العربية وتسويتها : خاصة وقد أصبح ذلك واجبا قوميا ملحا، ويجب أن يسبق التفكير فى الآلية القضائية العربية لتسوية هذه النزاعات، لأن التجارب قد أثبتت أن الدبلوماسية الوقائية هى التجسيد الصحيح لمبدأ "الوقاية خير من العلاج"، ويدعونا هذا إلى إنشاء آلية للوقاية من النزاعات وتسويتها، وتقوم بالدور الوقائى، كما يدعونا أيضا إلى إنشاء محكمة عدل عربية لتضع النهاية الحاسمة للنزاعات العربية التى لم تفلح الدبلوماسية العربية فى الوقاية منها[1] .

٤ ـ التكامل الاقتصادى العربى: خاصة وقد بذلت فيه جهود عربية كبيرة، وقد سبقت الجامعة العربية فى هذه الفكرة الاتحاد الأوربى ذاته، والذى وصل بالدول الأوربية فى فترة زمنية قصيرة إلى ما يقرب من الوحدة الاقتصادية الكاملة، ولذا يلزم العمل على إيجاد هذا التكامل

ومن الخطوات التى يمكن عملها فى هذا المجال للإفادة منها : عمل مسح شامل لما تم عمله من الجهود العربية، وبيان مدى تكاملها أو تضاربها، والتفكير فى لجان التنسيق بين القطاعات الاقتصادية المتماثلة فى الدول العربية، واقتراح مشروعات التكامل الاقتصادى العربى، تكون قادرة على

---

(١ ) ـ ولعله من نافلة القول كما ورد فى المبادرة المصرية، أن إنشاء محكمة العدل العربية سيؤدى إلى توفير آلية تدفع العمل فى إطار جامعة الدول العربية من خلال الآراء الاستشارية التى يمكن لأجهزة الجامعة أن تطلبها من المحكمة، والتى ستؤدى بكل تأكيد إلى انسياب العمل فى أجهزة الجامعة وإلى تجاوز ما يثار من خلافات فى الرؤى والتفسيرات لنصوص المواثيق والاتفاقات والقرارات .

تحقيق عوائد إيجابية للأطراف المشاركة فيها، ووضع تصور مبنى على دراسات علمية لدخول القطاع الخاص بالثقل الذى يناسب دوره فى مجال التكامل الاقتصادى العربى .

٥ ـ تشكيل برلمان عربى : وذلك لأن المرحلة التى نقف على أعتابها تتطلب تضافر الجهود من أجل رفع العمل العربى المشترك، وهو أمر يجب ألا يقتصر على السلطات التنفيذية فقط، بل يتعين على السلطات الأخرى أن تسهم فيه وخاصة السلطات التشريعية، عن طريق قيام البرلمان العربى الذى يمارس الرقابة السياسية على عمل أجهزة الجامعة، بالإضافة إلى الرقابة التشريعية والرقابة المالية، والمساهمة فى رسم السياسات العامة للجامعة .

٦ ـ إقامة نظام للأمن القومى العربى : وذلك لأن أخطر المشكلات التى واجهت الجامعة العربية ما كان متعلقا بقضية الأمن العربى، ولتحقيق النظام الفاعل فى هذه الناحية يمكننا إنشاء أحد هذين الجهازين أو الجمع بينهما إذا لزم الأمر، وهما :

أ ـ إنشاء مجلس أمن عربى، يكفل له أكبر قدر ممكن من سرعة الحركة واتخاذ القرار الحاسم، لا سيما عند وقوع عدوان على إحدى الدول الأعضاء بالجامعة .

ب ـ إقامة منتدى للأمن القومى العربى، يتم من خلاله عقد الندوات والحوارات التى يتم فيها مناقشة القضايا الهامة، والوصول إلى آراء واتجاهات تسهم فى بناء نظام عربى جديد، وعلى أسس عربية، وتدعم أمن كل دولة فى إطار عربى عام .

٧ ـ دعم المنظمات العربية المتخصصة : وذلك لأنه لا يمكن إهدار الدور الذى تقوم به هذه المنظمات[١]، ومن الخطوات التى يلزم اتخاذها فى هذا المجال : عمل مسح شامل لهذه المنظمات ودراسة أوضاعها بشكل علمى، وتفعيل ربط هذه المنظمات بجامعة الدول العربية دون أن يؤدى ذلك إلى الانتقاص من اختصاصاتها.

٨ ـ وصل جامعة الدول العربية بالمجتمع المدنى العربى ومؤسساته : لما لهذه المؤسسات من دور بارز، ولذا يجب أن يكون صوتها رافدا من روافد الرؤى والرؤية التى تقود العمل العربى المشترك، ويسهم فى تصويب مساراته، والتذكير بنبض الشارع العربى، وهواجسه وتطلعاته، وآماله، وأمانيه .

٩ ـ تعديل نظام التصويت فى أجهزة الجامعة : فلقد أثبتت التجارب أن التصويت بشكله الراهن، الممثل فى الإجماع، يقيد الجامعة العربية فى كثير من المواطن، وهو وإن كان مناسبا وقت إنشاء الجامعة لقلة عدد الأعضاء بها، إلا أنه بات من المؤكد غير صالح وغير مناسب، ولذا يجب البحث عن صيغة أخرى للتصويت، كالتصويت بنظام توافق الآراء، أو بالأغلبية الموصوفة أو البسيطة، أو بإمكانية إعادة التصويت أكثر من مرة بشأن القرار المقدم ذاته .

---

(١ ) ـ ومما يجدر الإشارة إليه أن المنظمات العربية المتخصصة وهى تقوم بالدور المهم فى العمل العربى المشترك، تعكس حقيقتين مهمتين أولهما : أن الرابطة العربية تتجاوز بكثير البعد السياسى لتشمل جميع جوانب الحياة ومن أهمها الجانب الثقافى، والثانية: أن تلك المنظمات تمثل تجسيدا للنهج الوظيفى فى السعى لتحقيق التكامل العربى، فما عوقه السياسة يمكن أن تنهض به الثقافة أو الاقتصاد .

١٠ ـ اعتماد أسلوب الدبلوماسية الجماعية : وذلك فيما يخص تنفيذ القرارات التى تصدر عن الجامعة العربية بصفة خاصة، وسيضمن هذا الأسلوب الالتزام بتنفيذ القرارات، لأن اللجنة المكلفة بالتحرك الدبلوماسي العربي الجماعي سوف تتحدث باسم جميع الدول الأعضاء، كما سيعطى التحرك الجماعى للجانب العربى ميزة مضافة وهى أن التحرك سوف يكون مستندا إلى قاعدة جماعية .

١١ ـ تطوير جهاز الأمانة العامة وتدعيمه : وخاصة تحريرها من القيود المالية التى تكبل حركتها، بحيث لا تتعرض بشكل مزمن لاحتمالات التوقف عن العمل، بسبب نضوب الموارد المالية .

وحول الأسلوب الأمثل الذى يمكن من خلاله تطوير النظام العربى، فقد طرحت المبادرة المصرية أيضا عدة بدائل يمكن الأخذ بأحدها، وهى :

ـ طرح ما هو قائم وصياغة ميثاق جديد تماما، يكون بديلا للميثاق النافذ، وهو الاتجاه الذى انصرفت إليه بعض الجهود السابقة لتطوير الجامعة العربية .

ـ الاكتفاء بإدخال تعديلات جزئية على الميثاق الحالى .

ـ الإبقاء على الميثاق النافذ، وإضافة ملحق أو ملاحق إليه على غرار ما حدث بالنسبة لدورية القمة، بما يحافظ على التراث السياسى والقانونى المرتبط بكل بند من بنود الميثاق الحالى، ولا يفتح المجال للجدل حول ثوابت رسخت فى ضمير الأمن العربية على مدى ما يزيد على نصف قرن، وهذا هو الاتجاه الذى نرجحه .

ب ـ مبادرات أخرى لتطوير الجامعة العربية :

وإلى جانب المبادرة المصرية لتطوير الجامعة العربية، وجدت عدة مبادرات أخرى، قدمتها بعض الدول العربية، وكان القاسم المشترك بينها هو محاولة تطوير الجامعة العربية أيضا[١]، ولعل من أهمها المبادرة الليبية،

(١ ) ـ لقد اتفقت المبادرات التى قدمت لتطوير الجامعة العربية بما فيها رؤية السيد عمرو موسى التى قدمها فى ختام المؤتمر الاستراتيجى العربى الثالث بالأسكندرية فى الفترة ٢٣ـ٢٤ مايو ٢٠٠١ والذى نظمه مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية بالتعاون مع مركز الدراسات الاستراتيجية بالجامعة الأردنية، على عدد من العناصر الأساسية التى ترسم التطور لجامعة الدول العربية، وأهم هذه العناصر هى :

ـ حتمية الإصلاح والتطوير للنظام العربى استجابة لضرورات الزمن والتحولات الدولية والإقليمية على مختلف الأصعدة السياسية والمنية والاقتصادية، على اعتبار أن انعزال العالم العربى عن هذه التحولات يفضى إلى مزيد من الضعف والتفكك ويوفر الفرص المواتية لنجاح الاستراتيجيات الخارجية خاصة من جانب القوى الكبرى وبعض القوى الإقليمية لتحقيق أهدافها دون إدخال العنصر العربى فى الاعتبار .

ـ إن الإصلاح المطلوب يجب أن يكون شاملا، لا يقتصر على تعديلات جزئية فى ميثاق الجامعة، أو قطاع بذاته من قطاعات العمل العربى المشترك، وإنما يجب أن يشمل كل القطاعات والميادين، وبما يتطلبه ذلك من تعديلات قانونية ومؤسسية فى إطار العمل المشترك .

ـ وتعد قاعدة " الالتزام " هى الأساس الذى يجب أن ترتكز عليه أى محاولة للإصلاح، باعتبار أن تنفيذ المقررات العربية فى الإطار الجماعى يجب أن يسبق أية التزامات أخرى للدولة سواء فى الداخل أو فى الخارج . يراجع فى ذلك : عبد الحليم المحجوب، مبادرات إصلاح النظام العربى الأسس والدوافع والخيارات المستقبلية، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثالثة عشرة ٢٠٠٣ عدد رقم ١٣٣، ص ٢١، ٢٢ وفى رؤية السيد عمرو موسى يراجع : أحمد نافع : النظام الإقليمى العربى التحدى والاستجابة، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية=

واليمنية، والسعودية، والسودانية، والسورية، والقطرية . وقد ركزت هذه المبادرات على عدد من الأبعاد التى يتم من خلالها تطوير الجامعة العربية وتفعيل العمل العربى المشترك، وأهم هذه الأبعاد التى يجب أن يمسها التطوير بمقتضى هذه المبادرات هى :

١ ـ ميثاق الجامعة :

وقد تناولت هذه المبادرات تطوير ميثاق جامعة الدول العربية، وبرز من خلال هذه المبادرات اتجاهان رئيسيان :

ـ الاتجاه الأول : ضرورة إعداد ميثاق جديد للجامعة :

وقد تبنى هذا الاتجاه بعض المبادرات التى تدعو إلى إنشاء كيان جديد يتجه بالدول العربية نحو الوحدة، على غرار الاتحاد الأوربى والاتحاد الأفريقى، ويسمى " اتحاد الدول العربية " والكيان الجديد يلزمه ميثاق جديد، ومن المبادرات التى دعت لذلك المبادرة اليمنية[1] والتى ترى ان الظروف

---

=والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثانية عشرة ٢٠٠٢ عدد رقم ١١٠ ص ١٤ وما بعدها، وأيضا د. محمد شوقى عبد العال، حول تطوير جامعة الدول العربية، مقال منشور فى : إسلام أون لاين بتاريخ ٣/ ٩/ ٢٠٠١

Islamonline.net/Arabic/politics/٢٠٠١/٠٩/article٢.shtml

(١ ) ـ وفى وثيقته الخاصة التى قدمها اليمن بخصوص تطوير العمل العربى المشترك ، قدم مشروعا لدستور اتحاد الدول العربية ، مكونا من ديباجة وسبع وثلاثين مادة، ومثل اليمن ليبيا أيضا حيث قدمت فى وثيقتها بخصوص التطوير ميثاق الاتحاد العربى، مكونا من إحدى وعشرين مادة ، ومرفقا به نص جديد لمعاهدة الدفاع العربى المشترك والتعاون الاقتصادى، وكذلك ميثاق العمل الاقتصادى القومى، والملحق العسكرى

المحيطة بالأمة العربية يفترض بالضرورة أن يتم إعادة صياغة العمل العربى المشترك، لننتقل بالجامعة العربية من وضعها الحالى إلى كيان عربى جديد يتوافق مع التطورات الإقليمية والدولية ويحقق الأمن القومى لمواجهة التحديات والمخاطر التى تهدد حاضر ومستقبل الأمة العربية .

ـ الاتجاه الثانى: إدخال بعض التعديلات على الميثاق الحالى أو إضافة بعض الملاحق له:

وقد تبنى هذا الاتجاه بعض المبادرات منها مبادرة المملكة العربية السعودية ومبادرة السودان ومبادرة قطر، وتركز بعض المبادرات على إضافة بعض الملاحق إلى ميثاق الجامعة، ومن هذه الملاحق، ملحق خاص بإنشاء البرلمان العربى، وملحق خاص بإنشاء مجلس الأمن العربى، وملحق خاص بتعزيز العمل الاقتصادى العربى المشترك، وملحق خاص بنظام القرارات فى الجامعة، سواء طريقة اتخاذها أو وسيلة تنفيذها.

٢ ـ نظام القرارات فى الجامعة :

وأما بالنسبة لمسألة نظام القرارات فى جامعة الدول العربية، فلقد توقفت معظم المبادرات

أمامها، وبصفة خاصة مشكلة الإجماع التى تتخذ بها القرارات فى الجامعة [١]، ويعدها الكثير من معوقات العمل العربى المشترك،ومن أهم

---

(١ ) ـ حول قاعدة الإجماع وبعض الأصوات المدافعة عنها يراجع : د.مجدى حمـــاد، جامعـــــة الدول العربية مدخل على المستقبل، عالم المعرفة، عدد خاص، سلسلة شهرية يصدرها المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ـ الكويت، ديسمبر ٢٠٠٣ـ يناير ٢٠٠٤، ص ١٧٧ وما بعدها .

المبادرات التى تعرضت لذلك المبادرة السعودية التى عالجت طريق اتخاذ القرارات وطريقة تنفيذ هذه القرارات، أما طريقة اتخاذ القرارات فإنها تتم عن طريق التصويت مع التفرقة بين المسائل الموضوعية والإجرائية وفقا للضوابط الآتية :

ـ يسعى مجلس الجامعة إلى اتخاذ قراراته بالإجماع، وإذا تعذر ذلك تتخذ القرارات بأغلبية الثلثين، على أن تتخذ القرارات فى المسائل الإجرائية بالأغلبية البسيطة، ويدخل فى المسائل الإجرائية مسألة تحديد ما إذا كان الأمر إجرائيا أو موضوعيا، وفى جميع الحالات يتم التصويت على أساس الأعضاء المشاركين فى التصويت، وهذا يقتضى استبعاد الدول التى تمتنع عن التصويت .

ـ قرارات المجلس التى تتخذ بالإجماع تكون ملزمة للجميـــع،

وكذلك القرارات التى بأغلبية الثلثين بشان إنشاء الأجهزة والهيئات المعنية بتطوير خطط الإصلاح وبخاصة لجنة التقيد والامتثال، أما القرارت الأخرى بأغلبية الثلثين فإنها تلزم فقط من صوت لصالحها.

ـ فى حالة قيام المجلس باتخاذ قرار بأغلبية الثلثين يحق للدولة العضو التى صوتت سلبا ان يكون لها حرية تبنى موقف مستقل شريطة تقيدها بالتزاماتها العامة لضمان عدم عرقلة العمل المشترك

أما طريقة تنفيذ القرارات : فقد تبنت المبادرة فكرة إنشاء آلية جديدة تسمى " لجنة التقيد والامتثال "[1] وتشكل لمدة ثلاث سنوات من عدد لا يقل

(١ ) ـ لقد انطلقت فكرة إنشاء هذه اللجنة من أن ملوك ورؤساء الدول العربية يقسمون دائما ويعاهدون شعوبهم على العمل لصالح الأمة العربية والامتثال لكل=

عن ثلاث دول ولا يزيد على ثلث أعضاء مجلس الجامعة، وفى حالة عدم تنفيذ إحدى الدول الأعضاء لالتزاماتها، فإن هذه اللجنة ترفع توصية إلى مجلس الجامعة بتوجيه اللوم إليها، فإذا تبنى المجلس قرار توجيه اللوم وجب على الدولة المعنية معالجة الأمر بعد ذلك خلال ستة أشهر من تاريخ القرار، ويجوز للمجلس فى أى وقت أن يصوت على إبطال قرار توجيه اللوم، فإذا لم يقرر المجلس إبطال القرار خلال سنة تعلق حقوق الدولة المعنية، وإذا لم يقرر المجلس إبطال القرار خلال سنتين، يتعين عليه تقرير عقوبات إضافية ضد الدولة المعنية مثل المنع من حضور الاجتماعات، أو سحب المزايا التى تقدمها لها الجامعة، وإذا لم يقرر المجلس إبطال القرار خلال ثلاث سنوات تفقد الدولة المعنية عضويتها فى الجامعة، ولا يجوز لها التقدم لطلب العضوية من جديد إلا بعد مرور عامين من تاريخ فقد العضوية[1].

---

=المقررات التى تخص هذا المجال، ولن يقبل من الآن فصاعدا أن نقول ولا نفعل، أو أن نعد ولا نفى، ومن ثم رأت المملكة العربية السعودية إنشاء هذه اللجنة، ويبقى بعد ذلك الميثاق ملزما لمن يتحمل المسئولية بجدية ودقة، ومن شذ عن ذلك فحسابه على الله ثم على شعبه.

(١ ) ـ إضافة إلى هذه المقترحات التى وردت فى المبادرة السعودية، فقد تضمنت المبادرة الليبية بخصوص نظام اتخاذ القرارات أنه:

ـ تتخذ القرارات من القمة فى حالتى التحكيم والوساطة بأغلبية الآراء، وتكون ملزمة .

ـ ما يقرره المجلس بأغلبية الثلثين يكون ملزما لجميع الدول الأعضاء، وما يقرره المجلس بأغلبية الآراء المطلقة يكون ملزما لمن يقبله .

ـ تصدر قرارات نافذة بالأغلبية المطلقة فى شئون الموظفين والميزانية ووضع النظم الداخلية .=

٣ ـ نظام الأمن القومى العربى :

لقد أجمعت المبادرات على أهمية الأمن القومى العربى، وإن اختلفت الرؤى بخصوص حمايته، ومن المبادرات التى تناولت ذلك بالإضافة إلى المبادرة المصرية التى سبق عرضها، والمبادرة اليمنية حيث طرحت ضمن المبادئ التى يجب أن يقوم عليها اتحاد الدول العربية التى رأت إنشاءه " مبدأ إقامة نظام أمن عربى يحمى الدول الأعضاء ويعزز من إسهام دول الاتحاد فى تحقيق الأمن والسلم الدوليين " كما طرحت إنشاء " مجلس الدفاع والأمن " والذى يتكون من وزاء الدفاع والداخلية ورؤساء الأركان لدول الاتحاد، ويختص هذا المجلس باقتراح سياسات وخطط الدفاع العربى المشترك، وتشكيل قوات حفظ سلام عربية وتوحيد النظم التدريبية والتسليحية لقوات الدول الأعضاء، والتنسيق وتبادل الخبرات والمعلومات بما يكفل أمن الدول الأعضاء واستقرارها، وتنسيق وتوحيد الجهود والإجراءات لمكافحة الجريمة المنظمة .

---

=ـ تصدر قرارات القمة بتعديل الميثاق وبتعيين الأمين العام بأغلبية الثلثين .

أما المبادرة اليمنية فقد تضمنت بشأن التصويت، أن القرارات تتخذ بأغلبية الثلاثة أرباع فى المسائل الأساسية، وأغلبية الثلثين فى المسائل الموضوعية، والأغلبية البسيطة فى المسائل الإجرائية، ولا يشترط حصول الإجماع إلا فى حال قبول عضو جديد .

أما المبادرة السعودية فقد أشارت إلى مجالين أساسيين للعمل على تحقيق وحماية الأمن القومى العربى، هما تنسيق السياسات الخارجية الأمنية والتعاون الدفاعى [١].

٤ ـ الأمانة العامة بالجامعة :

وقد تناولت المبادرات أيضا بالتعديل والتطوير جهاز الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، باعتباره الجهاز الذى يحرك ويتابع كل أجهزة الجامعة الأخرى وتنفيذ كل مايتم التوصل إليه من قرارات، ومن المقترحات الخاصة بهذا الجهاز :

ـ ضرورة توفير الموارد المالية اللازمة لعمل الجامعة، وذلك لتتمكن الأمانة العامة من التحرك بفاعلية واستقلال بعيدا عن الضغوط الاقتصادية، ويقتضى ذلك سداد أنصبة الدول لحصصها فى ميزانية الجامعة، بالإضافة إلى ضرورة التفكير فى موارد أخرى جديدة، حتى لا يكون للمشكلة المادية اى أثر على أعمال الجامعة.

---

(١ ) ـ ويقصد بتنسيق السياسات الخارجية الأمنية : الرفض القاطع لأى اعتداء خارجى غير مشروع ضد أى دولة عربية، والالتزام بحل جميع الخلافات العربية بالطرق السلمية، وتحريم استخدام القوة بين الدول العربية، والوقوف ضد أى دولة عربية تعتدى على دولة عربية أخرى تحت أى ذريعة أو ظرف، وتأكيد التمسك بالدفاع عن المصالح العربية، وتسخير الطاقات لخدمة الأمن والسلم العربى والدولى . ويقصد بالتعاون الدفاعى : العمل بثبات وعزم من أجل سيادة الدول العربية وسلامتها ووحدة أراضيها، وبناء القرارات الدفاعية العربية لتحقيق السلام العادل والشامل المرتكز على الحقوق العربية وفقا لمبادرة السلام العربية

ـ ضرورة تهيئة الكفاءات البشرية للعمل بالجامعة، وذلك حتى يمكن للأمانة العامة الارتقاء بالعمل وتوفير كافة السبل والصلاحيات للأمين العام لإدخال أساليب الإدارة الحديثة، مع تحقيق التوازن الجغرافى العادل من ناحية واعتبارات الكفاءة من ناحية أخرى .

٥ ـ التكامل الاقتصادى العربى :

ولقد ركزت معظم المبادرات العربية على أهمية التكامل الاقتصادى العربى، باعتبار أن

التنمية بين الدول العربية والاندماج الاقتصادى بينها هما المدخل الحقيقى للتوحد السياسى، وقد أشارت مبادرة قطر فى هذا المجال إلى ضرورة التعجيل بقيام السوق العربية المشتركة، خاصة وأن العديد من الدراسات والملفات حولها متوافرة بكثرة، كما أن تجربة الاتحاد الأوربى فى هذا المجال مشجعة، هذا بالإضافة إلى أن قيام السوق العربية المشتركة سيؤدى إلى تقليل النزاعات والخلافات فى العلاقات العربية . كما تضمنت المبادرة السعودية دراسة شاملة لموضوع التكامل الاقتصادى العربى كأساس لاستراتيجية جديدة فى تطوير جامعة الدول العربية، وقد تضمنت هذه الدراسة محاور متعددة تؤدى إلى تحقيق التكامل الاقتصادى من خلال هذه المراحل [(١)]:

(١) ـ د.مجدى حماد، جامعة الدول العربية مدخل إلى المستقبل، عالم المعرفة، عدد خاص، سلسلة شهرية يصدرها المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ـ الكويت، ديسمبر ٢٠٠٣ـ يناير ٢٠٠٤، ص ٤٤٤ .

ـ إنشاء منطقة التجارة الحرة حيث يتم إلغاء جميع الرسوم الجمركية والقيود الأخرى على التجارة بين الدول المشاركة، مع إبقاء هذه الرسوم والقيود إن وجدت تجاه الدول غير الأعضاء.

ـ تطوير منطقة التجارة الحرة لتصبح اتحادا جمركيا بحيث يتم توحيد الرسوم الجمركية إزاء جميع الدول غير الأعضاء .

ـ إنشاء السوق المشتركة بحيث يتم تحرير انتقال العمالة ورؤوس الأموال من دولة لأخرى فى الدول المعنية بمشروع التكامل الاقتصادى.

ـ إنشاء الاتحاد الاقتصادى بحيث يتم تنسيق السياسات الاقتصادية، بما فى ذلك السياسات التنموية المالية والنقدية وسياسة سعر الصرف وغير ذلك .

ـ تحقيق التكامل الاقتصادى بحيث تصبح اقتصاديات الدول المشاركة بمنزلة اقتصاد واحد، تتولى تحديد سياساته الاقتصادية سلطة أو سلطات عليا مشتركة، كالبنك المركزى الأوربى، والذى يكون لقراراتها صفة الإلزام بالنسبة لجميع الدول[1].

---

(١) ـ ولقد بينت المبادرة اليمنية أهداف عملية التكامل الاقتصادى، وتكمن أهمها فى : استكمال الإصلاحات الاقتصادية لخلق مناخ عمل اقتصادى متكامل بين دول الاتحاد، وتبادل المنافع لأقامة تكتل اقتصادى فاعل أمام التكتلات الاقتصادية الإقليمية والدولية، وتحقيق السوق العربية المشتركة، وتحرير انتقال العمالة ورؤوس الأموال بين دول الاتحاد، والدفع بعملية التنمية وصولا إلى تحقيق رفع مستوى معيشة مواطنى الاتحاد، وتشجيع التعاون بين الاتحاد العربى وغيره من التجمعات الإقليمية والدولية، وتنسيق جهود الدول العربية فى المحافل الدولية والعمل ككتلة واحدة، وتوحيد طافة الأطر والقوانين والتشريعات فى كافة المجالات المتصلة بأهداف الاتحاد.

٦ ـ تهيئة المناخ العربى لتحقيق الإصلاح :

وتكاد تجمع المبادرات أيضا على ضرورة تهيئة المناخ العربى، لإصلاح العلاقات العربية وزرع الثقة محل الشك والارتياب، إعمالا لمبدأ " المصارحة قبل المصالحة "، ولتهيئة الأجواء العربية وخلق المناخ الملائم لإصلاح النظام العربى تشير المبادرات إلى عدد من الاقتراحات ومنها :

ـ ضرورة وجود إرادة سياسية جماعية صادقة، تحرص على الإصلاح كما تحرص على تنفيذ التزامات العمل العربى المشترك، لأنه إذا لم يكن هناك إرادة صادقة لدى الحكام العرب لن يتم أى نجاح فى تطوير العمل العربى المشترك، وقد اكدت على ذلك المبادرة السعودية والسودانية فضلا عن المبادرة المصرية.

ـ ضرورة إصلاح النظم السياسية وتحقيق الديمقراطية: وذلك لأن الإصلاح الذاتى السياسى وتطوير المشاركة السياسية هما منطلقان أساسيان لبناء القدرات العربية وتوفير النهضة العربية الشاملة وتحقيق التنمية الدائمة، وإيجاد برامج لتشجيع الفكر والإبداع، والتعامل بموضوعية وواقعية مع المستجدات والمتغيرات المتلاحقة على الساحة الاقتصادية العالمية، خاصة فيما يتعلق ببروز التكتلات الاقتصادية الكبرى.

ـ تنمية دور القطاع الخاص العربى: ووما يساعد على تهيئة المناخ العربى لتحقيق الإصلاح، أن يدخل القطاع الخاص فى مجال التكامل الاقتصادى بالثقل الذى يتناسب وتنامى دوره فى الاقتصاديات العربية، ولتحقيق ذلك يمكن أن تقوم الصناديق التنموية بالمساهمة مع الحكومات العربية فى إنشاء بنك استثمار عربى مشابه لبنك الاستثمار الأوربى، ليقوم بتمويل مشاريع القطاع الخاص فى جميع الدول العربية.

ـ ممارسة الدبلوماسية الجماعية:وذلك لتوحيد الجهود الدبلوماسية الرسمية وغير الرسمية فى المحافل الدولية، وتتحقق هذه الممارسة حينما تتحرك الدول العربية بصيغة الفريق الواحد فى المواقف المشتركة، وذلك من خلال الآليات المناسبة للتعامل مع الأطراف الأخرى الإقليمية والدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية [(١)].

ثانيا : محاولات تطوير منظمة المؤتمر الإسلامى

لعل حاجة منظمة المؤتمر الإسلامى إلى تطوير أيضا من الوضوح بمكان، وفضلا عن مبررات التطوير السابقة فقد بات عجزها عن علاج الواقع الإسلامى المرير أكبر دليل على ذلك، ولذا كان من الطبيعى أن يتحدث بعض الفقهاء عن محاولات التطوير، وأن تثار قضية التطوير والإصلاح هذه فى أكثر من جانب، بل أصبحت هذه القضية خيارا

(١ ) ـ لا شك أن الممارسة الجماعية للدبلوماسية العربية يمكن أن تحقق مزايا عديدة منها: أنها تضمن التزام الدول العربية بقرارات الجامعة، وذلك لأن اللجنة التى ستكلف بالتحرك الدبلوماسى الجماعى ستشمل جميع الدول الأعضاء، والعضو الذى سيتحرك بقرارات الجامعة أما م الآخرين لاشك أنه سيحرص على تنفيذ هذه القرارات على نفسه أولا، كما أنها سوف تعطى للجانب العربى ثقلا كبيرا أمام الأطراف الأخرى التى سيتم التحرك أمامها، لأن الذى سيتحرك فى هذه الحالة ليست دولة واحدة وإنما كتلة كبيرة باسم كل الدول العربية.ويراجع فى أبعاد المبادرات بصفة عامة د.مجدى حماد، جامعة الدول العربية مدخل إلى المستقبل، عالم المعرفة، عدد خاص، سلسلة شهرية يصدرها المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ـ الكويت، ديسمبر ٢٠٠٣ـ يناير ٢٠٠٤، ص ٤٢٨ وما بعدها، وحول مشكلات وأبعاد التطوير يراجع أيضا أحمد نافع : النظام الإقليمى العربى التحدى والاستجابة، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثانية عشرة ٢٠٠٢ عدد رقم ١١٠ ص ١٨،.

استراتيجيا يجب على قيادة العالم الإسلامى مواجهته بكل وسائل التطور التى تناسب المرحلة الراهنة، ويذكر ذلك البعض[١] فيقول : " وعلى أي حال فإن عملية إصلاح منظمة المؤتمر الإسلامي ترتبط بالإرادة السياسية للدول الأعضاء، إذ إن هذه الدول وحدها تستطيع أن تجعل من المنظمة أداة فعالة لتحقيق التضامن الإسلامي ودعم العمل الإسلامي المشترك. ولعل هذه المسألة أصبحت بمثابة خيار استراتيجي، على قيادة العالم الإسلامي مواجهته في ظل التحديات والمتغيرات التي تفرضها طبيعة المرحلة الراهنة في النظام الدولي الجديد " .

وكما انطلقت بعض الصيحات التى تنادى بتطوير جامعة الدول العربية ، فقد انطلق مثلها أيضا بخصوص منظمة المؤتمر الإسلامى، وذلك منذ وقت مبكر أيضا، ومما يشهد بذلك، ما جاء فى البيان الختامى لمؤتمر القمة التى انعقدت فى لاهور فى الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ فبراير ١٩٧٤، من أنه علاجا للوضع الاقتصادى المتدهور فى ظل منظمة المؤتمر الإسلامى يقترح المؤتمر إنشاء لجنة من ممثلين وخبراء من الجزائر ومصر والكويت وليبيا وباكستان والمملكة العربية السعودية والسنغال ودولة الإمارات العربية المتحدة وتخويلها صلاحية الاستعانة ببلدان إسلامية أخرى لإيجاد الطرق والوسائل بغية تحقيق الأهداف التالية :

ـ القضاء على الفقر والمرض والجهل فى البلدان الإسلامية .

---

(١ ) ـ د. حمدي عبد الرحمن ، منظمة المؤتمر الإسلامي: بلورة لمواقف لفظية دونما أثر عملي، موقع الجزيرة،

http://www.aljazeera.net/NR/exeres/1AE3F47F-4A6E-450F-A782-539E2571677F.htm

ـ انهاء استغلال البلدان المتقدمة للبلدان النامية

ـ تنظيم شروط التجارة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية فى مسائل المواد الخام واستيراد البضائع الجاهزة والمعرفة الفنية .

ـ ضمان سيادة البلدان النامية وسيطرتها التامة على مصادرها الطبيعية

ـ الحد من الصعوبات الاقتصادية التى تواجهها البلدان النامية نتيجة لارتفاع الأسعار بها.

ـ التعاون الاقتصادى المتبادل والتضامن بين الدول الإسلامية [١].

وقد قويت صيحات التطوير والإصلاح خاصة بعد عجز المنظمة عن مواجهة الأزمات التى تحدق بالعالم الإسلامى وتهد فى كيانه وتفت فى عضده، كالأزمة التى تعانى منها غزة بعد حصارها حصارا محكما فى مارس ٢٠٠٨، ومع ذلك لم تستطع منظمة المؤتمر الإسلامى أن تخفف من وطأة هذه الأزمة .

والمحاولات التى قدمت لتطوير منظمة المؤتمر الإسلامى منها ما جاء فى أبحاث الخبراء والقانونيين المعنيين بهذه المنظمة، ومنها ما جاء بصفة رسمية على يد أعضاء المنظمة ذاتها، وسنحاول بيان ذلك بإيجاز، لنخلص من هذه المحاولات إلى أطروحة البحث الأساسية فى تطوير هذه المنظمة

أولا: اقتراحات الفقهاء والخبراء لتطوير منظمة المؤتمر الإسلامى

---

(١ ) ـ د. عبد العزيز شكرى، ، الأحلاف والتكتلات فى السياسة العالمية، سلسلة عالم المعرفة ، يصدرها المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب بالكويت ، عدد رقم ٧ ، يوليو ١٩٧٨ ص ١١١، ١١٢.

وفى محاولة تطوير منظمة المؤتمر الإسلامى من قبل الخبراء والفقهاء من رجال القانون الدولى، طرحت بعض الرؤى والأفكار التى يقصد بعضها تطوير ميثاق المنظمة من ناحية ، ويقصد بعضها الآخر إلى تفعيل دور المنظمة من ناحية أخرى، ومن هذه الأفكار ما يلى .

١ ـ اقتراحات بخصوص تطوير الميثاق

ولأهمية ميثاق المنظمة بصفة عامة، اتجهت كثير من الأفكار والأطروحات إلى تطوير ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامى، وتتضمن هذه الاقتراحات إدخال بعض النصوص الجديدة التى تتكفل بمعالجة بعض المسائل الجديدة التى يجب أن تضاف إلى قضايا وأعمال وأجهزة المنظمة ومن هذه المسائل :

أ ـ إقامة جيش للدفاع عن الدول الإسلامية فى حالة الاعتداء عليها

حيث إن جيش الدفاع عن الدول الإسلامية بات ضرورة لا يمكن الاستغناء عنها، خاصة بعد أن استعان مجلس الأمن ببعض الجيوش غير الإسلامية للدفاع عن المسلمين ، وخاصة فى يوغوسلافيا بعد أن تعرضوا للقتل والتدمير من قبل الصرب، ولقيام هذا الجيش يجب أن يؤخذ فى الاعتبار عدد من الضمانات التى تعمل على اشتراك كل الدول الإسلامية فيه، لتعمل على تقوية الوجود الإسلامى وبث عوامل الاحترام له [1].

(١ ) ـ أستاذنا أ.د. جعفر عبد السلام، التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة، الجامعة العربية، العدد ٣٥، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣ م ص ٢٨، ٢٩ ومن هذه الضمانات كما وضح سيادته، أخذ قوات بعدد متساو من الدول الإسلامية، وضع أسس تكفل وضع أفضل الكفاءات فى أماكن القيادة ، صدور القرارات التى تكفل استخدام القوة بأغلبية موصوفة مثل أغلبية الثلثين أو ثلاثة الأرباع، وإنشاء=

ب ـ إنشاء آليات لتنفيذ القرارت داخل الدول الأعضاء

ومما يحتاج فيه إلى تطوير الميثاق أيضا ، محاولة إنشاء بعض الأجهزة الجديدة التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامى، والتى تنهض بتنفيذ قرارات المنظمة داخل الدول الأعضاء فيها، وذلك على غرار الأجهزة التابعة للاتحاد الأوربى[١].

وقد نصت معاهدة الاتحاد الأوربى على عدد من الأجهزة التى تعمل على القيام بمهامه، وتنفيذ قراراته داخل الدول الأعضاء، ومن ذلك ما تضمنته هذه المعاهدة من بيان أن الاتحاد الأوربى يجب أن يقوم على خدمته إطار مؤسس يكفل تناسق واستمرارية الأنشطة المضطلع بها لتحقيق الأهداف، كما يكفل التناسق فى أنشطته الخارجية ككل فى مجال علاقاته الخارجية والأمنية وسياساته الاقتصادية والتنموية، ويكون المجلس واللجنة مسئولين عن كافة هذا التناسق، وأما عن العمل لإيجاد القوة المحركة لتطوير الاتحاد الأوربى وتحديد الخطوط الإرشادية السياسية العامة فى هذا الصدد فذلك يسند إلى جهاز المجلس الأوربى، كما تتعاون أجهزة كثيرة فى تطبيق الأحكام الواردة فى معاهدة الاتحاد الأوربى ومن ذلك أجهزة المجلس واللجنة والبرلمان الأوربى ومحكمة العدل وغير ذلك[٢]، ويبدوا أن هذا الاقتراح يشير إلى أن مثل هذه الأجهزة يجب أن تنشأ لمنظمة المؤتمر الإسلامى.

---

=صناعات حربية واتباع وسائل تدريب مناسبة ومتطورة بإمكانيات كل الدول الإسلامية والأخذ بعوامل تقوية الوجود الإسلامى فى العالم وبسط الخشية منه.

(١) ـ أ.د. جعفر عبد السلام، التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة، الجامعة العربية، العدد ٣٥، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣ م ص ٢٩

(٢) ـ حول أجهزة الاتحاد الأوربى يراجع د.عبد العظيم الجنزورى، الاتحاد الأوربى (الدولة الأوربية الكونفدرالية ) دار النهضة العربية، القاهرة، ص ٩٩ وما بعدها .

ج ـ إدخال التمثيل الشعبى إلى جوار التمثيل الحكومى

وما يمكن إدخاله على نصوص منظمة المؤتمر الإسلامى أيضا، تلك النصوص الخاصة بإدخال الثمثيل الشعبى فى المنظمة، والذى من شأنه أن يدعم المنظمة، لأن الشعوب هى صاحبة المصلحة الحقيقية فى أى عمل تنظيمى يقوم بين الدول، وقد برز ذلك بوضوح فى التجربة الأوربية حيث كان من أهم أجهزة الاتحاد الأوربى جهاز البرلمان الأوربى، الذى يراقب العمل التنفيذى كما يضع القواعد والتشريعات فى مختلف مجالات الاختصاص التى تمارسها المنظمة .

ويمكن إدخال التمثيل الشعبى فى المنظمة وفى مراحله الأولى عن طريق اختيار المجالس التشريعية أو مجالس الشورى القائمة الآن فى الدول الإسلامية، وفى مرحلة تالية يمكن الترشيح للعضوية المباشرة لهذا المجلس التشريعى بشكل مباشر [(١)].

د ـ تأكيد التصور الإسلامى للدولة الإسلامية الواحدة

ومما يجب أن يتضمنه الميثاق وتجب معالجته بنصوص خاصة، هو التأكيد على التصور الإسلامى للدولة الإسلامية الواحدة ، وأن التنظيمات الدولية بين الدول الإسلامية ليست هى نهاية المطاف، بل يجب أن تكون خطوات حقيقية فى الوصول إلى الوحدة الإسلامية الشاملة، ومن الممكن أن تستهدف مختلف الأجهزة فى هذه المنظمة تحقيق هذا الهدف عن طريق :

ـ توحيد التشريعات بين الدول الأعضاء على أساس من الشريعة .

---

(١) ـ أ.د. جعفر عبد السلام، التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة، الجامعة العربية، العدد ٣٥، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣ م ص ٢٩، ٣٠ .

ـ تطبيق الشريعة الإسلامية فى المنازعات التى تثار بين الدول الأعضاء من خلال محكمة العدل الدولية الإسلامية، أو أية هيئة تحكيم أخرى .

ـ اتخاذ خطوات مستمرة لتحقيق أكبر قدر من التعاون فى المجال الاقتصادى بإنشاء سوق مشتركة تلغى الحواجز الجمركية بين الدول الأعضاء وتسمح بانسياب كامل وحرية الحركة للأشخاص والأموال بين مختلف الدول الإسلامية

ـ تشجيع الدراسات التى تعمل على ترسيخ فكر الوحدة فى مختلف الجامعات ومراكز البحوث .

وفى ضوء ذلك يجب أن يتعدل الميثاق، وأن يقر خطوات التكامل الاقتصادى التى تنتهى بالوحدة وأن يقرر لكل مرحلة فترة زمنية معينة، ولا يخفى أن الوحدة التى يجب أن تنشدها المنظمة هى الوحدة المحكومة بالقيم والمبادئ الإسلامية، وبالتالى يجب على المنظمة أيضا أن تعمل على تعميق هذه القيم والمبادئ فى التعامل بين الدول الإسلامية [١].

هـ ـ سد الثغرات الموجودة فى ميثاق المنظمة

ومن الاقتراحات الخاصة بالميثاق أيضا، هى ضرورة سد الثغرات الموجودة به ومن هذه الثغرات :

---

(١) ـ أ.د. جعفر عبد السلام، التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة، الجامعة العربية، العدد ٣٥، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣ م ص ٣٢ : ٣٥ .

ـ إغفاله بعض الأمور الهامة، مثل طريقة التصويت فى إطار مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات، حيث بين الميثاق طريقة التصويت فى مؤتمر وزراء الخارجية، لكنه لم يحدد ذلك بالنسبة لمؤتمرات القمة .

ـ أن الميثاق انطلق من مبدأ التضامن الإسلامى، لكنه لم يضع الوسائل الفعلية الكفيلة بتحقيق ذلك التضامن ، ولا أدل على ذلك من المواقف المتضاربة لكثير من أعضاء المنظمة فى قضايا إسلامية مصيرية .

ـ عدم مراعات التوسع الأفقى للمنظمة، حيث إن المنظمة توسعت أفقيا فى العضوية، ومن الواجب أن ينعكس ذلك على اللجان الدائمة والأجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة ، وذلك من خلال الميثاق .

ـ عدم تحديد معيار إسلامية الدول التى تتقدم لطلب العضوية فى المنظمة ، وهذه نقطة هامة يجب تحديدها بدقة [(١)].

٢ ـ اقتراحات بخصوص تفعيل دور المنظمة

وبالإضافة إلى الاقتراحات السابقة التى تخص الميثاق، فقد وجدت اقتراحات أخرى تهدف إلى تفعيل دور المنظمة وأدائه على الوجه الأمثل ، ومن أهم هذه المقترحات :

أ ـ تفعيل أداء المنظمة فى مجال توحيد القوانين والتشريعات الإسلامية والفتاوى الفقهية:

---

(١) ـ د. أحمد أبو الوفا، كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولى والعلاقات الدولية فى شريعة الإسلام، دار النهضة العربية ط الأولى ، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م، ج الثانى، (أشخاص القانون الدولى فى الإسلام : الدولة والمنظمات الدولية)، ص٤٨٣، ٤٨٤.

فمما يلزم لتطوير منظمة المؤتمر الإسلامى، أن يتم تفعيل دورها فى توحيد القوانين والتشريعات والفتاوى الفقهية الإسلامية، وذلك لأن الوحدة فى هذا الجانب من أهم مجالات الوحدة، خاصة وقد قطع فى هذا الطريق شوط كبير مما قام به فقهاء القانون من تقنين التشريعات التى يمكن أن يتم تطبيقها فى كل الدول الإسلامية وخاصة القانون المدنى، ويمكن الإفادة فى ذلك مما قامت به جامعة الدول العربية أيضا [١].

وبالإضافة إلى توحيد القوانين والتشريعات يلزم أيضا تفعيل عمل المنظمة فى توحيد الفتاوى لدى كافة الدول أعضاء المنظمة وذلك من خلال مجمع الفقه الإسلامى التابع للمنظمة بمدينة جدة، والذى يمثل فيه كافة المجامع الفقهية الإسلامية الأخرى [٢].

ب ـ تفعيل دور محكمة العدل الدولية الإسلامية

فلقد أنشأت منظمة المؤتمر الإسلامى جهازها القضائى الممثل فى محكمة العدل الدولية الإسلامية، لحل ما ينشب بين الدول أعضاء المنظمة من نزاعات، ولكن للأسف الشديد لم يتم تفعيله حتى يومنا هذا، وتلجأ الدول

---

(١) ـ أ.د. جعفر عبد السلام، التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة، الجامعة العربية، العدد ٣٥، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣ م ص ٣٠، ٣١ .

(٢) ـ ومما يساعد على توحيد الفاوى الفقهية بين الدول الإسلامية ، ما تحاول رابطة الجامعات الإسلامية القيام والنهوض به من جهد مشكور فى سبيل توحيد المناهج الإسلامية التى تدرس فى الجامعات الأعضاء والتى وصلت إلى أكثر من مائة جامعة إسلامية ، وذلك بوضع مناهج إرشادية لهذه الجامعات فى المواد الشرعية التى تدرس بها ،مثل مادة الفقه الإسلامى، ومادة أصول الفقه، وسائر المواد والعلوم الإسلامية الأخرى .

أعضاء المنظمة إلى التحكيم الدولى أو المحاكم الدولية خارج إطار المنظمة أو الشرعية الإسلامية، وحيث إن المنازعات بين الأعضاء متجددة ومتعددة يلزم تفعيل دور هذه المحكمة حتى تساهم بأحكامها التى تصدرها فى إرساء دعائم الوحدة بين الدول والشعوب الإسلامية [١]

ج ـ تفعيل دور المنظمة بمنحها بعض السلطات اللازمة لذلك

وتفعيل دور المنظمة يلزمه وجود بعض السلطات التى يجب أن تتمتع بها المنظمة ، ومن هذه السلطات مايلى :

ـ سلطة التصدى لأى عدوان يقع من دول إسلامية على دول إسلامية أخرى، لأن ذلك واجب إسلامى لا يسع العالم الإسلامى تركه وهو قوله تعالى : " وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝ "[٢].

ـ سلطة تجسيد التضامن الإسلامى بين الدول الأعضاء، كأن يكون من سلطتها إصدار قرارات تطبق مباشرة وبطريقة موحدة فى كل البلاد الإسلامية ، بحيث تتجاوز هذه القرارات الحواجز الوطنية وتنفذ مباشرة إلى الحكام والمحكومين على السواء .

---

(١ ) ـ أ.د. جعفر عبد السلام، التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة، الجامعة العربية، العدد ٣٥، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣ م ص ٣٢ .

(٢ ) ـ الحجرات آية رقم ٩ .

ـ سلطة إقامة المشاريع الكبيرة فى كل الدول الإسلامية الأعضاء فيها، بحيث يشعر المواطن العادى بالتضامن والوحدة بين الدول الإسلامية[١].

د ـ تفعيل دور المنظمة فى محاولة تحقيق آمال الشعوب والأمة الإسلامية

وذلك بأن تعمل المنظمة من خلال أجهزتها ولجانها وأعمالها وقراراتها وخططها ومشروعاتها على تحقيق الآمال التالية :

ـ إحياء فكرة الأمة الواحدة على مستوى الشعوب والحكومات .

ـ الاجتهاد فى إزالة العقبات التى تقف فى طريق الوحدة الإسلامية مثل العصبيات الإقليمية، وشهوة وبريق السلطة، والتبعية والولاء للدول الأجنبية على حساب الدول الإسلامية الأخرى، والقطيعة والكراهية بين المسلمين حكاما ومحكومين، والمكائد والمؤامرات الأجنبية .

ـ التركيز على الصبغة الإسلامية فى التصرفات والحركات .

ـ التركيز على إقناع المجتمع الدولى بعدم الربط بين الإسلام والإرهاب .

ـ الوصول بالمنظمة إلى درجة تجعلها قادرة على إصدار قرارات ملزمة للدول الأعضاء بها.

---

(١ ) ـ د. أحمد أبو الوفا، كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولى والعلاقات الدولية فى شريعة الإسلام، دار النهضة العربية ط الأولى ، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م، ج الثانى، (أشخاص القانون الدولى فى الإسلام : الدولة والمنظمات الدولية) ، ص ٥١٨ : ٥٢٠ .

ـ العمل على توافر المصداقية فى القرارات والبيانات حتى لا تكون أعمال المنظمة حبرا على ورق .

ـ الحرص على أن يكون للمنظمة ذاتية خاصة تميزها عن غيرها من المنظمات الأخرى[1].

ثانيا : الاقتراحات الرسمية لتطوير منظمة لمؤتمر الإسلامى

وكما آمن الفقهاء بضرورة تطوير منظمة المؤتمر الإسلامى وقدموا فى سبيل ذلك اقتراحاتهم، فإن المنظمة ذاتها والدول الأعضاء فيها قد آمنوا بهذه القضية، حتى صارت حقيقة ينبغى مواجهتها رسميا، خاصة وأن ميثاق للمنظمة يعود إلى سنة ١٩٧٢، وقد حدثت بعض التطورات في السنوات الأخيرة، والتى أكدت ضرورة تعديل الميثاق ليكون مواكباً للتحديات التي تواجهها المنظمة.

وبناء على ذلك رأت المنظمة أنه بعد مرور ستة وثلاثين عاما من العمل بموجب ميثاق المنظمة، ينبغى إعادة النظر فيه، حيث أصبح لا يفي باحتياجات الأمة الإسلامية ولا يعبر عن آمالها، كما أن النصوص التي تتناول التعاون الاقتصادي في ميثاق المنظمة تعد فى نظر المحللين والخبراء ضعيفة، ولا تصنع الآليات المطلوبة لتعاون قوى يؤدي إلى الوحدة، ومن ثم يجب تعديلها لتحقيق هذا الهدف.

---

(١) ـ يراجع للباحث : المنظمات الدولية الإسلامية دراسة تقويمية على ضوء منهج الإسلام فى وحدة العالم الإسلامى، البحث الفائز بالجائزة الدولية لرابطة الجامعات الإسلامية لعام ٢٠٠١، منشور ضمن سلسلة فكر المواجهة التى تصدرها رابطة الجامعات الإسلامية رقم ٦، ط الأولى ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م، ص ٢١٦ : ٢٢٤ .

ووسط ظروف بالغة الدقة تتطلب وقفة حاسمة لمواجهة التحديات المحدقة بالعالم الاسلامى وتحقيق طموحاته فى عصر العولمة، فتحت المنظمة الدولية باب النظر فى الميثاق وتعديله بما يواكب تطورات العصر، وذلك فى قمة داكار عاصمة جمهورية السنغال، فى الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التى عقدت تحت شعار"الإسلام في القرن الحادي و العشرين" يومي١٣ و ١٤ مارس ٢٠٠٨ ، هذا بالإضافة إلى مناقشة بعض القضايا الأخرى مثل التقييم المرحلي لتنفيذ برنامج العمل العشري الذي أقرته القمة الاستثنائية بمكة المكرمة في ديسمبر ٢٠٠٥ ،وسبل دعم التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء وتقاسم المعرفة في العالم الإسلامي.

وفيما يعد إنجازا تاريخيا تم التوصل فى هذه القمة إلى مشروع جديد لميثاق منظمة المؤتمر الإسلامى، وتم اعتماده خلال هذه الدورة الحادية عشرة ، من أجل تفعيل دورالمنظمة، ودعم حضورها على الساحة العالمية، وقد أكد مشروع الميثاق المعدل على بعض القضايا الهامة، من أهمها محورية القضية الفلسطينية، وأهمية القدس الشريف مع دعم كفاح الشعب الفلسطينى الذى يعانى من الإحتلال، وتمكينه من نيل حقوقه الثابتة بما فيها حقه فى تقرير المصير، واقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف وضرورة التصدى للحملات الرامية لتشويه صورة الإسلام، بل والأكيد على التزام المنظمة بمساندة كل القضايا العادلة للمسلمين فى مختلف بقاع العالم والدفاع عنها وإقرار حق تقرير المصير لكل الشعوب الخاضعة للاحتلال الأجنبي.

وبهذه الأمور التى تم التأكيد عليها يستهدف تعديل الميثاق بلورة منظمة جديدة تواكب القرن الجديد حتى يمكنها مواجهة التحديات الكبيرة التى تواجه الأمة الإسلامية وضرورة اتخاذ قرارات المنظمة بتوافق تام بين

الدول الأعضاء وسط ظروف إقليمية ودولية دقيقة فى ظل تصاعد العدوان الاسرائيلى على قطاع غزة والوضع في العراق وقضية الجولان السورية والقضايا الاقتصادية المتعلقة بتعزيز التعاون الاقتصادى بين دول المنظمة. ونستطيع أن نبرز أهم ملامح هذا التعديل الوارد فى مشروع ميثاق المنظمة الجديد من خلال الإشارة إلى الأمور التالية :

١ ـ التوسع فى أهداف المنظمة

لقد كانت الأهداف فى ميثاق المنظمة المعمول به من ١٩٧٢ تنحصر فى أربعة أهداف فقط هى: تعزيز التضامن الإسلامى، ومحو التفرقة العنصرية، ودعم السلم والأمن الدوليين، وتدعيم الكفاح لتحرير الأماكن المقدسة وللمساعدة فى تقرير المصير[١].

أما فى الميثاق المعدل أو المشروع الجديد فلقد تم التوسع فى هذه الأهداف بصورة كبيرة وواضحة، حيث وصلت إلى عشرين هدفا، من أهمها:

---

(١ ) ـ حول هذه الأهداف يراجع : د. أحمد أبو الوفا، كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولى والعلاقات الدولية فى شريعة الإسلام، دار النهضة العربية ط الأولى ، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م، ج الثانى، ( أشخاص القانون الدولى فى الإسلام : الدولة والمنظمات الدولية ) ، ص ٣٨٢ وما بعدها وللباحث أيضا : المنظمات الدولية الإسلامية دراسة تقويمية على ضوء منهج الإسلام فى وحدة العالم الإسلامى، البحث الفائز بالجائزة الدولية لرابطة الجامعات الإسلامية لعام ٢٠٠١، منشور ضمن سلسلة فكر المواجهة التى تصدرها رابطة الجامعات الإسلامية رقم ٦، ط الأولى، ص ٦٨ ،

ـ صون وحماية المصالح المشتركة ومناصرة القضايا العادلة للدول الأعضاء، وتنسيق جهود الدول الأعضاء وتوحيدها بغية التصدى للتحديات التى تواجه العالم الإسلامى خاصة والمجتمع الدولى عامة .

ـ ضمان المشاركة الفاعلة للدول الأعضاء فى عمليات اتخاذ القرارات على المستوى العالمى فى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية لضمان مصالحها المشتركة .

ـ تعزيز العلاقات بين الدول على أساس العدل والاحترام المتبادل وحسن الجوار لضمان السلم والوئام العام فى العالم .

ـ تعزيز التعاون الاقتصادى والتجارى الإسلامى بين الدول الأعضاء من أجل تحقيق التكامل الاقتصادى فيما بينها بما يفضى إلى إنشاء سوق إسلامية مشتركة .

ـ نشر وصون التعاليم والقيم الإسلامية القائمة على الوسطية والتسامح وتعزيز الثقافة الإسلامية والحفاظ على التراث الإسلامى .

ـ الرقى فى العلوم والتكنولوجيا وتطويرها وتشجيع البحوث والتعاون بين الدول الأعضاء فى هذه المجالات.

ـ تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها بما فى ذلك حقوق المرأة والطفل والشباب والمسنين وذوى الاحتياجات الخاصة والحفاظ على قيم الأسرة الإسلامية .

ـ التعاون فى مجال مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، والجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع فى المخدرات والفساد وغسيل الأموال والاتجار فى البشر[١].

٢ ـ التعديل فى شرط العضوية

لقد كان الميثاق يعالج شروط العضوية فى المادة الثامنة منه، وكان يتطلب فى الدولة طالبة العضوية أن تكون دولة إسلامية وتتقدم بطلب يتضمن رغبتها فى تبنى ميثاق المنظمة، ويودع الطلب لدى الأمانة العامة حتى يتم عرضه بعد ذلك على مؤتمر وزراء الخارجية الذى يمكن أن يقره بموافقة ثثى أعضاء المؤتمر[٢] .

---

(١ ) ـ المادة الأولى من مشروع الميثاق الجديد

ولعله من الملاحظ فى هذه المادة التوسع الشديد فى الأهداف يصل بها إلى عشرين هدفا، وهو توسع يثر الدهشة ، إذ أن أهداف المنظمات عامة غالبا ما تكون مركزة من ناحية ، وتناسب إمكانيات المنظمة من ناحية أخرى ، وهذه الأهداف الواردة فى المادة الأولى من المشروع المعدل يمكن أن يتم التدخل بين بعض أهدافها حتى تصبح أكثر تركيزا ووضوحا ، كما أن الأهداف القديمة التى لم تكن تتجاوز الأربع أهداف لوحظ عجز المنظمة عن تحقيقها وبدت فوق إمكاناتها، الأمر الذى دعا إلى تطويرها، فكيف تسطيع المنظمة بعد ذلك تحقيق هذه الأهداف العشرين مجتمعة .

(٢ ) ـ فى شرط العضوية يراجع د. أحمد أبو الوفا، كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولى والعلاقات الدولية فى شريعة الإسلام، دار النهضة العربية ط الأولى ، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م، ج الثانى، ( أشخاص القانون الدولى فى الإسلام : الدولة والمنظمات الدولية ) ، ص ٤٥٤ وما بعدها وللباحث أيضا : المنظمات الدولية الإسلامية دراسة تقويمية على ضوء منهج الإسلام فى وحدة العالم الإسلامى، البحث الفائز بالجائزة الدولية لرابطة الجامعات الإسلامية لعام ٢٠٠١، منشور ضمن سلسلة فكر المواجهة التى تصدرها رابطة الجامعات الإسلامية رقم ٦، ط الأولى ، ص ٥٨ .

أما فى المشروع الجديد للميثاق فإنه أعطى الحق فى طلب العضوية ليس لكل دولة إسلامية كما كان سابقا، وإنما لكل دولة عضو فى الأمم المتحدة وذات أغلبية مسلمة، ويمكن اعتمادها عضوا بتوافق الآراء من قبل مجلس وزراء الخارجية .

٣ ـ التوسع فى أجهزة المنظمة

لقد كانت الأجهزة تتمثل فى جهاز القمة " مؤتمر ملوك ورؤساء الدول والحكومات" ، وجهاز مؤتمر وزراء الخارجية ، والأمانة العامة للمنظمة، هذا بالإضافة إلى بعض الأجهزة الأخرى الفرعية والمتخصصة الإسلامية [١].

أما مشروع الميثاق الجديد فإنه يستحدث أجهزة أخرى كثيرة، فبالإضافة إلى الأجهزة الأساسية الواردة فى الميثاق القديم والأجهزة الفرعية والمتخصصة، يضيف بعض الأجهزة الأخرى والتى تتناسب مع التوسع الدائم فى عضوية المنظمة وفى أعمالها وأنشطتها، ولعل من أهمها :

---

(١ ) ـ حول أجهزة منظمة المؤتمر الإسلامى يراجع : د. أحمد أبو الوفا، كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولى والعلاقات الدولية فى شريعة الإسلام، دار النهضة العربية ط الأولى ، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م، ج الثانى، ( أشخاص القانون الدولى فى الإسلام : الدولة والمنظمات الدولية ) ، ص ٣٨٩ وما بعدها وللباحث أيضا : المنظمات الدولية الإسلامية دراسة تقويمية على ضوء منهج الإسلام فى وحدة العالم الإسلامى، البحث الفائز بالجائزة الدولية لرابطة الجامعات الإسلامية لعام ٢٠٠١، منشور ضمن سلسلة فكر المواجهة التى تصدرها رابطة الجامعات الإسلامية رقم ٦، ط الأولى ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م، ص ١٠٥ وما بعدها .

ـ اللجنة التنفيذية ، وهى تتألف من رئيس القمة الإسلامية الحالية والماضية واللاحقة، ومن رئيس مؤتمر وزراء الخارجية الحالى والسابق واللاحق ، والأمين العام بحكم منصبه [١].

ـ الهيئة الدائمة المستقلة المتعلقة بحقوق الإنسان ، وهى تعمل على تعزيز حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية الواردة فى عهود المنظمة وإعلاناتها، وكذلك العهود والاتفاقيات العالمية التى تنسجم مع الشريعة الإسلامية [٢]

ـ لجنة الممثلين الدائمين ، ويعهد إلى مجلس وزراء الخارجية القيام بمهمة تحديد مهمامها، وكيفية مزاولة أعمالها [٣].

ـ المؤسسات المنتمية ، وهى مؤسسات تتفق أهدافها مع أهداف المنظمة، ويعترف لها مجلس وزراء الخارجية بهذه الصفة، والعضوية فيها تكون اختيارية لأجهزة الدول الأعضاء فى المنظمة، ويجوز أن تمنح هذه المؤسسات صفة المراقب لدى المنظمة بموجب قرار من مؤتمر وزراء الخارجية[٤].

٤ ـ تعديل بعض أحكام التصويت

لقد كان التصويت واتخاذ القرارات فى مؤتمر وزراء الخارجية يتم بناء على موافقة الثلثين، ولعدم وجود نص خاص بالتصويت فى مؤتمر القمة فإنه

---

(١ ) ـ المادة الثانية عشرة من الميثاق المعدل .

(٢ ) ـ المادة الخامسة عشرة من الميثاق المعدل

(٣ ) ـ المادة الثالثة عشرة من الميثاق المعدل .

(٤ ) المادة الخامسة والعشرون من الميثاق المعدل .

كان يسير على نفس الطريقة، لكن الميثاق المعدل ، جعل طريقة التصويت هى توافق الآراء[١]، ولكن إذا تعذر الوصول إلى توافق الآراء ، فإنه يتم اللجوء إلى قاعدة الأخذ بثلثى الآراء الحاضرين فقط وليس ثلثى كل الأعضاء ، والتحديد بثلثى الأعضاء الحاضرين تحديد دقيق لم يكن له نظير فى الميثاق القديم [٢].

هذه من أهم الاقتراحات والمبادرات والتعديلات التى قصد من خلالها تطوير التنظيم الإقليمى العربى والإسلامى، وأهم ما نلاحظه عليها أنها تعديلات تتصل بأحكام المنظمة أو أجهزتها أو أهدافها، فى محاولة للارتقاء بأى من التنظيم العربى أو التنظيم الإسلامى، وليكون قادرا على تحقيق أهدافه وغاياته.

لكن هذه الدراسة من أجل تطوير التنظيم العربى والإسلامى، ترى أن الفكرة المثلى لتحقيق هذا التطوير تكمن فى الدمج بين منظمة جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى، دمجا جزئيا أو كليا، يتم من خلاله توحيد بعض أو كل أجهزتهما للوصول بعد ذلك إلى تنظيم فعال يعمل على

---

(١ ) المادة الثالثة والثلاثون من الميثاق المعدل .

(٢ ) ـ حول طرقة التصويت فى جهاز مؤتمر وزراء الخارجية يراجع : د. أحمد أبو الوفا، كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولى والعلاقات الدولية فى شريعة الإسلام، دار النهضة العربية ط الأولى ، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م، ج الثانى، ( أشخاص القانون الدولى فى الإسلام : الدولة والمنظمات الدولية ) ، ص ٤٠٥ وما بعدها وللباحث أيضا : المنظمات الدولية الإسلامية دراسة تقويمية على ضوء منهج الإسلام فى وحدة العالم الإسلامى، البحث الفائز بالجائزة الدولية لرابطة الجامعات الإسلامية لعام ٢٠٠١، منشور ضمن سلسلة فكر المواجهة التى تصدرها رابطة الجامعات الإسلامية رقم ٦، ط الأولى ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م، ١١٤ وما بعدها .

إيجاد الوحدة الحقيقة بين الدول، ومع فكرة الدمج يراعى كل أفكار التطوير التى قدمتها المبادرات والاقتراحات فى المنظمة الدولية الجديدة التى نشأت بالدمج.

ولخطورة هذه الفكرة سنفرد للحديث عن الأسس التى تقوم عليها والشبهات التى تثيرها، الفصل التالى من هذه الدراسة.

## الفصل الثانى

## أسس الدمج بين المنظمات الإقليمية الإسلامية والعربية كطريق للتطوير

على الرغم من كثرة الأفكار التى طرحت فى سبيل تطوير التنظيم العربى والإسلامى، إلا أننا نرى أن فكرة الدمج بين المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية هى الأولى بالطرح، والأكثر تأثيرا فى إنجاح التنظيم العربى والإسلامى كله، ولم نجد أحدا ـ فيما نعلم ـ صدع بفكرة الدمج بين التنظيم العربى والإسلامى كخطوة فى طريق الوحدة الإسلامية المنشودة إلا أستاذنا الجليل والعالم الفاضل د. جعفر عبد السلام، حيث يرى أن عدم توافر الفعالية فى التنظيمات القائمة بين البلاد العربية والإسلامية، تدعو إلى القول بدمج الجامعة العربية فى منظمة المؤتمر الإسلامى. لتصبح منظمة دولية إسلامية واحدة، فاعلة ونشطة تستطيع أن تحقق آمال العرب والمسلمين فى الوحدة والتقدم، وقد قدم سيادته هذا الاقتراح بقوله[1]:

" دون خوض فى تفصيلات كثيرة نجد أن الدول العربية كلها فى منظمة المؤتمر الإسلامى ، ولا يوجد فى تقديرى ما يجعل استمرار وجود الجامعة العربية إلى جانب منظمة المؤتمر الإسلامى ضرورة ، للأسباب الاتية :

ـ أن وجود المنظمتين معا يمثلان ازدواجا فى العمل وزيادة فى النفقات بلا داعى.

---

(١) ـ أستاذنا الجليل أ. د. جعفر عبد السلام : التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة، بحث منشور فى مجلة : الجامعة العربية، العدد ٣٥ لعام ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣ م ص ٢٧ . وقد قدمه سيادته أيضا إلى المؤتمر الخامس عشر الذى عقده المجلس الأعلى للشئون الإسلامية؛ وكان موضوعه (مستقبل الأمة الإسلامية) ،.

ـ أن الأهداف والمبادئ واحدة فى المنظمتين تقريبا .

ـ أن القومية العربية لا تعيش بسهولة خارج الكيان الأكبر وهو التجمع الإسلامى .

ـ أن توجيه الجهد إلى منظمة إقليمية واحدة وتقويتها مسألة ضرورية الآن.

ـ إن الثقافة العربية هى بلا جدال ثقافة إسلامية ولا توجد ثقافة عربية منفصلة فى الإسلام.

وأرى أن يتم دمج الجامعة العربية فى منظمة المؤتمر الإسلامى لكى يمكن الاستفادة من الأرشيف المهم للجامعة ومن المشروعات الضخمة التى بذلت فى مجال توحيد التشريعات فى الدول العربية على أساس الشريعة الإسلامية ، والمشروعات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية العديدة التى تصلح بأكملها للتطبيق فى الدول الإسلامية . إن العالم العربى جزء من العالم الإسلامى وسيكون من المناسب أن يتم التعبير عن الوحدة الإسلامية من خلال منظمة إقليمية قوية لا تشتت قواها بسبب النعرات القومية التى تظهر هنا أو هناك ، وأن الإسلام استطاع أن يقود العرب والمسلمين دائما إلى طريق التقدم والرقى والوحدة " [1].

(١) ـ ويقترب من هذه الوجهة د. محمد أمين الميدانى الذى لا يتفق وكثرة المنظمات الإقليمية فى البقعة الجغرافية التى تضم الدول العربية، ويقترح ضرورة منح منظمة إقليمية واحدة كل الإمكانيات التى تساعدها على أن تلعب دورا فعالا وقويا على مسرح الأحداث العالمية، وأن يكون للعرب من خلالها صوت مسموع فى مختلف الميادين والمجالات، وأن تعكس هذه المنظمة الخصوصية العربية تاريخيا وثقافيا، من خلال ما تتخذه من قرارات وما تعتمده من وثائق، ويرجح لذلك منظمة جامعة=

والباحث يؤيد هذه الفكرة ويتبناها ويدعو لها ، ويعتقد أن الدول العربية والإسلامية[1] مطالبة على الأقل بدراستها والتفكير فيها بجيدة ونزاهة تامة ، علها تخرج من أزماتها الراهنة، فتجمع شتاتها وتلم شملها وتقوى ضعفها بالوصول من خلال فكرة الدمج هذه إلى منظمة إسلامية قوية وفاعلة، والإسلام إذا تمكن من المؤسسات والدول قادها إلى كل نجاح وفلاح.

وتلزمنا دراسة هذه الفكرة أن نتناول بيانها، ببيان الأسس التى بناء عليها نقول بها ونحاول طرحها والتركيز عليها، والتى تدفعنا فيما نعلم إلى ضرورة إحداث الدمج بين هذه المنظمات كطريق للتطوير.

كما أن فكرة الدمج على الرغم من أهميتها فى نظرنا، إلا أنها نظرا لصعوبتها ولما يترتب عليها من آثار ضخمة فى الحياة الدولية العربية والإسلامية، قد يراها البعض شططا فكريا، أو ترفا ذهنيا، ولذا فإنها قد تثير بعض الشبهات

---

=الدول العربية، إذ هى فى نظره الأقدر على القيام بهذا الدور. يراجع: . محمد أمين الميدانى، حقوق ومواقف، المركز العربى للتربية على القانون الدولى وحقوق الإنسان، ليون، فرنسا، ٢٠٠٣، ص ١١١ : ١١٤

(١ ) ـ خاصة وأن الدول العربة والإسلامية اليوم يجب أن تحتل من خلال تنظيم قوى المكانة اللائقة بها، فالمسلمون يشكلون الغالبية الساحقة فى أكثر من خمسين دولة فى اعالم أفريقية وأسيوية وأوربية، وأن الدين الإسلامى هو أكثر الأديان جذبا لعقول الناس، حتى فى الدول الإسلامية التى تحولت إلى دول علمانية كتركيا، ففى هذه الدولة ما زال الإسلام بتعاليمه وتقاليده وأخلاقه هو السائد، بل نشطت حركات سياسية فى هذا البلد تسير فى أسلمة الدولة بعد ردة العلمانية التى قام بها أتاتورك. يراجع فى معنى هذا : د. عبد العزيز شكرى، ، الأحلاف والتكتلات فى السياسة العالمية، سلسلة عالم المعرفة ، يصدرها المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب بالكويت ، عدد رقم ٧ ، يوليو ١٩٧٨ ص ١١١، ١١٢.

التى تمنع الدمج وتقف عقبة فى سبيله وتمنع من السير فيه، وهذا يلزمنا من ناحية أخرى بضرورة مناقشة هذه الشبه وتلك العراقيل، وبيان وجه الحق فيها، والاهتداء إلى الصواب من خلال مناقشتها مناقشة حيادية نزيهة، هذا ما نقدمه فى هذا الفصل من خلال المباحث الآتية .

## المبحث الاول

## الأسس التى تقوم عليها فكرة الدمج

## بين المنظمات الإقليمية الإسلامية والعربية

وبعد أن رأينا أفكار التطوير فى أهم المبادرات والمقترحات التى قدمت بصفة رسمية وغير رسمية لتطوير العمل فى كل من جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى، فإن النظر الثاقب إلى الحياة الدولية العربية والإسلامية الراهنة، والإلمام الدقيق بمسيرة المنظمات الدولية الفاعلة فى هذا العصر كمنظمة الاتحاد الأوربى ومنظمة الاتحاد الأفريقى، يجعلنا نتجاوز كل هذه الأفكار فى البداية[1]، لنطرح فكرة الدمج بين المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية كطريق للتطوير، وهى الفكرة التى لا تحتاج إلى شيئ ـ فيما نعلم ونعتقد ـ بقدر حاجتها إلى الإرادة العربية والإسلامية الخالصة فى التطوير .

---

(١ ) ـ ومجاوزة هذه الأفكار لا يعنى عدم أهميتها أو إهمالها، بل على العكس ، فإن الأفكار التى طرحت تتضمن اقتراحات مهمة، ناهضة فاعلة، وكثيرة ومتعددة، وقد قصد منها مسايرة الجامعة العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى للمنظمات الدولية الفاعلة والنشطة كالاتحاد الأوربى، الذى يضم مثل هذه المؤسسات المقترحة وزيادة، لكن فى نظرنا يأتى تفعيلها بعد فكرة الدمج ، و نستطيع أن نرصد كثيرا من المقترحات الإيجابية التى حملتها هذه المبادرات، ولعله من أهمها المقترحات المقدمة بشأن نظام اتخاذ القرارات وطريقة تنفيذها، والمقترحات الخاصة بنظام الأمن القومى العربى، والمقترحات الخاصة بإصلاح النظم السياسية وتحقيق الديمقراطية والمقترحات الخاصة بإنشاء البرلمان العربى، والمقترحات الخاصة بتنمية دور القطاع الخاص العربى وغير ذلك من المقترحات الإيجابية

وإننا إذ نطرح فكرة الدمج بين المنظمات الدولية الإقليمية، فإنها تنهض اليوم على عدة أسس مهمة، منها ما هو من قبيل الأسس الإسلامية ، ومنها ما هو من قبيل الأسس العربية، ومنها ما هو من قبيل الأسس الأوربية، ونركز على بيان هذه الأسس فيما يلى .

أولا :الأسس الإسلامية

والأسس الإسلامية التى نقدمها لدعم فكرة الدمج بين المنظمات الإسلامية، ترجع إلى أحكام الإسلام وتعاليمه التى يجب الالتزام بها والخضوع لها، ولا يسع المسلمون تجاوزها، وهى بهذا تعد أقوى الأسس التى تقوم عليها فكرة الدمج، وما الأسس الأخرى إلا مساندة أو ومؤيدة لها ، وهذه الأسس الإسلامية نراها فيما يلى :

١ ـ الدعوة إلى فكرة الدمج دعم للعود بالأمة الإسلامية من التعدد إلى الوحدة : لقد كان العالم الإسلامى فى صورته الزاهية الزاهرة فى عهد الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ وفى عهد الراشدين من بعده، دولة واحدة، ليست لها إلا حكومة وقيادة واحدة ، وأفكار واتجاهات واحدة، ولوائح وقوانين واحدة، ومشاعر وأحاسيس واحدة، على اتساع أرضها، وتباعد أطرافها، واختلاف الألسن والألوان فيها، وقد عمق هذه الوحدة العظيمة فى الدولة الإسلامية قديما: القبلة الواحدة، والشعائر والعبادات الواحدة، والأخلاق الإسلامية الواحدة، والاتجاه بقلب واحد إلى رب واحد، وذلك كله يعكس مسمى " دار الإسلام " الذى أطلقه فقهاء المذاهب الإسلامية على هذه الدولة .

وعلى ذلك فالدولة الإسلامية فى العصور الزاهية لم تكن هى مصر أو السعودية أو العراق أو المغرب أو الجزائر أو الكويت أو البحرين ، أو

السودان أو أفغانستان أو غينيا أو الصومال أو سيراليون أو غير ذلك من بقاع العالم الإسلامى، وإنما هى كل هذه البقاع، وكل هذه الأقاليم، وكل هذه البلاد، والتى كان يطلق عليها فقط فى ميادين الفكر وفى ساحات الفقه ، وأمام الدول الأخرى فى العالم أجمع مسمى "دار الإسلام" . هذا المسمى الذى أثبت به الفقه الإسلامى أنه قادر على وضع خريطة سياسية للعالم أجمع، ويتضمن نظرية هائلة فى التنظيم الدولى العام[1]، وفى إقامة العلاقة بين الدولة الإسلامية بصورتها الزاهية المتسعة، وبين سائر الدول الأخرى، على أسس وطيدة من التسامح والعدالة والبر والرحمة، وغير ذلك مما لم تكن تعرفه البشرية من قبل فى حياة الغاب أو عصور الجاهلية .

ولقد كان قيام الدولة الإسلامية بهذه الصورة الزاهية فى التطبيق العملى انطلاقا رائدا من الأساس النظرى، فالإسلام فى نظريته السياسية حين يحدد معالم وحدود الدولة الإسلامية لم يحدها ببحر أو نهر أو جبل أو غير ذلك من الحدود الطبيعية أو الصناعية، حتى تكون هى مصر أو السعودية أو غير ذلك من بقاع العالم الإسلامى المتعددة ، وإنما يحدها ببعض المعالم

---

(١) ـ ولعله مما يزهو به الإسلام أن رؤيته للمجتمع الدولى كله وتنظيمه وتقسيمه إلى هذه الدول نبتت مع نبات الإسلام وولدت مع مولد الدولة الإسلامية الأولى التى استقرت أمورها بالمدينة ، ثم بعد ذلك بدأت تنمو هذه الرؤية شيئا فشيئا وتتضح مع توسع الدولة الإسلامية واشتداد عودها، ومما يشير إلى هذه الرؤية الشاملة مبكرا قول الله تعالى : { والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ... } الحشر من الآية رقم ٩ ،وما روى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ { كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنِينَ كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ لَا يُقَاتِلُهُمْ وَلَا يُقَاتِلُونَهُ .. .. } صحيح البخارى ، دار الجيل ـ بيروت ، المجلد الثالث ج ٧ ، كتاب الطلاق ، باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن ص ٦٢ ، ٦٣ .

الفكرية والعملية التى تنبع من حياة الناس فيها، ووجود الخلائق على أرضها، ويتضح ذلك من خلال تناول كثير من آيات القرآن الكريم لها ، ومن ذلك قوله تعالى : (" الذين إن مكانهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور")[١]، وقوله تعالى : {" وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدوننى لا يشركون بى شيئا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون"} [٢] ومن خلال هذه الآيات يتضح أن أهم صفات وحدود أو معالم الدولة الإسلامية ، والتى اتفقت مع واقع دولة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى المدينة [٣] : التمكين للمسلمين فيها { الذين إن مكناهم فى الأرض ... } ، والتمكين لدين الله عز وجل عليها : { ..... أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ...} وقوله تعالى {وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم} [٤]، وظهور الأمن فيها

---

(١) ـ الحج آية رقم ٤١ .

(٢) ـ النور ، آية رقم ٥٥ .

(٣) ـ حول التطبيق العملى لدولة الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ التى نشات بداية فى المدينة ، وبصفة خاصة حول دراسة وثيقة إنشاء الدولة الإسلامية فى المدينة، وعناصر بناء هذه الدولة ، والمقومات الساسية لها. يراجع أستاذنا د. جعفر عبد السلام، نظام الدولة فى الإسلام مع المقارنة بالفقه الوضعى، منشورات رابطة الجامعات الإسلامية ، ١٤٢١/ ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١/ ٢٠٠٢م ، ص ٥٧ وما بعدها

(٤) ـ حول التمكين الوارد فى هذه الآية وأن تمكين الدين يتم بتمكينه فى القلوب ، كما يتم بتمكينه فى تصريف الحياة وتدبيرها. يراجع سيد قطب ، فى ظلال القرآن ، ج٤ ، ص ٢٥٢٩ .

للمسلمين : " .. وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدوننى لا يشركون بى شيئا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون ..." [١] .

وعلى ذلك فالدولة الإسلامية فى النظرية السياسية الإسلامية لا تنطبق على إقليم واحد من أقاليم العالم الإسلامى اليوم كمصر والسعودية وغيرهما ، وإنما هى كل بقعة يحكم فيها بسلطان المسلمين ويمكن فيها لدين الله عز وجل ، وتكون المنعة والقوة فيها لأهلها ولأبنائها، ويجب على المسلمين الزود عنها، والجهاد دونها فرض كفاية إذا لم يدخل العدو ديارها، فإن دخل ديارها أو احتل بقعة منها كان الجهاد فرض عين على كل المسلمين فى كل الأقطار الأخرى، حتى يأذن الله عز وجل بالعودة لهذه البقعة المحتلة إلى ديار المسلمين جميعا[٢] .

وعلى أساس هذا المنظور الإسلامى الرائع قامت الدولة الإسلامية فى المدينة أولا فى عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لأنها هى المدينة أو الإقليم الذى توافر فيه أولا المعالم السابقة للدولة الإسلامية، وكلما فتح المسلمون بعد ذلك بلدا وظهرت معالم الدولة الإسلامية فيه انضم هذا

---

(١) ـ ولعل ذلك هى نفس النتيجة التى توصل إليها أ.د. محمد رأفت عثمان أو يقترب منها ، عندما رأى أنه لا بد من توافر عنصرين فى الأرض حتى تكون دار إسلام ، العنصر الأول : أن يكون للمسلمين السيادة والغلبة فى هذه الأرض ، والعنصر الثانى : أن يكون الأمان لكل من يقطن هذه الأرض على عقيدته ونفسه وعرضه وماله متحققا بأمان المسلمين أنفسهم . يراجع لسيادته القضايا الثلاث : تغيير المنكر بالقوة والخروج على الحاكم وتكفير الدولة ، دار الفضيلة ، ط الأولى ، ١٤١٠ هـ ، ١٩٨٩ ، ص ١٢٣ ، كما يراجع فى ذلك أيضا : إسماعيل فطانى ، اختلاف الدارين وأثره فى أحكام المناكحات والمعاملات ، تقديم أ.د. عبد الله الزايد ، ط الأولى ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠ م ، دار السلام ، ص ٢٩ ، ٣.

(٢) ـ فضيلة الشيخ محمد أبو زهرة ، العلاقات الدولية فى الإسلام ، دار الفكر ص ٥٣ .

الإقليم بعد ذلك إلى المدينة ، وهكذا ظلت تتسع الدولة الإسلامية فى عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم حتى مدت ربوعها شرقا وغربا، ولم تزدد الدولة الإسلامية فى عهودها الزاهرة بهذا الاتساع إلا قوة وتماسكا، ووحدة حقيقية فى نفسها، وقيادة وريادة لغيرها من دول العالم أجمع.

وظلت الدولة الإسلامية تشرق بنورها على العالم أجمع، تنتشله من الظلام وتقوده إلى الهدى، وتنشر بين ربوعه الوئام والسلام، لكن نجاح هذه الدولة وازدهارها وتفوقها على غيرها من دول العالم كله حرك قلوب الخائفين منها، والمتربصين بها، والحاقدين عليها من أعدائها، الذين لا يحبون إلا العيش فى الظلم والظلام ، فدبروا للوحدة الإسلامية بليل، وتفتقت أذهانهم عن مكائد ومؤامرات خبيثة لهدمها والإطاحة بها[1]، واستغلوا بجوار ذلك ضعف الأمة الإسلامية وانحلالها، وعدم تعلقها بربها، وعملوا على إحياء فكرة القومية العربية ، والقومية التركية وغيرها من القوميات القائمة على العرق والدم ، بدلا من الوحدة الإسلامية القائمة على الإيمان، والتى لا يفرق فى ظلالها بين أبيض وأصفر أو بين أسود وأحمر إلا بالتقوى .

---

(١) ـ يراجع فى المكائد والمؤامرات التى حيكت للقضاء على الوحدة الإسلامية والخلافة الإسلامية : د.سعيد محمد أحمد باناجه، نظرة حول المؤامرات الدولية اليهودية وأصل الثورات والحروب الأهلية والعالمية والأزمات الاقتصادية والسياسية والتكتلات الحزبية المادية اليسارية واليمينية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م ، ص ٨٥ وما بعدها، فتحى يكن، العالم الإسلامى والمكائد الدولية خلال القرن الرابع عشر الهجرى، مؤسسة الرسالة، ط االثانية ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م ، ٤٩ وما بعدها، د. يوسف القرضاوى، أعداء الحل الإسلامى، مؤسسة الرسالة، ط الأولى ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م ص ٦٧ وما بعدها

وانبثق عن ظهور هذه القوميات النزعات الإقليمية بعد ذلك ، كالمصرية والسعودية، والسورية والسودانية والعراقية واليمنية والليبية والمغربية والجزائرية وغيرها، وساعد هذا كله على سقوط الوحدة والخلافة الإسلامية [١]، ونشأ بين المسلمين النزاعات والأحقاد، وسيطرت عليهم حب الرياسة والزعامة، فاستقل كل إقليم من أقاليم الدولة الإسلامية على حدة، له حكومته ، وله سياسته، وله حدوده، وله استقلاله، وله قانونه، كما أن له أرضه وله موارده.

وهكذا بعد أن كانت كل الأقطار الإسلامية ممثلة وداخلة فى دولة واحدة أو فى " دار الإسلام " على حد التعبير الفقهى العتيق ، أصبح اليوم كل إقليم من هذه الأقاليم يكون دولة مستقلة، وبدلا من أن كان المسلمون يعيشون فى دولة واحدة تحتكم إلى كتاب ربها وسنة نبيها، أصبح المسلمون اليوم يعيشون ـ على الأقل ـ فى سبع وخمسين دولة، هم أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامى اليوم[٢].

---

(١) ـ لقد سقطت الخلافة الإسلامية على يد مصطفى كمال أتاتورك وهو من يهود الدونما، وذلك فى عام ١٣٤٣هـ ١٩٢٤م، وبسقوط الخلافة الإسلامية تم تحويل تركيا على يديه إلى دولة علمانية، وتبع ذلك : إلغاء اللغة العربية ، وإلغاء التشريعات الإسلامية، واعتماد الزى الأوربى، ورفع الأذان باللغة التركية، وإلغاء المدارس والمحاكم الشرعية، وإلغاء التقويم الهجرى ، ومنع حجاب المرأة المسلمة، هذا بالإضافة إلى قيام السلطة بإعدام كثير من علماء الشريعة الإسلامية وفقهائها فى هذا البلد .

(٢) ـ هذه الدول هى: " جمهورية أزربيجان، المملكة الأردنية الهاشمية، دولة أفغانستان الإسلامية، جمهورية ألبانيا، دولة الإمارات العربية المتحدة،جمهورية إندونسيا، جمهورية أوزباكستان، جمهورية أوغندا، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، جمهورية باكستان الإسلامية، دولة البحرين ، بروناى دار السلام، جمهورية بنغلاديش الشعبية، جمهورية بنين،

وعلى ذلك فإن صورة المسلمين المعاصرة إذا ما قورنت بالصورة الزاهية الماضية، نستطيع أن نقول بأنهم قد مزقوا شر ممزق ، وهذا سر نكبتهم، وسبب تخلفهم، وتداعى كل الأمم عليهم، لأنهم أصبحوا بهذا التفرق والتمزق غثاء كغثاء السيل،لا يعبأ بهم، ولا يلتفت إليهم، ولا يؤخذ عنهم، ولا يعتمد عليهم، بل يجعلهم هذا التمزق مطمعا لأعدائهم وفرصة لإنزال الهزائم بهم [1]، وصدق رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين أبصر

---

بوركينافاسو(فولتا العليا سابقا)، جمهورية طاجكستان، الجمهورية التركية،تركمنستان، جمهورية تشاد، جمهورية توغو، الجمهورية التونسية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جمهورية جيبوتى،المملكة العربية السعودية، جمهورية السنغال، جمهورية السودان، الجمهورية العربية السورية، جمهورية سورينام، جمهورية سيراليون، جمهورية الصومال، جمهورية العراق ، سلطنة عمان، جمهورية الغابون، جمهورية غامبيا، جمهورية غويانا، جمهورية غينيا بيساو، دولة فلسطينن جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية ، جمهورية قيرقيزيا، دولة قطر ، جمهورية كازخستان، جمهورية الكاميرون، دولة الكويت ، الجمهورية اللبنانية، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، جمهورية المالديف، جمهورية مالى ، ماليزيا، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية ، الجمهورية الإسلامية الموريتانية، جمهورية موزنبيق، جمهورية النيجر، جمهورية نيجيريا الاتحادية، الجمهورية اليمنية".

(١) ـ والتاريخ يؤكد هذه الحقيقة ، فإذا كان ضعف المسلمين وتمزقهم هو الذى جرأ الغير عليهم، لينزل بهم هذه الهزائم الحديثة فى فلسطين ، وفى العراق وفى أفغانستان، وفى كشمير ، وفى السودان، وفى ليبيا، وقريبا فى إيران وفى سوريا وفى غير ذلك من دول العالم الإسلامى، فإن التاريخ يثبت أيضا أن تمزق المسلمين وتفرقهم هو نفس العامل الذى أنزل بهم الهزائم القديمة ، فأسباب الحروب الصليبية وحروب التتار والمغول لا ترجع إلا إلى الضعف والانحلال، ولو فرضنا عدم وجود ذلك لما فكر الصليبيون فى الغزو الصليبى ومحاربة المسلمين ، فالجبهة الإسلامية الضعيفة هى التى شجعت العدو الصليبى على مهاجمة العالم الإسلامى. يراجع فى ذلك : د. أسعد السحمرانى، الاستبداد والاستعمار وطرق مواجهتهما عند الكواكبى والإبراهيمى، دار النفائس، بيروت، ط الثانية ١٤٠٧هـ ١٩٨٧ م ، ص ١٨ ، ١٩.

من وراء حجب الغيب هذه الصورة المؤلمة والمريرة للعالم الإسلامى المعاصر وقال: " يُوشِكُ الْأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا فَقَالَ قَائِلٌ وَمِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ قَالَ بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ وَلَيَنْزَعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمْ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ الْوَهْنَ فَقَالَ قَائِلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْوَهْنُ قَالَ حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ"[١].

وهذا التحول الخطير فى صورة العالم الإسلامى اليوم يفرض على علماء الأمة وفقهائها، أن يضعوا هذه الصورة على مائدة البحث ، وأن يقفوا عندها متأملين ومدققين، وأن يعاودوا فيها البحث مرة بعد مرة ، ليصلوا إلى حكم الإسلام فيها، وليروا هل هذه الصورة الحديثة للعالم الإسلامى والتى انفرط فيها عقد الوحدة الإسلامية إلى سبع وخمسين دولة توافق عليها الشريعة الإسلامية، أم أن الشريعة الإسلامية لا زالت تصر على الوحدة بين المسلمين ، وتهدف إلى ترتيب صفوفهم، وشحذ عزائمهم لإعادة الصورة الحقيقية لهم من جديد ؟

وحيث إن الفقه الإسلامى يوجب الوحدة بين المسلمين [٢]، فلعل فى دمج منظمات العالم العربى والإسلامى وتحويلها إلى منظمة دولية واحدة

---

(١) ـ سنن أبى داود ، كتاب الملاحم، باب فى تداعى الأمم على الإسلام ، وأيضا مسند الأمام أحمد بن حنبل، كتاب باقى مسند الأنصار، من حديث ثوبان .

(٢) ـ حول رأى الفقه الإسلامى فى مدى جواز تعدد الدول الإسلامية يراجع رسالتنا للدكتوراه : حماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية ، رسالة غير منشورة ، مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون بالقاهرة عام ١٩٩٩م

فاعلة ، الخطوة الأولى والحقيقية فى الوصول والعود بالعالم الإسلامى إلى الوحدة الحقيقية، خاصة وأن الأساس الذى نعتمده فى قيام المنظمات الدولية فى الإسلام هو غيبة الخلافة والوحدة الإسلامية[1] ، والمنظمات الدولية يمكن أن تكون إحدى الطرق الهامة الموصلة إليها .

٢ ـ الدعوة إلى دمج الجامعة العربية فى منظمة المؤتمر الإسلامى انتصار للتيار الإسلامى الذى يجب أن يعلو فوق التيار القومى :

ومما يدعم فكرة دمج الجامعة العربية فى منظمة المؤتمر الإسلامى أيضا، أن فيها انتصار للتيار الإسلامى الذى يجب أن يعلو فوق التيار القومى ، هذا التيار الإسلامى الذى تجسد بعد سقوط الخلافة الإسلامية فى فكر كثير من فقهاء الأمة وعلمائها، وتجسد فى عدد من المؤتمرات الدولية الإسلامية والتى كانت تدعو إلى قيام منظمة إسلامية لا إلى منظمة عربية، وفى طليعة هؤلاء الفقهاء الذين تبنوا التيار الإسلامى الفقيه الكبير د. عبد الرزاق السنهورى الذى قدم لفكرة المنظمة الإسلامية فى رسالته التى أعدها لدرجة " الدكتوراه " عام ١٩٢٥ فى العام التالى لسقوط الخلافة، ويعد ذلك امتدادا

(١) ـ حول أساس المنظمات الدولية الإسلامية يراجع للباحث كتاب : المنظمات الدولية الإسلامية دراسة تقويمية على ضوء منهج الإسلام فى وحدة العالم الإسلامى ، البحث الفائز بالجائزة الدولية لرابطة الجامعات الإسلامية عام ٢٠٠١م، وقد نشرته رابطة الجامعات الإسلامية ضمن سلسلة فكر المواجهة رقم ٦ ، ط الأولى ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م ، ص ١٥ وما بعدها ، كما يراجع حول موقف الفقه الإسلامى من فكرة المنظمة الدولية للباحث أيضا : الفقه الإسلامى وفكرة المنظمات الدولية محاولة تأصيلية لما تقوم عليه فكرة المنظمات الدولية فى الفقه الإسلامى، بحث منشور فى مجلة البحوث الفقهية والقانونية ، تصدرها كلية الشريعة والقانون بدمنهور ، العدد السابع عشر ـ الجزء الثانى، ٢٠٠١ـ ٢٠٠٢ ص ١٠١٦ وما بعدها.

لفكرة الجامعة الإسلامية التى لمعت على لسان جمال الدين الأفغانى ، الذى كان يطمح من ورائها فى تحرير العالم الإسلامى من التفكك والجمود والتخلف والنفوذ الاستعمارى، وكان يؤمن بأن هذه النهضة المرتقبة لا تتحقق إلا عن طريق عمل سياسى يبدأ من إحدى الدول الإسلامية ويحمل لواء الوحدة الإسلامية الجامعة للمسلمين تحت لواء القرآن الكريم [١].

ولقد تجسد هذا التيار الإسلامى بعد ذلك فى عدد من المؤتمرات الإسلامية ، والتى كانت تدعو إلى الوحدة الإسلامية أو إعادة الخلافة الإسلامية [٢]، وكان أهمها:

مؤتمر الحج عام ١٩٢٤: وقد دعا إلى هذا المؤتمر الشريف حسين بن على، رغبة فيما كان يحلم به من قيام دولة عربية مستقلة تحت إمارته تمهيدا لإمكانية ترشيحه للخلافة[٣].، والمؤتمر الإسلامى العام للخلافة فى مصر عام ١٩٢٦: وقد دعا إلى هذا المؤتمر شيخ الأزهر فى ذلك الوقت بغية تنصيب

---

(١) ـ حول التيار الإسلامى وتبنى فكرة الجامعة الإسلامية يراجع : أنور الجندى ، موسوعة مقدمات العلوم والمناهج محاولة لبناء منهج إسلامى متكامل ، المجلد الثالث : عالم الإسلام المعاصر ، مطبعة التقدم ، توزيع دار الأنصار ، ص ١٤٥ وما بعدها.

(2 ) - **Taoufik BOUACHBA , L organisation de la conference islamique , AFDI , 1982 , XXVIII , P.265 .**□

(٣ ) ـ لقد سبق هذا المؤتمر موجة من المبادرات التى تدعو لعقد مؤتمرات إسلامية ، وابتدأت هذه الموجة على يد المستشرق البريطانى " بلنت PLUNT " عام ١٨٨٢ م ، لكننا لا نعتبرها جذورا للمنظمات الدولية الإسلامية وبصفة خاصة منظمة المؤتمر الإسلامى ، لأنها دعوات كانت غير مخلصة صدرت قبل سقوط الخلافة ، وبدلا من أن تساندها كانت تحاول تفتيتها والإطاحة بها والقضاء على الرابطة الإسلامية للدولة العثمانية . يراجع فى ذلك د. عبد الله الأشعل أصول التنظيم الإسلامى الدولى ، ١٩٨٨ ، دار النهضة العربية ، ص ٢٤ ، ٢٥.

الملك فؤاد ملك مصر خليفة للمسلمين، وتكون مصر هى مقر الخلافة، [١]، ومؤتمر العالم الإسلامى فى مكة المكرمة عام ١٩٢٦ : والذى دعا إليه الملك عبد العزيز ، بعد فترة وجيزة من المؤتمر السابق، وذلك لبحث الوسائل الكفيلة براحة الحجاج من ناحية، ولقطع الطريق على الملك فؤاد الأول الذى كان يطمع فى منصب الخلافة للمسلمين من ناحية أخرى[٢]، والمؤتمر الإسلامى العام فى القدس ١٩٣١ : والذى تم عقده تحت رئاسة مفتى القدس ـ حينئذ ـ والزعيم الهندى شوكت على ، وذلك لتأييد عروبة فلسطين والاحتجاج على الاستيطان الصهيونى والموقف البريطانى[٣]، والمؤتمر الإسلامى فى جنيف ١٩٣٥ :وقد دعا إليه المسلمون المقيمون فى أوروبا أجانب ومواطنون، وسمحت لهم الحكومة السويسرية بعقده على أرضها شريطة ألا يتطرق للقضايا السياسية، وأن يتجنب كل ما يسيئ لعلاقات سويسرا مع الدول الأخرى

وانتهت هذه المؤتمرات ولم تصل إلى نتيجة فى العودة إلى نظام الخلافة بسبب التفكك التام بين البلاد الإسلامية والتى كان يخضع معظمها للاستعمار الأجنبى [٤]، وقد أدى ذلك كله إلى ضعف التيار الإسلامى، خاصة بعد أن نجح الاستعمار فى أن يغرس فى نفوس المسلمين وعقولهم فكرته الخبيثة والتى تتضمن أن الإسلام دين لا دولة، ونجح فى خلق فئات

---

(١ ) ـ د. محمد السيد سليم ، التضامن الإسلامى والنظام الدولى ، السياسة الدولية عدد ٦١ يوليو ١٩٨٠ ، ص ٦٣

(٢ ) ـ د. محمد السيد سليم ، التضامن الإسلامى والنظام الدولى ، ص ٦٣ المرجع السابق.

(3 ) - **Maurice FLORY , Les Conferences Islamiques , AFDI , 1970, XVI, P.234**

(4) - **Taoufik BOUACHBA , L organisation de la conference islamique , AFDI , 1982 , XXVIII , P.266.**

جديدة تؤمن بهذه الفكرة، أخذت الحكومات فى البلاد الإسلامية الأخرى تقلد على درجات متفاوتة تركيا الجديدة التى أسقطت الخلافة الإسلامية، فأقصى الإسلام عن الحكم والتشريع فى الأمور الجنائية والمدنية ونحوها، وبقى محصورا فيما سمى بالأحوال الشخصية، كما أقصى عن التوجيه فى الحياة الثقافية والتربوية والاجتماعية إلا فى حدود ضئيلة، وفتح المجال للتوجيه الغربى والثقافة والتقاليد الغربية [١].

وفى هذا الجو الذى ساده الضعف والاضمحلال قويت فكـــرة القومية العربية [٢]، التى ولدت بجوار الفكرة الإسلامية [٣]، بل وحاول بعض

---

(١) ـ كان من نتيجة التوجيه الغربى للثقافة فى مصر، ظهور الاتجاه المنادى بفرعونية مصر، بعيدا عن الاتجاه الإسلامى والاتجاه العربى، وممن نادى بذلك " لطفى السيد" و " سلامة موسى" وغيرهم وأسسوا ذلك على أن الشعب المصرى يعد أمة متكاملة، لها مقوماتها التى حافظت عليها على مر الأزمنة، وقد ساعد على ظهور هذا الاتجاه اكتشاف آثار توت عنخ آمون فى عام ١٩٢٢ وتحمس بعض الأقباط له. عبد الحميد محمد الموافى، مصر فى جامعة الدول العربية، دراسة فى دور الدولة الأكبر فى التنظيمات الإقليمية ١٩٤٥ ـ ١٩٧٠، تقديم أ.د. عز الدين فودة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٣، ص ٥٩ .

(٢) ـ حول القومية العربية ونشأة الجامعة يراجع : د. إبراهيم أحمد شلبى، التنظيم الدولى، المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة، الدار الجامعية، ١٩٨٧، ٨٣،.وحول حركة المجتمع المدنى وصعود التيار القومى يراجع : عبد الحليم المحجوب : مبادرات إصلاح النظام العربى الأسس والدوافع والخيارات المستقبلية، كراسات استراتيجية مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثالثة عشرة ٢٠٠٣ عدد رقم ١٣٣، ص ٤ : ٦ .

(٣) ـ لقد تبلوت الفكرة الإسلامية فى كتابات جمال الدين الأفغانى، بصحيفة العروة الوثقى، وكان يدعو فيها إلى الأخذ بحرية الفكر والتقدم العلمى وتطهير الدين من= =الخرافات وترك الجمود حتى تصل الشعوب الإسلامية إلى مستوى الشعوب المتقدمة وأن تكون الوحدة الإسلامية هى السبيل لمقامة الاستعمار الغربى،، وتحمس

زعماء العرب منذ ظهور فكرة القومية العربية استغلال هذا الجو فى تكوين دولة عربية كبيرة[١]، كالشريف حسين بن على حاكم الحجاز الذى تفاوض بعد نشوب الحرب العالمية الأولى مع بريطانيا، فيما عرف بعد ذلك بمفاوضات حسين ـ مكماهون، وقد تضمنت هذه المفاوضات وعدا للشريف حسين بمساعدته فى إقامة دولة عربية كبيرة، وذلك فى مقابل تحالف هذه الدولة الجديدة مع بريطانيا .

ولكن سرعان ما نكثت بريطانيا فى عهدها عندما أصدر وزير خارجيتها ما سمى بوعد "بلفور" عام ١٩١٧ لإعطاء وطن قومى لليهود فى فلسطين، ثم تأكدت خيانتها أيضا عندما قررت فى مجلس الحلفاء الأعلى عام ١٩٢٠ الذى عقد بمدينة سان ريمون وضع سوريا ولبنان تحت الانتداب الفرنسى، ووضع العراق وفلسطين وشرق الأردن تحت الانتداب البريطانى .

---

بعض المصريين لهذه الدعوة مثل مصطفى كامل وبعض شيوخ الأزهر الذين كانوا ينظرون إلى الوحدة العربية على أنها لا تتمشى مع عالمية الإسلام، أو أنها تعد خطوة فى سبيل وحدة إسلامية أوسع، غير أن العقبة الكبرى التى كانت أمام هذا الاتجاه هو الصراع على الخلافة، والذى لم تستطع الدول الإسلامية حسمه أو حله. يراجع فى ذلك : عبد الحميد محمد الموافى، مصر فى جامعة الدول العربية، دراسة فى دور الدولة الأكبر فى التنظيمات الإقليمية ١٩٤٥ ـ ١٩٧٠، تقديم أ.د. عز الدين فودة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٣، ص ٥٧، ٥٨.

(١) ـ يراجع حول الاتجاهات الوحدوية فى الفكر القومى العربى : د. هادى حسن عليوى، الاتجاهات الوحدوية فى الفكر القومى العربى المشرقى ١٩١٨ ـ ١٩٥٢ ، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه رقم ٣٨، ط الأولى بيروت ديسمبر ٢٠٠٠، ص ٥٥ وما بعدها ، وفى المشاريع الوحدوية التى قدمت على المستوى القومى العربى ، نفس المرجع ص ١٤٩ وما بعدها وخاصة مشروع الهلال الخصيب ص ١٨٩، ومشروع سوريا الكبرى، ص ١٩٤ .

وقد ترتب على هذا الوضع ظهور بعض الثورات فى البلاد العربية للمطالبة بالاستقلال، وقد أظهرت ألمانيا الهتلرية فى ذلك الوقت تعاطفها مع طلب الاستقلال للدول العربية، وتضامنت معها أيضا إيطاليا كما أظهر الاتحاد السوفييتى اهتمامه الواضح بمنطقة الشرق الأوسط، وإزاء كل هذه الاهتمامات اضطرت الحكومة البريطانية من أجل الحفاظ على أوضاعها فى المنطقة والانتفاع بثرواتها وقطعا للطريق أمام دول المحور[١]، إلى أن يعلن وزير خارجيتها انطونى إيدن فى ٢٤ من فبراير ١٩٤٣ أنها تنظر بعين العطف إلى كل حركة تنشأ بين العرب بغرض دعم وحدتهم السياسية والاقتصادية والثقافية، ولكن من الواضـــح أن اقتراح خطة كهذه يجب أن تأتى من جانب العرب أنفسهم[٢] .

---

(١ ) ـ لقد أظهرت كل من ألمانيا وإيطاليا تعاطفهما مع الحركة العربية، من أجل الاستقلال وذلك لزيادة الصعوبات أمام بريطانيا، ولم يقتصر الأمر على مجرد التصريحات بل قامت ألمانيا بتحركات عملية لتدعيم ثورة رشيد عالى الكيلانى فى العراق ضد بريطانياوفى مناطق عربية أخرى، ولم تجد بريطانيا بدا من أن تتحرك لمواجهة مثل هذه المواقف فاضطرت إلى تأييد الحركة العربية المنادية بالوحدة والاستقلال

(٢) ـ د. إبراهيم أحمد شلبى، التنظيم الدولى، المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة، الدار الجامعية، ١٩٨٧، ٩١، ٩٢ . د. هادى حسن عليوى، الاتجاهات الوحدوية فى الفكر القومى العربى المشرقى ١٩١٨ ـ ١٩٥٢ ، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه رقم ٣٨، ط الأولى بيروت ديسمبر ٢٠٠٠، ص ٢٠٦، ٢٠٧ ، ومما جاء فى تصريح إيدن عام ١٩٤٣ : " إن الحكومة البريطانية تنظر بعين العطف إلى كل حركة بين العرب ترمى إلى تحقيق وحدتهم الاقتصادية= والثقافية والسياسية، ولا يخفى أن المبادرة لأى مشروع يجب أن تأتى من جانب العرب، وحسب ما لدى من معلومات فإنه لم يقدم بعد أى مشروع يحظى بموافقة

وفى أعقاب هذا التصريح البريطانى ظهرت العديد من الاقتراحات حول شكل التقارب العربى، وجرت اتصالات عديدة بين حكومات الدول العربية آنذاك، انتهت إلى الاتفاق الذى عقد مؤتمر فى الأسكندرية فى سبتمبر من عام ١٩٤٤، وعندما تم عقد المؤتمر لاح فى الأفق ثلاثة اتجاهات للوحدة العربية المنشودة هى[1]:

ـ الاتجاه الأول : الدعوة إلى وحدة فورية للدول العربية، تتم بإنشاء دولة عربية موحدة ذات سلطة مركزية .

ـ الاتجاه الثانى : الدعوة إلى دولة اتحادية لها برلمان اتحادى .

ـ الاتجاه الثالث : الدعوة إلى إقامة تنظيم عربى من شأنه تنسيق السياسات والتعاون بين الدول العربية، وهو الاتجاه الذى تم اعتماده .

---

الجميع " .وفى تصريح سابق له أيضا عام ١٩٤١ جاء فيه : " .. .. إن العالم العربى قد خطا خطوات عظيمة منذ التسوية التى تمت فى أعقاب الحرب الماضية، ويرجو كثير من المفكرين العرب درجة من الوحدة اكبر مما تتمتع به الشعوب العربية الآن، وهم يتطلعون إلى نيل تأييدنا فى مساعيهم نحو هذا الهدف، ولا ينبغى أن نغفل الرد على هذا الطلب من أجل أصدقائنا . ويبدو انه من الطبيعى ومن الحق وجوب تقوية الروابط الثقافية والاقتصادية بين البلاد العربية ن وكذا الربابط السياسية أيضا، وسوف تبذل حكومة جلالته تأييدها لأية خطة تلقى موافقة عامة "

ولا يخفى ما فى هذا التصريح من صعوبة تحقق الشرط المرتبط به، وهو أن تلقى خطة الوحدة موافقة عامة من البلاد العربية، وذلك فى ضوء الصراعات الدائرة بين هذه البلاد العربية وبعضها.

(١) ـ د. محمد السعيد الدقاق، التنظيم الدولى، ص ٦٠٩

وأسفر المؤتمر عن الاتفاق الذى عرف باسم " بروتوكول الإسكندرية " وتم التوقيع عليه فى ٧ أكتوبر عام ١٩٤٤ من جانب ممثلى الدول السبع التى حضرت المؤتمر[١] .

كما انتهى المؤتمر أيضا إلى إنشاء لجنة خاصة تقوم بإعداد ميثاق المنظمة الجديدة التى تم الاتفاق عليها، وانتهت هذه اللجنة من عملها فى مارس ١٩٤٥، وعلى الفور انعقد المؤتمر العربى العام فى ٢٢ من مارس ١٩٤٥ بحضور كل من سوريا ولبنان وشرق الأردن والعراق والمملكة العربية السعودية ومصر لإقرار الميثاق والتوقيع عليه، ولم تكن اليمن حاضرة فى هذا المؤتمر فوقعته بعد ذلك فى صنعاء بتاريخ ٥ من مايو عام ١٩٤٥، ثم دخل دائرة التنفيذ اعتبارا من ١٠ مايو عام ١٩٤٥[٢].

---

(١) ـ الدول السبع التى حضرت المؤتمر هى : العراق والمملكة العربية السعودية، ولبنان، ومصر، واليمن، وشرق الأردن، وممثلا عن فلسطين . وفى وضع برتوكول الإسكندرية بعد الانتهاء من المشاورات التمهيدية يراجع : عبد الحميد محمد الموافى، مصر فى جامعة الدول العربية، دراسة فى دور الدولة الأكبر فى التنظيمات الإقليمية ١٩٤٥ ـ ١٩٧٠، تقديم أ.د. عز الدين فودة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٣، ص٩٧ : ١١٠.وفى جهود مصر من أجل إشراك فلسطين فى جهود إنشاء الجامعة نفس المرجع ص ١١٠ : ١١٣.،

(٢) ـ أستاذنا د. جعفر عبد السلام، المنظمات الدولية، ص ٦٤٣، د. إبراهيم أحمد شلبى، التنظيم الدولى،

المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة، ١٩٨٧، ص ٩٢ . وحول جهود مصر فى التوصل إلى ميثاق جامعة الدول العربية يراجع : عبد الحميد محمد الموافى، مصر فى جامعة الدول العربية، دراسة فى دور الدولة الأكبر فى التنظيمات الإقليمية ١٩٤٥ ـ ١٩٧٠، تقديم أ.د. عز الدين فودة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٣، ص ١١٤ وما بعدها

ومما يلفت النظر فى طريق نشأة الجامعة العربية أن تكون بريطانيا ـ هذه الدولة المستعمرة ـ هى المؤيدة لحركة الوحدة العربية والداعمة للعلاقات الثقافية والاقتصادية والسياسية بين البلاد العربية وحكومتها[1]، ونعتقد أن ذلك ليس عن شعور بالصداقة الحرة والحقيقية للبلاد العربية، وإنما ألجأها إلى عمل ذلك، رغبتها الحقيقية فى إخماد التيار الإسلامى، ومحاولة الانتصار للتيار القومى ، هذا بالإضافة إلى ما رأته من ضرورة قطع الطريق على دول المحور حتى لا توجه أنظارها إلى البلاد العربية، واتباع سياسة " اجمع واحكم " لتكون الدول العربية كلها مجتمعة فى ظل تنظيم واحد تقف هى من ورائه لتنفيذ أغراضها، وتلقى بالمسئولية بعد ذلك على جامعة الدول العربية [2] .

(١ ) ـ يرفض البعض كون الجامعة العربية فكرة بريطانية، أو أن مصر هى التى نفذت الخطة البريطانية بشأن الجامعة العربية، ويستدل على ذلك بأنه إذا كانت بريطانيا قد عبرت عن عطفها على حركة البلاد العربية ودعم الروابط بينها، فإن الروابط السياسية كانت هى آخر ما أشارت إليه بريطانيا، فى تصريح إيدن، أما بالنسبة لمصر فقد كان الجانب السياسى فى مقدمة اهتمامها، وهذا يعنى أن الجامعة العربية جاءت نتيجة التفاعل وتطور الوعى العربى، كما أنه إذا كانت بريطانيا ترغب فى مد سيطرتها على المنطقة العربية كلها عن طريق تنظيم واحد، فإنها كانت تعرف جيدا الوضع بين البلاد العربية والتنافس بين حكامها، والذى من خلاله لا تستطيع أن تحكم قبضتها عليهم . يراجع فى ذلك: عبد الحميد محمد الموافى، مصر فى جامعة الدول العربية، دراسة فى دور الدولة الأكبر فى التنظيمات الإقليمية ١٩٤٥ ـ ١٩٧٠، تقديم أ.د. عز الدين فودة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٣، ص ٨٢، ٨٣ .

(٢) ـ د. محمد طلعت الغنيمى، جامعة الدول العربية، دراسة قانونية سياسية، منشأة المعارف بالإسكندرية، ١٩٧٤، ص ٨ .

كما أن موقف الحكومة البريطانية يشير أيضا إلى أنها استطاعت أن تقرأ أوضاع البلاد العربية قراءة متعمقة وذلك للتوصل إلى توفير أقصى الضمانات الممكنة لمصالحها، فى مواجهة التهديدات المحتملة، ذلك أن صعود حركة المقاومة الوطنية ضد الاحتلال وتوقع نجاح عدد كبير من الدول العربية لنيل استقلالها وبناء تجربتها الذاتية، يلزم الحكومة البريطانية بالظهور فى صورة المؤيد لهذه الحركات التى تطلب هذا الاستقلال، هذا فضلا عن أن المشروع الصهيونى فى فلسطين كان يستكمل لمساته الأخيرة تمهيدا لإعلان الدولة العبرية، ووفرت له الحكومة البريطانية كل ألوان الدعم والرعاية، وكان لا بد من ضبط المواقف الرسمية والشعبية فى التعامل معه من خلال منظمة إقليمية تضم النظم الموالية للمستعمر لتعمل وفق توجهات القوة الكبرى من جانب، واستيعاب ردود الفعل العنيفة على المستوى الشعبى من جانب آخر، وكان محصلة ذلك كله هو قيام جامعة الدول العربية، وكان عبد الرحمن عزام هو أول من تولى منصب الأمين العام بها[١] .

وبذلك يتبين أن النفوذ الاستعمارى قد أجهض التيار الإسلامى وانتصر للتيار القومى الذى نادى بالجامعة العربية بدلا من الجامعة الإسلامية، وحيث إن هذه كانت رغبة استعمارية تناهض الإسلام وتعاليمه الراقية الرفيعة ، فإن فى فكرة الدمج اليوم بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى عود للفكرة الإسلامية وانتصار للتيار الإسلامى الذى اعتنقه جمال الدين الأفغانى، ومن سار على دربه من علماء الأمة وزعمائها .

---

(١) ـ فى معنى هذا يراجع:عبد الحليم المحجوب، مبادرات إصلاح النظام العربى الأسس الدوافع والخيارات المستقبلية، كراسات استراتيجية مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثالثة عشرة ٢٠٠٣ عدد رقم ١٣٣، ص ٩، ١٠.

ثانيا: الأسس العربية

ويراد بالأسس العربية، تلك الأسس التى ترجع إلى البلاد العربية ويكمن فيها تحقيق مصالحها، وتخفيف آلامها، والوصول إلى آمالها، ومن هذه الأسس :

١ ـ الدعوة إلى فكرة الدمج تلتقى مع الصحوة العربية فى إرادة الإصلاح :

لقد هبت رياح الإرادة العربية فى الإصلاح والتغيير بصورة قوية بعد أحداث الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١، والتى كان من أهم مظاهرها ما أعلنه الأمين العام للجامعة العربية من ضرورة إصلاح النظام العربى حتى يقوى على مواجهة التحديات التى تنتظره وتواجهه فى ظل العولمة وفى ظل الهجمات الشرسة التى راحت تشنها الولايات المتحدة الأمريكية ضد ما أسمته بدول محور الشر، أو المشجعة للإرهاب والداعمة له .

وتلبية لهذه الدعوة انطلقت غالبية الدول العربية أعضاء الجامعة فى تقديم المبادرات والاقتراحات التى تدعو إلى تطوير الجامعة العربية، وقد عكست كثرة هذه المبادرات والأطروحات وجود إرادة عربية فى الإصلاح والتطوير ، وكان من أهم هذه المبادرات، المبادرة المصرية لتطوير الجامعة العربية وتفعيل العمل العربى المشترك ، ومبادرة الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى بتقديم مقترح " ميثاق الاتحاد العربى "، ومقترحات جمهورية السودان الخاصة بتفعيل العمل العربى المشترك، ومشروع السعودية حول " ميثاق لإصلاح الوضع العربى" ، ومشروع الأردن بشان دعم وتفعيل جامعة الدول العربية، ومشروع الجمهورية اليمنية لتطوير العمل العربى المشترك من خلال " مشروع دستور اتحاد الدول العربية"، ومقترحات

دولة قطر لتفعيل عمل الجامعة العربية وتطوير مؤسساتها[١].وغير ذلك من الاقتراحات والمبادرات التى قدمتها الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

وإذا كانت هناك إرادة عربية فى الإصلاح ـ ونعتقد أن الإرادة والنية والعزيمة هى أهم عوامل النجاح فى الإصلاح[٢]، فإذا انعدمت هذه الإرادة فلا جدوى من الحديث عن الإصلاح، ولا من محاولات القيام به ـ فإننا نقدم فكرة الدمج رجاء أن تلتقى معها فى تحقيق الإصلاح المنشود، خاصة وأن فكرة الدمج تتقوى بهذه الأسس التى نتحدث فيها سواء على المستوى الإسلامى أو المستوى العربى أو المستوى الأوربى، خاصة وأنه لا يلزم من تفعيل الدمج عدم تفعيل كل الاقتراحات الأخرى التى ترمى إلى التطور، بل يمكن تفعيلها والإفادة منها بعد الدمج أيضا.

صحيح أن هناك ما يشوب هذه الإرادة العربية الصادقة والعزيمة القوية الرامية إلى إصلاح التنظيم العربى، ويشهد بذلك بعض الحقائق التى يمكن أن نسجلها بعد التأمل فى جوانب العلاقات العربية ومنها [٣]:

---

(١ ) ـ يراجع نصوص كل هذه المبادرات فى الملحق الأول المنشور مع الندوة التى نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المؤتمر الشعبى العام فى اليمن ، بعنوان : من أجل إصلاح جامعة الدول العربية ، تحرير محمد جمال باروت، الناشر : مركز دراسات الوحدة العربية ط الأولى بيروت، مارس ٢٠٠٤، ص٤٠٣ : ٤٩٩ .

(٢ ) ـ يراجع فى أهمية توافر الإرادة الصادقة لنجاح التطوير أ..د. جعفر عبد السلام، التنظيم الإقليمى كطريق للوحدة، الجامعة العربية، العدد ٣٥، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣ م ص ٢٥ ، ٢٦

(٣) ـ أ.د. جعفر عبد السلام، التنظيم الإقليمى كطريق للوحدة، الجامعة العربية، العدد ٣٥، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣ م ص ٢٦.

ـ إن الدول العربية تفضل حل منازعاتها لا عن طريق الجامعة العربية وإنما عن طريق الأمم المتحدة وأجهزتها مثل محكمة العدل الدولية ومجلس الأمن والجمعية العامة، والأمثلة كثيرة على ذلك، كالنزاع بين قطر والبحرين بخصوص اقتسام الرصيف القارى، والنزاع بين العراق وإيران حول شط العرب وغير ذلك.

ـ أن التجارة البينية بين الدول العربية لا تتعدى ١٠ فى المائة من إجمالى تجارتها مع العالم الخارجى.

ـ أن أغلب الاستثمارات العربية، وكذلك أغلب الفوائض المالية موجودة فى الدول الأجنبية .

ـ أن الأمن الجماعى العربى لم يتحقق بشكل فعال على وجه الإطلاق، وأن الكثير من الصراعات والمنازعات بما فيها الصراعات المسلحة مثل الصراع العراقى الكويتى لم يتم حسمها داخل دول المنطقة وتم التدخل الأجنبى لحسمها، مما قوض أسس الأمن الجماعى العربى.

ـ أن كثيرا من اتفاقيات التعاون الاقتصادى قد أبرمت ولم يتم تنفيذها بين هذه الدول .

وبناء على ذلك يرى كثير من الباحثين أن مبادرات الإصلاح لجامعة الدول العربية تحتاج بشدة إلى العقيدة الدولية العربية الراسخة التى تؤمن بها، أو إلى الإرادة السياسية الصادقة التى تسارع إلى تنفيذها وتفعيلها[1].

---

(١ ) ـ تكاد تتفق الاراء حول ضرورة وصلابة الإرادة السياسية وقوة العزيمة العربية، واعتبار ذلك من أهم مقومات الإصلاح فى التنظيم الدولى العربى . يراجع فى تأييد هذه الرؤية : د.مجدى حماد، جامعة الدول العربية مدخل إلى المستقبل، عالم المعرفة، عدد=

لكننا مع وجود هذه المبادرات الكثيرة والمتعددة والتى شغلت الدول والمنظمة ذاتها وقتا طويلا، لا نستطيع أن ننكر وجود الإرادة العربية الرامية إلى الإصلاح والتغيير، لكنها إرادة تحتاج إلى ما يقويها ويبعث التصميم عليها[1].

وبناء على ذلك فإن فكرة الدمج يمكن أن يكتب لها القبول والنجاح مع توافر هذه الإرادة العربية فى الإصلاح والتغيير، فإن وقفت هذه الإرادة

---

=خاص، سلسلة شهرية يصدرها المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ـ الكويت، ديسمبر ٢٠٠٣ـ يناير ٢٠٠٤، ص٢٧٣، عبد الحليم المحجوب، مبادرات إصلاح النظام العربى الأسس والدوافع والخيارات المستقبلية، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية الأهرام، السنة الثالثة عشرة ٢٠٠٣ عدد ١٣٣، ص ٣٠ وما بعدها.

(١ ) ـ يدلل البعض على وجود الإرادة السياسية التى تهدف إلى الإصلاح، بانها كانت فى مرحلة الكفاح ضد الاستعمار حاضرة وقائمة، وتجلت فى الإصرار على تحقيق الاستقلال الكامل ، وفى مرحلة ما بعد الاستقلال تجلت هذه الإرادة من خلال المطالب الخاصة بالوحدة ،والتى لا يزال بعضها صامدا حتى وقتنا هذا مثل وحدة الإمارات العربية والوحدة اليمنية ، لكن يبدو أن هذه الإرادة لا تتجلى إلا فى لحظات قومية معينة، وهى كثيرة لكنها قصيرة النفس ، وتأخذ شكل الموجات التى سرعان ما تتكسر بمجرد اصطدامها بالشاطئ، ولهذا السبب يبدو أن النظام العربى يسير فى خط متعرج بدلا من التقدم للأمام فى خط مستقيم، فما أن تتهيأ لحظة قومية خاصة حتى يصطف الوطن العربى ويبدأ التحرك بخطوات واسعة تبدو وكأنها قفزات للأمام، لكن شيئا ما سرعان ما يسحبه نحو طريق دائرى يعود به مرة اخرى إلى نقطة البدء، قبل أن يكتشف أنه قد ضل الطريق وأنه بات عليه أن يستجمع قواه للانطلاق من جديد . د. حسن نافعة، الاتحاد الأوربى والدروس المستفادة عربيا، مركز دراسات الوحدة العربية، ط الأولى ، بيروت ـ لبنان ، يونيو ٢٠٠٤، ص ٥٥٢ ، ٥٥٣ .

العربية من ورائها وقويت هذه الإرادة حتى صارت عقيدة عربية راسخة تؤمن بها، أو إرادة سياسية صادقة وقوية تساندها وتصر على إنجاحها، فمن الممكن أن يكتب بسهولة لها النجاح، بل وسيقوى التنظيم العربى بها على منافسة كل التنظيمات الدولية الأخرى، أما إن خارت هذه العقيدة العربية وضعفت الإرادة السياسية فى تحقيق هذه المقترحات، فلن يزاد التنظيم العربى بها إلا ضعفا، ولن ترى المشكلات العربية بعد ذلك إلا عجزا، وإن كثرت بعد ذلك الاقتراحات وتعددت المبادرات، لأنها فى هذه الحالة ستكون مجرد أفكار نظرية ليس لها أثر على أرض الواقع.

والعقيدة العربية الدولية التى نقصدها ونريدها فى إنجاح وإصلاح التنظيم الإقليمى، هى العقيدة التى تشبه عقيدة الأفراد، والتى يغرسها الإسلام فى نفوس اتباعه وأبنائه، فترتبط كل حياتهم بها، ويبذلون ما فى وسعهم لتحقيق مرادها، هذه العقيدة التى لا يرضى بها الإسلام ضوء خافتا، أو صوتا مهموسا، ولكنه يريدها جذوة متقدة، وضياء يغمر الآفاق، وفكرا يتملك القلوب، حتى تقدر هذه العقيدة بعد ذلك على توجيه السلوك والسيطرة على التصرفات، وتأسيس الواقع الكريم[1].

(١) ـ فى قيمة العقيدة وحاجة المجتمعات الدولية إليها يراجع : د. محمد كامل ياقوت، الشخصية الدولية فى القانون الدولى العام والشريعة الإسلامية، ١٩٧٠- ١٩٧١ م، عالم الكتب، القاهرة ط الأولى، ص ٧٦٦، ٧٦٧ ويعرف سيادته العقيدة فى هذا المجال ص ٤٨٣ بأنها : مجموعة القيم الأساسية للحياة، والأهداف المصيرية التى تدين بها الجماعة، وتتوحد فيها نظرتها لمشكلة الحياة، وتصاغ فيها قواعد السلوك العام، والعلاقات الاجتماعية بين أفرادها"، ويعرف العقيدة بصفة عامة فضيلة الشيخ محمود شلتوت بأنها: "الجانب النظرى الذى يطلب الإيمان به أولا وقبل كل=

وبناء على ذلك فإنه لا يبقى على الدول العربية بعد أن أبدت إرادتها فى الإصلاح والتغيير، إلا أن تقوى هذه الإرادة، وأن تسلك الطريق الصحيح والمختصر لهذا الإصلاح، ولا بد أن تشعر بأن إصلاح التنظيم الإقليمى الخاص بها ليست مسألة ثانوية أو هامشية، بل إنها مسألة ترى فيها حياتها ووجودها، وتتطلبها عقيدتها، ومتطلبات العقيدة هى أقوى ما يسمع لها وأشد ما يسارع إلى تنفيذها[١].

وما ضعف التنظيم الدولى الإقليمى اليوم بصفة عامة إلا بسبب ضعف هذه الإرادة السياسية أو غياب هذه العقيدة العربية، والتى غابت معها الأسس التى تقوم عليها مصلحة المنطقة العربية والإسلامية بأكملها، بل وغاب معها ما يدعو إلى تفعيل هـــذا التنظيم [٢] .

---

شيئ إيمانا لا يرقى إليه شك، ولا تؤثر فيه شبهة " يراجع لسيادته : الإسلام عقيدة وشريعة ط العاشرة ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م، ص ٩.

(١) ـ ولعله مما يشهد بهذا، ويعد مثلا بارزا الوفاء الذى تدعو إليه العقيدة الإسلامية، ولم يتمالك معاوية بن أبى سفيان والمسلمون معه إلا تنفيذه والاستماع له رغم غدر عدوه له، فحين صالح الروم على أن يؤدوا إليه مالا، وارتهن منهم بذلك رهناء، ثم غدرت الروم، لم يستحل معاوية والمسلمون قتل من فى أيديهم من الرهناء، وخلوا سبيلهم، واستمعوا إلى نداء العقيدة فى تنفيذ الوفاء، وقالوا : " وفاء بغدر خير من غدر بغدر" يراجع : كتاب فتوح البلدان، أحمد بن يحيى بن جابر المعروف بالبلاذرى، القسم الأول، نشره ووضع فهارسه وملاحقه د. صلاح الدين المنجد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ص ١٨٨.

(٢) ـ وإن كان البعض يرى أن الأمر لا يخلو من بشائر للأمل، والتى تنبع أساسا من تبلور موجة للإصلاح الداخلي فى أكثر من دولة عربية والتى تمثل المدخل الأكثر ملائمة قبل الانتقال للإصلاح الإقليمى، ومن عدم وجود تعارض فعلى بين النزعات القطرية والدعوة القومية فى عديد من دول العالم الثالث، وبشكل أكثر وضوحا فى الدول=

٢ ـ الدعوة إلى فكرة الدمج تناسب حال الدول العربية اليوم التى تدعو إلى ترشيد النفقات :

ومما يقوى فكرة الدمج أيضا بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى أن كلا من هاتين المنظمتين تحتاج إلى إيرادات ضخمة لتمارس أعمالها وتباشر اختصاصاتها، وتنهض بمهامها ، والمصدر الأساسى الذى تعتمد عليه هذه المنظمات هو الحصص المالية التى يقدمها الدول الأعضاء فى صورة اشتراكات أو حصص مالية ، حيث تلتزم كل دولة عضو فى المنظمة بدفع حصة معينة أو اشتراك محدد ما دامت هذه العضوية قائمة، لكن المشكلة الكبرى التى كانت تعانى منها جامعة الدول العربية وبعض المنظمات الأخرى هى مشكلة التخلف عن سداد هذه الحصص أو تلك الاشتراكات[1]، وفى هذه الحالة تعجز المنظمة عجزا تاما عن ممارسة

=العربية بعد رحيل المحتل الأجنبى، حيث راحت كل دولة تكتب لنفسها تاريخا موغلا فى القدم، وتتبنى تجارب سياسية الهدف منها هو المحافظة على قدرة القيادة على الاستمرار فى موقعها، ونظما اقتصادية تتجنب بواسطتها أطماع الطامعين من الفقراء المحيطين بها . يراجع فى ذلك عبد الحليم المحجوب، مبادرات إصلاح النظام العربى الأسس والدوافع والخيارات المستقبلية، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثالثة عشرة ٢٠٠٣ عدد رقم ١٣٣، ص ٣١.

(١) ـ نظرا لشيوع مشكلة التخلف عن سداد الاشتراكات ، كانت تلجأ مواثيق بعض هذه المنظمات إلى وضع نصوص خاصة لمواجهة الوضع الذى ينشا عن تخلف بعض الدول الأعضاء عن الوفاء بالتزاماتها المالية نحو المنظمة ، وتنظيم الجزاءات التى يمكن توقيعها على الدول الأعضاء فى مثل هذه الأحوال والأجهزة التى تختص بتوقيع هذه الجزاءات وذلك مثل م ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة والتى تعاقب الدول التى تتأخر فى سدادها لهذه الاشتراكات بحرمانها فى التصويت فى الجمعية العامة ،

اختصاصاتها وتقديم مهامها ، وهذا ما كانت تعانيه بالفعل جامعة الدول العربية .

وحيث إن حل مشكلة التمويل فى أى منظمة دولية تعد هى حجر الزاوية فى أية محاولات لتطوير هذه المنظمة وتفعيل دورها ، فإن تطوير جامعة الدول العربية لا يمكن الحديث عنه دون إيجاد التمويل اللازم لممارسة أنشطتها وأداء وظائفها ، والناظر إلى حال الدول العربية باعتبارهم أعضاء فى جامعة الدول العربية، يجدهم أيضا أعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى، وكل من هاتين المنظمتين تحتاج إلى اشتراك خاص ، وقد تتأخر الدولة فى دفع اشتراكها للمنظمتين فتشارك فى إعاقة المنظمتين معا عن أداء أعمالها، وبالتالى فإن فكرة دمج هاتين المنظمتين فى منظمة واحدة يمكن أن تعالج هذه المشكلة ، وبدلا من أن تدفع كل دولة اشتراكين منفصلين، تلتزم فى ظل المنظمة الجديدة بدفع اشتراك واحد، وفى هذه الحالة يسهل دفعه دون التأخر فى سداده، وتستطيع توجيه الاشتراك الآخر إلى مجالات التنمية الخاصة بها أو بدعم بعض مشروعاتها الداخلية لديها ، وفى ذلك ترشيد للنفقات ، وتوفير للأموال يناسب حال بعض الدول الفقيرة التى ربما تتعثر فى سداد مثل هذه الاشتراكات الكثيرة[1] .

---

لكن الجمعية العامة تستطيع أن تسمح لهذا العضو فى التصويت إذا اقتنعت بأن عدم الدفع ناشئ عن أسباب لا قبل للعضو بها .

(١) ـ لخطرة مشكلة التمويل بالنسبة لأى منظمة دولية ، واعتبارها هى حجر الزاوية فى أى محاولة للتطوير ، يرى البعض أنه لا يلزم لها مجرد تسديد الحصص أو الاشتراكات المالية فقط، بل يلزم لها تأمين هذا التمويل، وذلط لضمان التمويل المستمر والمستقر وطويل الأجل ، والذى يمكن على أساسه اتخاذ قرارات قابلة للتنفيذ ، ووضع خطط وتصميم برامج وغير ذلك . ويقدم البعض من أجل تأمين التمويل ثلاث اقتراحات : الأول : تسديد الحصص من خلال " صندوق النقد العربى " ، الثانى : تسديد الحصص من خلال وديعة ، الثالث : تسديد الحصص=

٣ ـ الدعوة إلى فكرة الدمج إنماء للاتجاه الوحدوى الذى كانت تسير فيه كثير من الدول العربية ومع ذلك تنكر له ميثاق الجامعة .

لقد ظهرت الاتجاهات الوحدوية بصورة واضحة قبل قيام الجامعة العربية من خلال تحركات كثير من الدول العربية نحو الوحدة، وقد ساعد على ظهور هذه الاتجاهات فى الوطن العربى قبيل ظهور الجامعة العربية ، أن الأحوال فى الوطن العربى فى الفترة التى سبقت قيام الحرب العالمية الثانية اتسمت بظاهرتين بارزتين، هما[1] :

ـ شدة الهيمنة الاستعمارية على الوطن العربى بشكل عام، من خلال خضوع أقطاره لأشكال مختلفة من السيطرة

ـ تنامى الوعى القومى العربى، إذ شهد الوطن العربى حالة نهوض قومى يهدف إلى تغيير الواقع العربى، بما يمثله من حالة استعمار وتفتيت وتخلف.

وبناء على ذلك ظهر فى الوطن العربى وفى ظل القومية العربية، الاتجاه الذى يدعو إلى الوحدة العربية، من خلال مناهج ومواقف الأحزاب السياسية والنوادى القومية، ومن ذلك حزب البعث العربى، الذى تضمن نظامه، ان الوطن العربى وحدة سياسية اقتصادية لا تتجزأ، ولا يمكن لأى

---

=من خلال رسوم عامة . يراجع فى ذلك : د. مجدى حماد ، جامعة الدول العربية مدخل إلى المستقبل ، عالم المعرفة ، عدد خاص رقم ٢٩٩ ديسمبر ٢٠٠٣ ـ يناير ٢٠٠٤ ص ٣٤٨ وما بعدها .

(١) ـ د. هادى حسن عليوى، الاتجاهات الوحدوية فى الفكر القومى العربى المشرقى ١٩١٨ ـ ١٩٥٢ ، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه رقم ٣٨، ط الأولى بيروت ديسمبر ٢٠٠٠، ص ١٥١ .

قطر من الأقطار العربية أن يستكمل شروط حياته منعزلا، وأن الأمة العربية وحدة ثقافية وجميع الفوارق بين أبنائهاعرضية تزول بيقظة الوجدان العربى، وأن الوطن العربى للعرب ، ولهم وحدهم حق التصرف بشئونه وثرواته وجميع مفدراته[١].

بل قدمت بالفعل بعض مشاريع الوحدة بين بعض الدول العربية، ومن أهم هذه المشاريع مشروع الهلال الخصيب الذى قدمه رئيس وزراء العراق عام ١٩٤٢ والذى كان يهدف إلى توحيد سوريا ولبنان وشرق الأردن فى دولة واحدة، وكذلك مشروع سوريا الكبرى الذى دعا إليه الأمير عبدالله أمير شرق الأردن والذى يهدف منه إقامة دولة كبرى تضم سوريا وشرق الأردن وفلسطين ولبنان.

لكن هذه المشروعات لم يكتب لها التحقيق على أرض الواقع، وانتهت بإقامة الجامعة العربية، وكان ينتظر أن يتضمن ميثاقها الدعوة إلى الوحدة العربية وسبل تقويتها وغير ذلك، لكن الناظر إلى دستور الجامعة العربية لا يجد فيه عبارة واحدة تتحدث بوضوح عن الأمة العربية ، كما أن موضوع الوحدة العربية الذى قامت على أساسه المشاورات التمهيدية لا نجد له ذكرا فى أهداف الجامعة العربية ولا فى ثنايا الميثاق أصلا .

بل يذهب البعض إلى أكثر من هذا وهو أن ميثاق الجامعة العربية ذاته يقف عائقا دون تحقيق أى شكل من أشكال الوحدة بين الدول العربية، لأنه يدعو إلى المحافظة على سيادة الأقطار العربية، والتمسك بالوضع الراهن، وهذا يتعارض مع تحقيق الوحدة العربية.

وبناء على هذا فإن الدعوة إلى فكرة الدمج اليوم تأتى علاجا لما أغفله وقصر فيه الميثاق، ولا أقول إن فى هذه الفكرة إحياء للعمل القومى

---

(١ ) ـ المرجع السابق ص ١٥٦ .

الوحدى، وإنما فيها إنماء وإصلاح له، لننطلق بالوحدة من أساسها الإسلامى لا من أساسها القومى .

ثانيا: الأسس الأوربية

وتعتمد هذه الأسس على النجاح الذى حققه التنظيم الإقليمى الأوربى، وعلى الدروس المستفادة منه ، والتى يمكن أن ننقلها إلى المنطقة العربية والإسلامية ، وتكمن هذه الأسس فى التجربة الناجحة التى حققها الاتحاد الأوربى على أرض الواقع وكاد أن يصل بالدول الأوربية إلى حد الوحدة الحقيقية فيما بينها.

ـ تجربة الدمج التى مرت بها المنظمات الأوربية فى السير نحو الوحدة :

وتجربة الدمج بين المنظمات الأوربية تعد فى نظر الباحث من الأسس القوية والمتينة للقول والمناداة بخوض نفس التجربة وتطبيق نفس الفكرة بين المنظمات العربية والإسلامية، خاصة وأنها قد حققت نجاحا رائدا فى مجال المنظمات الدولية، ويضاف إلى هذا أن معظم المبادرات التى قدمت لتطوير الجامعة العربية أو منظمة المؤتمر الإسلامى، كانت تنظر إلى الاتحاد الأوربى على أساس أنه المثل الذى يحتذى به، ولذا حاولت أن تنقل الهيكل التنظيمى فى الاتحاد الأوربى إلى الجامعة العربية أو منظمة المؤتمر الإسلامى، ومنها على سبيل المثال المبادرة السعودية التى اقترحت من أجل تحقيق التكامل الاقتصادى العربى إنشاء جهاز بنك الاستثمار العربى والبنك المركزى العربى على غرار بنك الاستثمار الأوربى والبنك المركزى الأوربى، والمبادرة المصرية التى تضمنت اقتراح برلمان عربى على غرار البرلمان الأوربى .

وإذا كان الاتحاد الأوربى هو المثل الذى يحتذى به، وهو من أقوى

التنظيمات الدولية على أرض الواقع، وإنه قد مر بمرحلة الدمج نفسها، فمن الممكن الاقتداء به فى هذا المجال، واعتبار هذه التجربة الأوربية أساسا قويا للتجربة العربية والإسلامية.

ولقد بدأت رياح التجربة تهب مع هبوب رياح الوحدة على القارة الأوربية بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة[١]، حيث خيمت أحداثها البشعة على هذه القارة، وكانت حافزا قويا للبدء فى الخطوات العملية للوحدة الأوربية، وذلك بعد أن راجت فكرتها وتمت الدعاية لها.

وعلى ذلك فالاتحاد الأوربى الذى نشاهده اليوم ، والذى تم التوصل إليه من خلال معاهدة ماستريخت التى وقعت فى ٧ من فبراير ١٩٩٢ ، ودخلت حيز النفاذ فى الأول من نوفمبر ١٩٩٣ ، لم يقم من فراغ ، بل سبقه جهود كبيرة ساعدت على إرساء الوحدة الأوربية ، وكانت تعد دعامة قوية فى تكوينها ، ومما يميز هذه الجهود ، أنها لم تقدم وفق خطة معينة تهدف إلى قيام الاتحاد الأوربى بعد فترة زمنية محددة ، وإنما كان الاتحاد الأوربى وما سبقه من خطوات، تعد جهودا متعاقبة، وكان يستولد الزمن كل خطوة فى حينها ، حتى ظهر الاتحاد الأوربى بهذه الصورة التى هو عليها اليوم .

ولقد بدأت الجهود الأوربية بعد الحرب العالمية الثانية ، وما صاحبها من دمار وخراب وخسارة بشرية هائلة ، كل ذلك حرك الشعوب الأوربية أولا ثم الحكومات الأوربية ثانيا ، ودفعها إلى الإيمان بأن تفادى تكرار كارثة الحرب مرة أخرى لن يكون ممكنا إلا إذا أقامت الشعوب الأوربية فيما بينها كيانا أوربيا منظما، فكان مجلس أوربا[٢].

---

(١) ـ د. جان ماركو : أى غد لأوربا ؟ مجلة السياسة الدولية ، عدد رقم ١٥٧ ، يوليو ٢٠٠٤ ، ص ١٢٧ .

(٢)ـ ومن أوائل من روج لفكرة الوحدة الأوربية رئيس وزراء انجلترا " تشرشل " ، حيث كتب إلى مجلس الحرب البريطانى فى أكتوبر١٩٤٢ والحرب قائمة : "ستكون كارثة=

ثم أيقنت القارة الأوربية أن تحقيق الوحدة لا يمكن أن يقوم على أساس من القوة والقهر أو الديكتاتورية كما حاول أن يفعل هتلر أو كارل ماركس ، وإنما على أساس من الحرية وحقوق الإنسان ، والعناية بكرامته وآدميته ، فكانت الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التى أبرمت بعد ذلك عام ١٩٥٠.

ثم آمنت الدول الأوربية بعد ذلك بضرورة التعاون الاقتصادى الأوربى من أجل تجنب مخاطر الصراع فى المستقبل وتطوير السياسات الاقتصادية المشتركة بين هذه الدول الأوربية ، فكان على أثر ذلك قيام جماعة الفحم والصلب الأوربية عام ١٩٥١ ، والجماعة الاقتصادية الأوربية ، وجماعة الطاقة الذرية عام ١٩٥٧ .

وهكذا ظلت تتقدم أوربا شيئا فشيئا نحو الوحدة حتى وصلت إلى اتفاقية ماستريخت عام ١٩٩٢ والتى قام على أساسها هذا التنظيم الأوربى

---

=غير معروف مداها إذا حاولت البربرية الروسية طمس ثقافة أوروبا واستقلال الدول القديمة فى أوربا ، وإنه ليصعب القول الآن أننى أثق فى أن العائلة الأوربية ـ يقصد أوروبا الغربية ـ ستعمل يوما فى اتحاد وثيق من خلال مجلس لأوروبا ، إننى آمل فى ولايات أوربية متحدة يسهل فيها التنقل من مكان لآخر دون أية قيود ، إننى أرجو أن أرى دراسة شاملة للاقتصاد الأوروبى ، وآمل أن أرى مجلسا يضم ـ ربما ـ عشر دول ، بينها الدول الكبرى القديمة " ثم طرح تشرشل الفكرة مرة أخرى عام ١٩٤٦ فى خطاب ألقاه فى زيورخ بسويسرا ، حيث طالب بإنشاء مجلس لأوروبا وإقامة الولايات المتحدة الأوربية ، باعتبارها وسيلة فعالة لإعادة إصلاح ما دمرته الحرب العالمية الثانية ، وتحقيق الرخاء والتقدم . يراجع فى ذلك : د. إبراهيم أحمد شلبى ، التنظيم الدولى ، المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة ، ١٩٨٧، ص ٤٠، أستاذنا د. جعفر عبد السلام، المنظمات الدولية ، ط السادسة ، ص ٥٨٩ ، ٥٩٠.

العملاق والذى سمى بالاتحاد الأوربى[١]، ولا شك أن هذا التنظيم الدولى الأوربى سيكون له تأثيره العالمى ، بحيث يمكن له مواجهة التكتلات العالمية الكبيرة وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية ، وسيكون له التأثير الأكبر إذا ما وصلت أوربا يوما ما إلى الخطوة الأخيرة فى طريق الاتحاد ، وذلك حينما تقيم الولايات المتحدة الأوربية.

---

(١ ) ـ وقد دفع إلى اتخاذ هذه الخطوة العملاقة فى التنظيم الأوربى بعض التحولات الدولية والإقليمية ، أما التحولات الدولية فأهمها : تغيير بنية النظام الدولى حيث تحول العالم من نظام القطبية الثنائية إلى نظام الأحادية القطبية والذى تهيمن عليه الولايات المتحدة الأمريكية ، وذلك على أثر انهيار الاتحاد السوفييتى ، وقد كانت حرب الخليج الثانية هى الاختبار الأول لهذا النظام ، والذى تغيرت فى إطاره قائمة الاهتمامات العالمية وذلك بالانتقال من التركيز على قضايا الأمن والاستراتيجية ، إلى الاهتمام الكبير بقضايا النمو والتنمية وتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان والأقليات والبيئة وغير ذلك . وأما التحولات الإقليمية ، فأهمها خروج أوربا الغربية من الحرب الباردة وهى ضمن صفوف الطرف المنتصر ، وهو ما يعنى شعورها بالتقلص النسبى فى التهديد السوفييتى ، كما شهدت القارة الأوربية العديد من التغيرات المتوالية أهمها سقوط حائط برلين ، كما تفجرت الصراعات القومية والعرقية فى دول شرق ووسط أوربا مثل يوغوسلافيا وتشيكوسلوفاكيا ومقدونيا ، وهو ما أدى إلى تفكك العديد من هذه الدول إلى عدة دويلات ، وهنا أصبحت أوربا أمام تحديات كثيرة ، ولعل أهمها : مواجهة انبعاث الحركات القومية فى الاتحاد السوفييتى ودول أوربا الشرقية ودعم التحولات السياسية والاقتصادية فى دول أوربا الشرقية ، وكان التحدى الأكبر متمثلا فى إعادة البناء سعيا نحو أوربا جديدة ، ذات توجهات اقتصادية وسياسية ودفاعية مشتركة . يراجع فى ذلك : أيمن السيد شبانة ، الاتحاد الفريقى والاتحاد الأوربى : دراسة مقارنة ، بحث مقدم إلى مؤتمر : الاتحاد الأفريقى ومستقبل القارة الأفريقية ، مركز البحوث الأفريقية ، ـ جامعة القاهرة ، تحرير أ.د. محمود ابو العينين ، ط الأولى أكتوبر ٢٠٠١ ص ١٠٤ وما بعدها .

وبناء على ما تقدم فإن الجهود الأوربية فى مجال التنظيم الدولى والتى أدت إلى ميلاد الاتحاد الأوربى يمكن تقسيمها إلى ثلاث مراحل هى : مرحلة الأساس للوحدة الأوربية ، ومرحلة تكوين الجماعات الأوربية ، ومرحلة قيام الاتحاد الأوربى [(١)].

أولا : مرحلة الأساس للوحدة الأوربية

على الرغم من أن الأفكار النظرية التى كانت تداعب خيال الساسة والمفكرين فى أوروبا، والتى كانت تدعو إلى قيام الوحدة الأوربية أو إيجاد أوربا الموحدة ، سبقت بالفعل الحرب العالمية الثانية كمحاولة Pierre dubois التى دعت لإنشاء جمعية لأمراء أوروبا للدفاع عن المسيحية قبل تزايد خطر الأتراك ، وغيرها من المحاولات، إلا أن كل هذه المحاولات باءت بالفشل ولم يكتب لها النجاح ، ويرجع البعض ذلك إلى أن معظم الدول الأوربية دول متوسطة ، فلا هى كبيرة لدرجة تمكنها من حماية استقلالها ، ولا هى صغيرة لدرجة تجعلها تقبل الخضوع لحكومة فدرالية [(٢)].

---

(١ ) ـ يسمى البعض هذه المراحل بالعهود ، ويحدد هذه العهود تحديدا دقيقا ، حيث يرى أن فكرة المصالحة بين الشعوب وإحلال السلام فى القارة ، بعد حربين مروعتين أدتا إلى زوال قوى أوربية ، هى التى كانت بالطبع وراء مشروع الاندماج الأوربى ، وقد تم تنفيذ هذا المشروع من خلال ثلاثة عهود ، العهد الأول : بدأ غداة الحرب العالمية الثانية وخلال العقد الأول للحرب الباردة ، والعهد الثانى : يمتد من الستينات إلى نهاية الثمانينات من القرن المنصرم ، والعهد الثالث : فقد بدأ مع زوال النظام العالمى ثنائى القطبية وبعد سقوط حائط برلين عام ١٩٨٩ ، وإعادة توحيد ألمانيا عام ١٩٩٠ ، وتفتيت الاتحاد السوفييتى عام ١٩٩١ ، وتوقيع معاهدة ماستريخت عام ١٩٩٢. يراجع : د. جان ماركو : أى غد لأوربا ؟ مجلة السياسة الدولية ، عدد رقم ١٥٧ ، يوليو ٢٠٠٤ ، ص ١٢٦ : ١٢٨.

(٢) ـ د. عبد العظيم الجنزورى، الاتحاد الأوربى ( الدولة الأوربية الكونفيدرالية ) دار النهضة العربية القاهرة ص٣

ولم تبدأ الخطوات العملية الحقيقية الرامية إلي توحيد أوروبا إلا بعد الحرب العالمية الثانية، وذلك حينما قام ساسة أوروبا وزعماؤها بإنشاء مجلس أوروبا عام ١٩٤٩، ووضع الاتفاقية الأوربية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية عام ١٩٥٠، أما مجلس أوربا فهو الذى عمل على التقريب بين قوانين الدول الأعضاء وعلى التعاون بينهما فى كافة المجالات، الثقافية والاقتصادية وغيرها، وأما الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان فهى التى تمثل الجانب الفكرى من أساس هذه الوحدة، ليضمن لها القيام على أساس من حقوق الإنسان وكفالة حرياته حتى يكتب لها الاستمرار، وبذا تمثل أساس الوحدة الأوربية فى هذين الحدثين:

١ ـ مجلس أوروبا :

تعود نشأة مجلس أوربا[١] إلى تعدد المصالح الوطنية لدول أوربا فى المطالبة بالوحدة،[٢].

---

(١ ) ـ لقد سبق إنشاء مجلس أوروبا ، منظمة " اتحاد أوروبا الغربية " ، هذه المنظمة التى دعت بريطانيا إلى قيامها ، وكان المقصد الأساسى منها مواجهة القوة الألمانية الخطرة ، وقد وقعت كل من فرنسا وبريطانيا وبلجيكا وهولندا ولكسمبورج الميثاق الذى أنشأ هذه المنظمة بتاريخ ١٧ من مارس ١٩٤٨ ، وقد اتخذت لندن مقرا لهذا الاتحاد ، وإن جعلت بعض إدارته فى باريس ، ولقد أدخلت عدة تعديلات على ميثاق بروكسل المنشئ لهذه المنظمة بقصد مواجهة الظروف الدولية المتغيرة ، ثم دعيت كل من ألمانيا وإيطاليا للانضمام إليه، وبذلك تحول أعداء الأمس إلى حلفاء اليوم ، وأصبحت المواجهة الحقيقية بينه وبين روسيا أو الشيوعية فى العالم ، وبهذا التعديل يكون الأساس الذى قام عليه الاتحاد قد اهتز بشدة ، وقد تجعل الظروف وجوده لا أهمية له ، ولذا فإننا نعتبر أن الخطوة الحقيقية الأولى فى الوحدة الأوربية هى مجلس أوربا . يراجع : أستاذنا د. جعفر عبد السلام ، المنظمات الدولية ط السادسة ، ص٩٠ وما بعدها

(٢) ـ د. عبد العظيم الجنزورى ، الاتحاد الأوربى ( الدولة الأوربية الكونفدرالية ) دار النهضة العربية ، القاهرة، ص ٧.

وفى ضوء هذه المصالح الوطنية تعددت الهيئات التى كانت تنادى بهذه الوحدة، كما تعددت المشروعات لها، كالمشروع الإنجليزى والمشروع الفرنسى، ولكن بعد مناقشات أوربية طويلة آلت هذه المشروعات من قبل دعاة الوحدة إلى ماعرف بمجلس أوربا حيث تم التوقع على نظامه الأساسى فى ٥ من مايو ١٩٤٩بلندن [(١)]، ثم دخل حيز النفاذ فى ٣ من أغسطس ١٩٤٩، وكان أول اجتماع للجمعية البرلمانية لمجلس أوربا بمقر المنظمة بمدينة ستراسبورج فى١٠ من أغسطس ١٩٤٩[(٢)].

وقد أدى مجلس أوربا أدوارا متعددة فى التمهيد لقيام أوربا القوية الموحدة ، وعمل فى مجالات مختلفة، وكان من أبرز هذه المجالات، المجال القانونى ، حيث أعد مشروعات اتفاقيات كفلت التنسيق بين التشريعات الوطنية وحققت التعاون فيما بينها، من ذلك اتفاقية تنظيم أداء الخدمة العسكرية وغيرها من الواجبات، والاتفاقية الأوربية فى شأن تبادل المجرمين، والاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، والتى تمثل الجانب الفكرى فى أساس الوحدة الأوربية[(٣)] .

---

(١) ـ د. إبراهيم شلبى، التنظيم الدولى، المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة،الدار الجامعية ١٩٨٧ص٤٢، ٤٣.

وقد وقع على النظام الأساسى لمجلس أوربا هذه الدول العشر : إنجلترا، وفرنسا، وإيطاليا، وبلجيكا ، وهولندا ، ولكسمبورج، والنرويج، والسويد، والدانمارك، وأيرلندا.

(٢) ـ أستاذنا د . جعفر عبد السلام ، المنظمات الدولية ، ص ٥٩٣ ، ٥٩٤، د. إبراهيم شلبى، التنظيم الدولى، المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة ، الدار الجامعية ١٩٨٧، ص٤١ ، ٤٢، د عبالعظيم الجنزورى ، الاتحاد الأوربى ، ص ٧، ٩ ، د.عبد الرؤوف هاشم بسيونى ، المفوضية الأوربية، الحكومة المركزية للاتحاد الأوربى ، دار النهضة البعربية ، القاهرة ٢٠٠٠ ص١٧ .

(٣ ) ـ أستاذنا د. جعفر عبد السلام ، المنظمات الدولية ، ص ٥٩٧ ، ٥٩٨.

**٢ـ الاتفاقية الأوربية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية[١]:**

**لقد أصدرت الجمعية البرلمانية لمجلس أوربا توصية إلى مجلس الوزراء به فى ٨ من سبتمبر ١٩٤٩ تقضى بضرورة إعداد مشروع لاتفاقية دولية لحقوق الإنسان، فى أقرب فرصة ممكنة ، وبناء على هذه التوصية شكل مجلس الوزراء لجنة من الخبراء الحكوميين لإعداد مشروع هذه الاتفاقية ،على أن تأخذ فى اعتبارها ما حققته أجهزة الأمم المتحدة فى هذا الشأن [٢]، وقد أعدت اللجنة مشروع الاتفاقية بالفعل، وبعد مناقشات طويلة من قبل هذه اللجنة وكبار المتخصصين لحسم المسائل الخلافية بها، وإدخال بعض التعديلات عليها تم اعتماد هذه الاتفاقية فى ٤ من نوفمبر ١٩٥٠، ودخلت حيز النفاذ فى ٣ من سبتمبر ١٩٥٣.**

**ولقد أنشأت هذه الاتفاقية فيما يخص حماية حقوق الإنسان جهازين كبيرين، لتفعيل هذه الحماية ومراقبة تنفيذ الاتفاقية، ومساءلة الأشخاص الذين يقدمون على انتهاكها[٣]، الجهاز الأول : اللجنة الأوربية لحماية حقوق**

---

(1 ) – Convention Europeenne de Sauvegarde des Droits de l Homme et des Libertes Fondamentales .

**(٢) ـ وذلك لأن الأمم المتحدة هى التى سبقت مجلس أوربا فى الاهتمام بمسألة حقوق الإنسان والحريات الأساسية، فى ميثاقها من ناحية، وفى أعمال أجهزتها من ناحية أخرى، وخاصة جهاز الجمعية العامة للأمم المتحدة، والتى أصدرت الإعلان العالمى لحقوق الإنسان .عام ١٩٤٨، والذى يعتبر خطوة أولى نحو صياغة وثيقة دولية لحقوق الإنسان .**

**(٣ ) ـ وقد نصت على إنشاء هذين الجهازين م ١٩ من الاتفاقية بقولها :**

' Afin d assurer le respect des engagement pour les houts parties contractentes de la presente Convention , il est institue :

A- Une Commission europeene des droits de l Homme , ci-dessous nommee " la Commision" ,

الإنسان وهى تتكون من ممثلين بعدد الدول الأعضاء فى هذه الاتفاقية ، وتقوم بمهمة تلقى الشكاوى من الأفراد أو من الدول عن حالات مخالفة الاتفاقية، وتتولى بعد ذلك الفصل والتوفيق بين الأطراف المتنازعة، فإن عجزت ، رفعت الأمر إلى مجلس وزراء أوربا ليتولى التحقيق والإجراءات التى تتخذ إزاء المخالف [١].

وأما الجهاز الثانى فهو: المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان [٢]، وهى تشكل من عدد من القضاة يساوى عدد الأطراف المتعاقدة ، ولا تشمل أكثر من قاض واحد لذات الدولة ، ولا يمثل القضاة حكوماتهم ، بل يؤدون واجبهم باستقلال وحيدة تامة ، ويتمتعون بالحصانات التى تحمى مراكزهم ، ويتم انتخابهم لمدة تسع سنوات قابلة للتجديد [٣].

وتتلقى هذه المحكمة الدعاوى من قبل الدول أو من قبل اللجنة الأوربية لحماية حقوق الإنسان[٤]، ويشمل اختصاصها كل الدعاوى المتعلقة بتفسير وتطبيق الاتفاقية الأوربية

---

B- Une Cour europeenne des droits de l Homme , ci-dessous nommee " la Cour " .

(١ ) ـ يراجع أحكام هذه اللجنة فى المواد من ٢٠ إلى ٣٧ من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان .

(٢ ) ـ يراجع أحكام المحكمة فى المواد من ٣٨ إلى ٥٦ من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان

(٣ ) ـ م ٤٠ من الاتفاقية الأوربية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية .

(٤ ) ـ حيث تنص م ٤٤ من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان على :

- " Seules les Hautes Parties contractantes et la Commissionont qualite pour se presenter devant la Cour ."

لحقوق الإنسان التى ترفعها إليها الدول الأطراف أو اللجنة الأوربية[١].

ولا شك أن هناك صلة وثيقة بين حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وبين قيام الوحدة الأوربية، وأن الأولى تعد أساسا قويا ودعامة متينة للثانية ، ومما يؤكد ذلك ما ورد فى ميثاق مجلس أوربا من أن " هدف مجلس أوربا هو تحقيق اتحاد وثيق بين أعضائه ... ... ويتم تنفيذ ذلك بفضل هيئات المجلس ... وكذلك بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتطويرها " [٢] كما تعكس هذه الصلة أيضا الاتفاقية الأوربية لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية نفسها ، حيث ورد فى ديباجتها : " ... وإذ تعتبر الحكومات أن هدف مجلس أوربا هو تحقيق اتحاد فعلى بين أعضائه ، وأن إحدى وسائل الوصول إلى هذا الهدف هو حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتطويرها "[٣].

ومرحلة الأساس للوحدة الأوربية التى تمثلت فى مجلس أوروبا والاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان ، وإن خلت من الدمج بين بعض الأجهزة، ومن سلطات قوية تفرض إرادتها على الدول الأعضاء ، إلا أنها قد أدت دورا كبيرا فى الوصول إلى المرحلة الثانية والتى تضمنت قيام منظمات قوية تم الدمج بين بعض أجهزتها، وتمتعت بسلطات واسعة تمارسها

---

(١ ) ـ د عبد العظيم الجنزورى ، الاتحاد الأوربى ، ص٤٦ ، ٤٧.

(٢ ) ـ م ١ من ميثاق مجلس أوربا .

(3) " … Considerant que le but du Conseil de l Europe est de realiser une union plus etroite entre ses membres, et que l un des moyens d atteindre ce but est la souvgarde et le devlopnement des droits de l Homme et des libertes fondamontales .." □

وتلزم بها الدول الأعضاء فيها ، وهذه المرحلة هى مرحلة قيام الجماعات الأوربية .

المرحلة الثانية : قيام الجماعات الأوربية

وبعد أن قام مجلس أوربا ، بدأ التفكير فى تقوية الوحدة الاقتصادية بين الدول الأوربية ليتم على أثرها بعد ذلك توحيد السياسات الخارجية والدفاع بين هذه الدول ، وبناء على ذلك سارعت بعض الدول الأوربية إلى توحيد قطاع الصلب والفحم حتى يكون لجوؤها إلى الحرب بعد ذلك أمرا مستحيلا ، ثم شرعت بعد ذلك فى توحيد اقتصادياتها وقيام سوق أوربية مشتركة ، وتوحيد قطاع الذرة من أجل التنمية السلمية للطاقة الذرية ، ونشأت بذلك عدد من الجماعات الأوربية فى هذه المجالات ، وكانت ذات سلطة قوية بالنسبة للدول الأعضاء فيها مما جعلها تمثل مرحلة قوية فى الطريق إلى الاتحاد الأوربى، وهذه الجماعات هى :

١ ـ الجماعة الأوربية للفحم والصلب European Coal And Steel Community(ECSC) :

لقد خشيت فرنسا إزاء الصحوة الاقتصادية لألمانيا من عودة السيطرة الألمانية على القارة الأوربية سياسيا واقتصاديا ، فحاولت وضع صناعة الفحم والصلب تحت سيطرة دولية ، وخاصة فى ألمانيا حتى لا تستطيع دخول حرب جديدة ، لأنه لا يمكن شن الحرب بدون الصلب، ولا يمكن صناعة الصلب دون الفحم والحديد، ولذا كان الفضل فى وضع مشروع الجماعة الأوربية للفحم والصلب يرجع إلى فرنسا، حيث قدم هذا المشروع وزير خارجيتها روبرت شومان، وكان من أشد المتحمسين للفكرة، وقد قابل هذا الاقتراح بحماس شديد مستشار الجمهورية الألمانية أدناور، ودعت كل من فرنسا وألمانيا الدول الأوربية الأخرى للانضمام إلى هذه الجماعة فلقيت

هذه الدعوة القبول من بلجيكا وإيطاليا ولكسمبورج ، وهولندا ، وبذلك تمكنوا من التوقيع على معاهدة الجماعة الأوربية للفحم والصلب بباريس فى ١٨ من أبريل ١٩٥١من قبل الدول سالفة الذكر، ودخلت حيز النفاذ فى يوليو عام ١٩٥٢ [١] .

وتهدف الجماعة الأوربية للفحم والصلب إلى إنشاء سوق مشتركة للفحم والصلب، وإلى إلغاء الرسوم الجمركية على الصادرات والواردات، والتخلص من القيود التجارية والممارسات المناهضة للمنافسة، وإلى تطوير السياسات المشتركة بين الدول بخصوص هذه الصناعات. وتم إنشاء أربعة أجهزة لهذه الجماعة هى : السلطة العليا (اللجنة)، والمجلس النيابى ، والمجلس الاستشارى ، والمحكمة [٢] .

---

(١ ) ـ فى إنشاء الجماعة الأوربية للفحم والصلب يراجع : د.فريدة جاد الحق ، الهوية الثقافية الأوربية : رؤى جدلية ، السياسة الدولية ، عدد ١٥٧ ، يوليو ٢٠٠٤ ص ٩٥. وفى أهمية قيام الجماعة الأوربية للفحم والصلب، يراجع : د. حسن نافعة، الاتحاد الأوربى والدروس المستفادة عربيا، مركز دراسات الوحدة العربية، ط الأولى، بيروت ـ لبنان ، يونيو ٢٠٠٤، ص ١٣٧ ، ...

(٢ ) ـ تعد السلطة العليا الجهاز التنفيذى الذى له حق اتخاذ القرار ، وهى مسئولة عن تنفيذ أهداف المعاهدة ، ولها الحق فى إصدار قرارات ملزمة بأغلبية أعضائها ، وأما المجلس النيابى فإنه يتكون من وفود تختارها البرلمانات الوطنية للدول الأعضاء ومن شأنه أن يمارس سلطات إشرافية أساسية ، وأما المجلس الاستشارى فإنه يتكون من ممثل واحد لكل دولة من الدول الأعضاء ، ويقوم بدور استشارى ، وله سلطة التنسيق بين أنشطة الدول والسلطة العليا ، وأما المحكمة فإنها تختص بتطبيق وتفسير نصوص المعاهدة وتضمن تنفيذها.

وقد أدت الجماعة الأوربية للفحم والصلب دورا بارزا فى مجال تحقيق أهدافها، ومهدت بالتالى لإقامة الجماعة الاقتصادية الأوربية "السوق الأوربية المشتركة " والجماعة الأوربية للطاقة الذرية .

٢ ـ الجماعة الاقتصادية الأوربية European Economic Community (EEC) والجماعة الأوربية للطاقة الذرية European Atomic Energy Community (EAEC):

لقد دفع نجاح الجماعة الأوربية للفحم والصلب فى زيادة التبادل التجارى بين الدول الأعضاء فى نطاق الفحم والصلب، الدول الأوربية إلى توسيع نطاق التجربة ، فألقت الجماعة الأوربية بثقلها حول إنشاء السوق الأوربية المشتركة ، وفى نفس الوقت كنت تحبذ فرنسا توحيد قطاع الذرة وإنشاء سوق ذرية مشتركة كاستراتيجية ذات فرصة كبيرة للنجاح على المدى القصير، فتبنت الدول الست[١] هاتين الفكرتين وتمت دراستهما فى عدد من الاجتماعات والمؤتمرات، والتقت إرادة رجال الاقتصاد ورجال السياسة جريا وراء الحلم لتحقيق الوحدة السياسية لأوربا، حتى توصلت هذه الدول إلى التوقيع على معاهدتى إنشاء الجماعة الأوربية الاقتصادية "السوق الأوربية المشتركة " والجماعة الأوربية للطاقة الذرية فى روما بتاريخ ٢٥ من مارس ١٩٥٧، ودخلتا حيز النفاذ فى أول يناير ١٩٥٨[٢].

---

(١ ) ـ هذه الدول الست هى : فرنسا ، وألمانيا ، وبلجيكا ، وإيطاليا، ولكسمبورج، وهولندا .

(٢ ) ـ لقد وضعت اتفاقية الجماعة الأوربية الاقتصادية ، أو السوق الأوربية المشتركة نقطة البدء لحركتين ظهرتا فى أوربا منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وهما : ١ ـ وعى سياسى وحرية سياسية تهدف إلى إيجاد تقارب دولى ومحاولة إيجاد اتحاد لدول غرب أوربا. ٢ ـ حركة اقتصادية تهدف لإلى توسيع الأسواق وتفادى وتلافى التنافس الاقتصادى الذى قام بين الدول الصناعية لاكتساب الأسواق العالمية ، والذى كان=

وكانت تهدف الجماعة الاقتصادية الأوربية إلى اتحاد معظم أوجه اقتصاديات الدول الأعضاء، ووضع أساس لاتحاد اقتصادى شامل، وإيجاد سوق للتجارة الحرة داخل هذه الدول الأعضاء فى هذه الكتلة الاقتصادية الجديدة، وقد أثبتت هذه التجربة فيما بعد أنها كانت أكبر من أن تكون مجرد اتحاد جمركى بين هذه الدول الأوربية، وإنما تعدت ذلك إلى ضمان حرية انتقال عنصر العمل ورأس المال والسلع عبر حدود هذه الدول، وإيجاد سياسات مشتركة فى أمور النقل والتجارة الخارجية والزراعة. أما الجماعة الأوربية للطاقة الذرية فلقد كانت تهدف إلى اتحاد قطاع معين من الاقتصاد الأوربى، وهو الخاص بالطاقة الذرية .

وقد أنشئ لكل من هاتين الجماعتين عدد من الأجهزة ذات السلطات القوية التى تمارسها على الدول الأعضاء كالسلطة العليا "اللجنة"، التى تتولى المسئوليات التنفيذية فى كل جماعة، وتملك إصدار قرارات ملزمة فى الموضوعات المحددة فى الاتفاقية، وتعين كل دولة وزيرا فيها تكون مهمته تلقى أوامر اللجنة وتنفيذها، ويشارك اللجنة جهاز آخر هو مجلس الوزراء وتمثل كل دولة فيه بمندوب، وبالتالى أصبح للجماعات الثلاث ثلاثة مجالس وثلاث لجان ، أما بالنسبة للبرلمان والمحكمة فقد تقرر منذ إنشاء الجماعتين الأخيرتين أن يشتركا مع الجماعة الأولى " الجماعة الأوربية للفحم والصلب " فى جهاز البرلمان والمحكمة عام ١٩٥٨، ليكون هذين الجهازين أجهزة موحدة للجماعات الثلاث [١].

---

سببا فى قيام الحرب العالمية الثانية يراجع : د.أميرة محمد الشنوانى، السوق الأوربية المشتركة وأزمة الشرق الأوسط، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٧ ، ص ١٢.

(١ ) ـ فى أهداف السوق الأوربية المشتركة ، التى تدور حول اقتصاديات الدول ورفع مستوى الحياة فيها وتوثيق العلاقات فيما بينها ، وفى أجهزة هذه= المنظمة

وظل الوضع على هذا النحو إلى أن تم توحيد كل الأجهزة لهذه الجماعات الثلاث، وذلك بمقتضى معاهدة الاندماج المعروفة رسميا بمعاهدة إنشاء مجلس واحد ولجنة واحدة للجماعات الأوربية [١] ، والتى تم التوقيع عليها فى بروكسل بتاريخ ٨ من أبريل ١٩٦٥ ، ودخلت حيز النفاذ ابتداء من يوليو ١٩٦٧ [٢].

ونظرا لأن الجماعات الأوربية الثلاث قد أثبتت فعاليتها وفرضت نفسها على الصعيد الدولى الأوربى ، فقد انضم إليها بعض الدول الأوربية

---

=كذلك يراجع: د.أميرة محمد الشنوانى، السوق الأوربية المشتركة وأزمة الشرق الأوسط، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٧ ، ص٢٤ وما بعدها

(١ ) ـ أما المجلس فقد سمى مجلس الجماعات الأوربية Un conseil des Communautes Europeene، وقد حل محل المجالس الثلاث ، وبنفس اختصاصات كل مجلس فى المعاهدة الخاصة بكل جماعة ، وأما اللجنة فقد سميت لجنة الجماعات الأوربية La Commissions des Communautes Europeennes، وقد انتقلت إليها السلطات والاختصاصات التى كانت تختص بها الهيئات الثلاث بنفس الشروط ، المنصوص عليها فى المعاهدات المنشئة لكل جماعة ، .أستاذنا أ. د. جعفر عبد السلام ، المنظمات الدولية ، ص ٦٠٤ ، ٦٠٥ .

وقد تمكنت حركة الوحدة الأوربية من العثور على صيغة توازن فيها فى إطار عملية الدمج، وذلك بين حساسيات الدول وتمسكها بمبدأى السيادة والمساواة وبين ضرورات الوحدة الحقيقية والاندماج . يراجع فى ذلك د. حسن نافعة، الاتحاد الأوربى والدروس المستفادة عربيا، مركز دراسات الوحدة العربية، ط الأولى ، بيروت ـ لبنان ، يونيو ٢٠٠٤، ص ١٣٦، ١٣٧ .

(٢ ) ـ أستاذنا د. جعفر عبد السلام ، المنظمات الدولية ، ص ٦٠٠ : ٦٠٥ ، د عبد العظيم الجنزورى ، الاتحاد الأوربى ، ص ١٢ : ١٦ ، د. عبد الرؤوف هاشم بسيونى ، المفوضية الأوربية ، ص ١٨ : ٢٣.

الأخرى مثل المملكة المتحدة والدانمارك وأيرلندا فى يناير ١٩٧٣ ، والنمسا وفنلندا والسويد فى يناير ١٩٩٥ ، وتلك توسعة كانت تمهيدا قويا وفذا لنشأة الاتحاد الأوربى.

المرحلة الثالثة : قيام الاتحاد الأوربى

لقد دفع نجاح الجماعات الأوربية فى تحقيق أهدافها، وخاصة بعد التوسعة الكبيرة فى أعضائها، الدول الأعضاء إلى إجراء تغيير جذرى فى التنظيم الأوربى[١]، يتمم ما سبق اتخاذه من خطوات فى نفس الطريق، وكان أهم التغييرات الجذرية [٢] التى أدت إلى ظهور الاتحاد الأوربى ما يلى :

---

(١ ) ـ كان التوسع الذى طرأ على الجماعة الأوربية قد أحدث تباينا فى مستوى النمو لدى الدول الأعضاء ، مما طرح ضرورة تطوير الجماعة ، وذلك بإزالة الحواجز بين الحدود وإلغاء القيود على التجارة وخلق سوق موحدة للخدمات ، وحرية تنقل رؤوس الأموال والتقريب بين السياسات المالية . يراجع فى ذلك : : أيمن السيد شبانة ، الاتحاد الفريقى والاتحاد الأوربى : دراسة مقارنة ، بحث مقدم إلى مؤتمر : الاتحاد الأفريقى ومستقبل القارة الأفريقية ، مركز البحوث الأفريقية ، ـ جامعة القاهرة ، تحرير أ.د. محمود ابو العينين ، ط الأولى أكتوبر ٢٠٠١ ص ١٠٩ وما بعدها .

(٢ ) ـ يرجع البعض النجاح فى إحداث التغييرات الجذرية التى أدت إلى ظهور الاتحاد الأوربى ، إلى سببين : أحدهما أن ألمانيا كانت بحاجة أكثر من أى وقت مضى إلى إطار أوربى يتم فيه قبول حجمها الجديد ، ثانيهما أن الجزء الشرقى من القارة الأوربية كان يتحرر سياسيا واقتصاديا من الشيوعية ، وبدت عندئذ المجموعة الأوربية كعامل استقرار له ومصدر جذب للمنطقة بأكملها ، وبناء على هذا كان على الدول الأعضاء أن تقرر المضى فى هذه التجربة التى أدت إلى إنشاء الاتحاد الأوربى . يراجع : جان ماركو، أى غد لأوربا ؟ السياسة الدولية ، عدد ١٥٧ يوليو ٢٠٠٤ ص ١٢٧ ، ١٢٨. وفى ظروف نشأة الاتحاد الأوربى يراجع ايضا : أيمن السيد شبانة ، الاتحاد الفريقى والاتحاد الأوربى دراسة مقارنة ، بحث مقدم إلى=

١ ـ القانون الأوربى الموحد

فعلى طريق الوحدة الأوربية أعد المؤتمر الحكومى الذى انعقد فى سبتمبر ١٩٨٥ مشروع القانون الأوربى الموحد ، وتمت الموافقة والتوقيع عليه فى اجتماع المجلس الأوربى فى لكسمبورج فى فبراير ١٩٨٦ ، وتم دخوله حيز النفاذ فى يوليو ١٩٨٧ ، ومن أهم ما تضمنه هذا القانون هو إقرار إمكانية وجود تعاون سياسى أوربى والاعتراف بالمجلس الأوربى وإقرار مبدأ الأغلبية المطلقة لتكون كافية عند التصويت داخله بدلا من الإجماع الذى كان يعرقل عمل الجماعة الأوربية فى كثير من الأحيان ، وأقر القانون أيضا قضايا الترابط والتماسك الاقتصادى والاجتماعى وقضايا البيئة والتعاون بين المؤسسات المختلفة [1] ، ومما ركز عليه فى ديباجته تطلع القانون الأوربى الواحد إلى اتحاد مؤسس على الجماعات الأوربية من جهة ، ونظام لتعاون أوربى رسمى قوى من جهة أخرى ، وهو ما تحقق بالفعل من خلال معاهدة ماستريخت عام ١٩٩٢.

٢ ـ معاهدة ماستريخت ١٩٩٢ وميلاد الاتحاد الأوربى

---

=المؤتمر الدولى الذى نظمه مركز البحوث الأفريقية بجامعة القاهرة بتاريخ ١١/٦/ ٢٠٠١ حول موضوع" الاتحاد الأفريقى ومستقبل القارة الأفريقية " ، مركز البحوث الأفريقية ، تحرير أ.د. محمود أبو العينين ، ط الأولى أكتوبر ٢٠٠١ ص ١٠٤ وما بعدها .

(١) ـ د. عبد الرؤوف هاشم بسيونى ، المفوضية الأوربية ، ص ٢٥ ، أيمن السيد شبانة ، الاتحاد الفريقى والاتحاد الأوربى دراسة مقارنة ، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولى الذى نظمه مركز البحوث الأفريقية بجامعة القاهرة بتاريخ ١١/٦/ ٢٠٠١ حول موضوع" الاتحاد الأفريقى ومستقبل القارة الأفريقية " ، مركز البحوث الأفريقية ، تحرير أ.د. محمود أبو العينين ، ط الأولى أكتوبر ٢٠٠١ ص ١٠٩ وما بعدها .

تحقيقا للآمال التى تطلع إليها القانون الأوربى الموحد ، وبناء على قرار من المجلس الأوربى، تم عقد مؤتمرين حكوميين فى ديسمبر ١٩٩٠ ، الأول ناقش الاتحاد الاقتصادى النقدى، والثانى ناقش الوحدة السياسية الأوربية، وأسفر هذان المؤتمران عن معاهدة الاتحاد الأوربى، والتى تم التوقيع عليها فى قرية ماستريخت ، وسميت باسمها فى ٧ من فبراير ١٩٩٢، ودخلت حيز النفاذ فى أول نوفمبر ١٩٩٣ .

وبمعاهدة ماستريخت ولد التنظيم الأوربى الجديد والذى سمى بالاتحاد الأوربى ، ووضعت هذه المعاهدة طموحا للاتحاد النقدى بقدوم عام ١٩٩٩[(١)]، وهو ما حدث بالفعل حيث تم توحيد العملة الأوربية وأطلق عليها اسم "اليورو" وأصبحت حقيقة وواقعا ابتداء من أول يناير ٢٠٠٢ ، كما وضعت هذه المعاهدة نظام المواطنة للاتحاد الأوربى ، وبمقتضاها يصبح كل مواطن يحمل جنسية دولة عضو، مواطنا فى الاتحاد ، ويتمتع بكافة الحقوق التى تقررها المعاهدة مثل الحق فى الانتقال والإقامة داخل أقاليم الدول الأعضاء .

---

(١ ) ـ إن من أهم ما جاءت به معاهدة ماستريخت هو إقامة اتحاد نقدى عبر ثلاث مراحل تنتهى فى الأول من يناير ١٩٩٩ كما أقرت المعاهدة التعون فى الشئون الداخلية والعدالة بما فى ذلك حق اللجوء والهجرة ، كما اعترفت بالمواطنة الأوربية ، وحددت حقوق وواجبات مواطنى الدول الأعضاء ، وأعطت وزنا أكبر للبعد الاجتماعى ، كما استعاضت عن نظام التعاون السياسى الأوربى بالسياسة الخارجية والأمنية المشتركة التى تشمل جميع النواحى الأمنية للاتحاد الأوربى ، وتؤدى فى النهاية إلى صياغة سياسية دفاعية مشتركة . يراجع : : أيمن السيد شبانة ، الاتحاد الأفريقى والاتحاد الأوربى : دراسة مقارنة ، بحث مقدم إلى مؤتمر : الاتحاد الأفريقى ومستقبل القارة الأفريقية ، مركز البحوث الأفريقية ، ـ جامعة القاهرة ، تحرير أ.د. محمود ابو العينين ، ط الأولى أكتوبر ٢٠٠١ ص ١٠٩ ، ١١٠ وما بعدها .

وفى سبيل تقوية الاتحاد الأوربى وقعت الدول الأعضاء فيه من خلال المجلس الأوربى على معاهدة " امستردام " فى أكتوبر ١٩٩٧ والتى دخلت حيز النفاذ فى أول مايو ١٩٩٩ ، وكان من أهم ما جاءت به هذه المعاهدة هو تنسيق السياسات الوطنية للدول الأعضاء فى مجال التوظيف ، وإدماج السياسة الاجتماعية فى المعاهدة، والنص على حماية الحقوق الأساسية ، ومحاربة أى نوع من التميز وحماية مصالح المستهلكين ، والحق فى المعلومات ، وإنشاءمنطقة للحرية والأمن والعدالة فيما يتم تقوية التعاون القضائى والتعاون فى مجال البوليس والرقابة على الحدود الخارجية للدول الأعضاء والتعاون فى مجال السياسة الخارجية والأمن بما يمكن الاتحاد من المشاركة فى البعثات الإنسانية وبعثات حفظ السلام والتوسع فى السلطات التشريعية للبرلمان الأوربى ، وتقوية سلطات رئيس المفوضية وتشجيع مشاركة البرلمانات الوطنية فى أعمال الاتحاد [١] .

ولا شك أن نشأة الاتحاد الأوربى بهذه الصورة المتقدمة ، تعكس نوعا من التدرج فى العمل الوحدوى، ويتضح ذلك بالنظر إلى مجالات التعاون ، حيث تم البدء بالمجال الاقتصادى ، ثم الدفاعى ، ثم المجال السياسى والاجتماعى، مع العمل بشكل يحقق التوازن بين هذه المجالات[٢] كما أن الناظر إلى تجربة الوحدة الأوربية يشعر أنها تتميز بالحيوية والتجديد منذ

---

(١ ) ـ د. عبد الرؤوف هاشم بسيونى ، المفوضية الأوربية ، ص ٢٧ ، ٢٨ .

(٢ ) ـ يراجع فى ذلك : أيمن السيد شبانة ، الاتحاد الفريقى والاتحاد الأوربى : دراسة مقارنة ، بحث مقدم إلى مؤتمر : الاتحاد الأفريقى ومستقبل القارة الأفريقية ، مركز البحوث الأفريقية ، ـ جامعة القاهرة ، تحرير أ.د. محمود ابو العينين ، ط الأولى أكتوبر ٢٠٠١ ص ١١٥ .، وفى البناء التنظيمى للاتحاد الأوربى يراجع : د. حسين سعد المسد ، الرقابة على مشروعية قرارات المنتظمات الدولية، رسالة دكتوراة، مقدمة إلى كلية الحقوق جامعة الأسكندرية ٢٠٠١، ص ١٧٠ وما بعدها ، د. صلاح عامر ، قانون التنظيم الدولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة، مطبعة جامعة القاهرة ٢٠٠١، ٢٠٠٢، ص ٥٠١ وما بعدها .

انطلاق مشروع الوحدة عام ١٩٥٧، ولم تتوقف هذه الحيوية والتجديد والتمديد حتى بعد قيام الاتحاد الأوربى، ودليل ذلك أن العضوية فى المنظمات الأوربية اتسعت أكثر من مرة ، فالجماعات الأوربية لم يوقع عليها فى عام ١٩٥٧ إلا ست دول فقط هى فرنسا وإيطاليا وألمانيا ، وبلجيكا وهولندا ، ولكسمبورج ، وفى عام ١٩٧٢ تم انضمام ثلاث دول أوربية جديدة هى بريطانيا وايرلاندا والدانمارك، وفى عام ١٩٨١ تم انضمام اليونان، وفى عام ١٩٨٦ تم انضمام أسبانيا والبرتغال ، ثم توسعت العضوية بعد ذلك إلى خمسة عشر دولة بانضمام السويد والنمسا وفنلندا، وفى عام ٢٠٠٤ حدث منعطف جديد فى تاريخ الاتحاد الأوربى حين زاد عدد الدول الأعضاء إلى خمس وعشرين دولة [١] بانضمام عشر دول جديدة إليه هى : استو نيا،

---

( ١ ) ـ بانضمام الدول العشر الجديدة إلى الاتحاد الأوربى اعتبارا من الأول من مايو ٢٠٠٤ يصل تعداد سكان الاتحاد الأوربى إلى نحو ٤٥٠ مليون نسمة ، وتعد بولندا أكبر الدول المنضمة من حيث عدد السكان ، ويبلغ تعدادهم نحو ٣٩ مليون نسمة ، تليها جمهورية التشيك والمجر ويبلغ تعداد سكان كل منهما نحو ١٠ ملايين نسمة ، ثم سلوفاكيا ٥.٤ مليون نسمة ، ثم لتوانيا ٣.٤ مليون نسمة ، ثم لاتفيا ٢.٣مليون نسمة ثم سلوفينيا ٢ مليون نسمة ، ثم استونيا ١.٣ مليون نسمة ن ثم قبرص ٧٠٠ ألف نسمة وأخيرا مالطة ٤٠٠ ألف نسمة ، وبذلك يمكن القول أن عملية التوسع فى الاتحاد الأوربى التى تمت أخيرا عام ٢٠٠٤ هى الأكبر والأعمق تأثيرا ، حيث زادت مساحة الاتحاد الوروبى بنسبة ٣٤ فى المائة وزاد عدد سكانه بنحو ٧٥ مليون نسمة ن وقد القى هذا التوسع بظلاله على العلاقات الأوربية ـ الأوروبية من ناحية ، وكذا العلاقات الأوربية مع دول اخرى خارج الاتحاد الأوربى من ناحية ثانية ، والتى أصبح عليها أن تتعامل مع سوق واحدة بقواعد تجارية واحدة وتعريفة جمركية واحدة وإجراءات إدارية واحدة . يراجع فى ذلك ناصر حامد ، الآثار الاقتصادية لتوسيع الاتحاد الأوربى ، السياسة الدولية عدد ١٥٧ يوليو ٢٠٠٤ ص ١٠٢ ، ١٠٣.

ولاتفيا، وليتوانيا، وبولندا، وجمهورية التشيك، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والمجر، ومالطة، وقبرص [١] .

ورغم هذا التوسع الضخم فى عضوية الاتحاد الأوربى ، فإنه لا يزال ينتظر المزيد خاصة وقد اتخذ الاتحاد الاوربى قراره فى القمة الأوربية التى عقدت فى ١٦-١٨ ٢٠٠٤، ببدء المفاوضات مع تركيا اعتبارا من شهر أكتوبر المقبل عام ٢٠٠٥ ، بخصوص انضمامها إلى هذه الكتلة الأوربية فى موعد تم اقترح غايته فى عام ٢٠١٥ [٢]، وقد رحبت الولايات المتحدة

---

(١ ) ـ د.عمرو الشبكى، استراتيجيات بناء الوحدة الأوربية ، السياسة الدولية ، عدد ١٥٧، يوليو ٢٠٠٤ ، ص ٩١، ٩٢ ، وأيضا ناصر حامد ، الآثار الاقتصادية لتوسيع الاتحاد الأوربى ، السياسة الدولية عدد ١٥٧ يوليو ٢٠٠٤ ، ص ١٠٠ ، وحول دلالات توسيع عضوية الاتحاد الأوربى بالنسبة للاقتصاد المصرى ، يراجع :

- Abeer Al-Shenawy: The Implications of EU Enlargement for the Egyptian Economy

بحث مقدم إلى المؤتمر الدولى " نحو تفعيل التعاون الاقتصادى بين دول حوض البحر المتوسط " الذى عقدته رابطة الجامعات الإسلامية بالتعاون مع جامعة الأزهر وجامعة القاهرة وجامعة فلورنسا الإيطالية ، وذلك فى القاهرة فى الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ نوفمبر ٢٠٠٤ ، واضا عمرو حمزة ، توسع الاتحاد الأوربى : التحديات والفرص ، السياسة الدولية عدد ١٥٧ يوليو ٢٠٠٤ ، ص ٨٤ وما بعدها. .

(٢ ) ـ ورغم صدور قرار الاتحاد الأوربى ببدء المفاوضات الخاصة بقبول تركيا عضوا فى الاتحاد الأوربى اعتبارا من أكتوبر ٢٠٠٥ ، إلا أننا نستطيع أن نقرر أنه رغم المحاولات التركية لنيل هذه العضوية إلا أن الأمر لا يزال صعبا بالنسبة لها ، خاصة وأن أمام الدول الأوربية عشر سنوات يتم فيها البحث والتشاور والتحاور حول فوائد ومساوئ انضمام تركيا إلى الاتحاد الأوربى ، وذلك حتى عام ٢٠١٥ . حول هذه المسألة التركية يراجع : سيد عبد المجيد ، تركيا والاتحاد الأوربى ، الواقع وآفاق المستقبل ، كراسات استراتيجية مركز الدراسات السياسية والاتراتيجية ، الأهرام ، السنة الحادية عشرة ٢٠٠١ ، عدد رقم ١٠٧ ص ١ وما بعدها .

الأمريكية بهذا القرار ، واعتبرته انتصارا لدبلوماسية الضغوط التى كانت تمارسها على قادة القارة الأوربية ، من أجل اتخاذ هذا القرار ، ويرجع سر ترحيب الولايات المتحدة الأمريكية بهذا القرار أنها إزاء المهمة التى تقوم بها تجاه الشرق الأوسط والتى بدأتها بغزو العراق بحجة نشر الديمقراطية والحرية ، تريد أن تقدم تركيا كنموذج يحتذى به للدول ذات الأغلبية المسلمة ، والتى تلتزم فى نفس الوقت بمبادئ العلمانية والحضارة الغربية القائمة.

وفى ضوء ما سبق يتضح لنا أن التنظيم الأوربى قد مر بفكرة الدمج، وقد لعبت هذه الفكرة دورا كبيرا فى تقويته والارتقاء به، ولذا راح يغرى الكثير من الدول بالانضمام إليه للإفادة من آثاره الاقتصادية على الأقل [(١)]، كما راح يغرى كل من يحاول الارتقاء بالمنظمات الدولية الإقليمية الأخرى، ويشجعه للقول بضرورة الاقتداء به والسير على منواله.

وبناء على هذه التجربة الأوربية فإننا لا نجد غرابة فى القول بدمج جامعة الدول العربية فى منظمة المؤتمر الإسلامى، على غرار الدمج فى الجماعات الأوربية، ليكون هناك منظمة واحدة فاعلة، ذات أمانة واحدة ومجلس واحد ومحكمة واحدة، وهكذا كل الأجهزة التى تلزم لها أو التى تخص هاتين المنظمين، وفى ذلك تركيز للجهود وتوحيد للأهداف والغايات.

ومما يساعد ويقوى هذا الدمج وجود بعض أوجه الشبه بين النظام الإقليمى الأوربى والنظام الإقليمى العربى والإسلامى، فكل نظام من هذه الأنظمة يتكون من دول عديدة مختلفة فى أحجامها وقوتها وثرواتها، كما أن الدول الأوربية إذا كانت تتشابه نظمها ومؤسساتها السياسية إلى حد

---

(١ ) ـ د. حسن نافعة، الاتحاد الأوربى والدروس المستفادة عربيا، مركز دراسات الوحدة العربية، ط الأولى ، بيروت ـ لبنان ، يونيو ٢٠٠٤، ص ١٧٧ .

كبيروترتبط فيما بينها برابط المصلحة، فإن الدول العربية والإسلامية ترتبط فيما بينها بروابط متعددة منها اللغة والدين والثقافة والتاريخ المشترك وغير ذلك .

صحيح ان هناك فروقا جوهرية بين التجربة الإقليمية الأوربية والتجربة الإقليمية العربية والإسلامية، ولعل من أهمها أن التجربة الأوربية تأسست على دول مكتملة النضج ولكل منها خصوصيتها الثقافية، واستقر لديها بأن التكامل بين هذه الدول لا يعنى إضعاف الخصوصيات القومية والثقافية، وإنما يعنى دعم هذه الخصوصيات والترحيب بالتنوع الثقافى والقومى وإزالة ما بينها من تنافر أو تناقض انطلاقا من أن تقوية الكل لا يكون إلا بتقوية الجزء، هذا فضلا عن أن التجربة الأوربية أيقنت بأن الوحدة أوالاندماج لن يتحقق إلا فى ظل الاستقرار، والاستقرار لن يتحقق إلا مع احترام كرامة الإنسان والمحافظة على حقوقه .

أما التجربة العربية والإسلامية فلقد قامت بين دول تفتقر إلى مؤسسات سياسية قوية، كما أنها نشأت فى ظل ارتباط العديد من الدول العربية بعلاقات وترتيبات خاصة مع قوى خارجية، واستمرت هذه الارتباطات حتى بعد حصول الدول العربية على استقلالها، وبات من الصعب على بعض الدول العربية التخلص من تبعيتها لهذه القوى الأجنبية[1]

ومع هذه الفروق الجوهرية بين التنظيم الأوربى والتنظيم العربى والإسلامى، إلا أننا نرى أن التنظيم العربى والإسلامى يستطيع اليوم تجاوزها، بعد حصول كل الدول العربية والإسلامية على استقلالها استقلالا

(١) ـ د. حسن نافعة، الاتحاد الأوربى والدروس المستفادة عربيا، مركز دراسات الوحدة العربية، ط الأولى ، بيروت ـ لبنان ، يونيو ٢٠٠٤، ص ٥٥٥ وما بعدها .

كاملا، فيما عدا فلسطين لظروفها الخاصة بها، كما تستطيع الدول العربية والإسلامية أن تتجاوز تبعيتها للدول الأجنبية فى ظل الوحدة والاندماج .

وفى ضوء ذلك فإن الباحث يرى امكانية الدمج على المستوى العربى والإسلامى، شريطة أن يراعى فى الدمج بين هذه المنظمات، بعض الأمور، والتى من أهمها ما يأتى [١]:

ـ مراعاة الاعتبارات القانونية والعملية للدول ، حيث إن الاعتبارات القانونية تقتضى وفق قواعد التنظيم الدولى المساواة بين الدول ضمانا للعدالة وحرصا على ديمقراطية التنظيم، أما الاعتبارات العملية فإنها تقتضى مرعاة التباين بين إمكانات وقدرات الدول ضمانا لمشاركة الجميع وحرصا على فاعلية المؤسسات الدولية، وهذا يقتضى ضرورة الوصول إلى صوة معينة للتنظيم الدولى الإقليمى يتم فيها التوفيق بين هذه الأمور التى تبدو أحيانا متعارضة، كالمحافظة على مبدأ المساواة فى السيادة من ناحية ومراعاة اختلاف قدرات الدول من ناحية أخرى.

ـ ضرورة تمتع أجهزة هذه المنظمة الناتجة من الدمج بسلطات حقيقية فى مواجهة الدول الأعضاء، وهذا يقتضى أن تتنازل هذه الدول لهذه الأجهزة عن جانب من سلطاتها، أو من سيادتها، لصالح هذه الأجهزة ، وكلما اتسع نطاق التنازل كلما قويت هذه الأجهزة ، وازدادت معها فاعلية التنظيم الدولى.

---

(١ ) ـ فى معنى هذه الأمور يراجع : د. حسن نافعة، الاتحاد الأوربى والدروس المستفادة عربيا، مركز دراسات الوحدة العربية، ط الأولى ، بيروت ـ لبنان ، يونيو ٢٠٠٤، ص ٥٨٣ وما بعدها

ـ ضرورة التأكيد على التضامن العربى والإسلامى، وذلك بتجاوز الخلافات السياسية بين الدول العربية والإسلامية والتى قد تصل أحيانا إلى حد الصراعات المسلحة بينها، ولعل حرب الخليج الثانية خيردليل على ذلك، ومما يساعد على تجاوز هذه الخلافات، الحرص على عدم الارتباط دائما بالقوى الخارجية التى تعمل على إفشال كل محاولات التقارب أو التضامن العربى والإسلامى. يضاف إلى ذلك أنه لا بد من وضع آلية فى المنظمة الجديدة تتفق عليها سائر الدول لإدراة الصراع مع إسرائيل، سواء عن طريق التسوية السلمية أو المواجهة العسكرية، وذلك لأن الخلاف حول تسوية القضية الفلسطينية يمكن أن يحدث شرخا كبيرا فى جدار التضامن العربى والإسلامى .

ـ الحرص على قيام الديمقراطية الكاملة فى الدول أعضاء التنظيم الجديد الناتج من الدمج، وذلك لأن ديمقراطية الدول الأعضاء هى التى تضمن للتنظيم الدولى الاستمرار والثبات والفاعلية، ويمكن أن يكون ذلك شرطا للتمتع بالعضوية الكاملة فى هذا التنظيم الجديد .

وبناء على ما تقدم من هذه الأسس التى تقوم عليها فكرة الدمج، نرى أن هذه الفكرة فكرة رائدة، ويمكن أن تنهض بالتنظيم الدولى العربى الإسلامى معا، والذى هو السبيل للنهوض بالأمة جميعا.

## المبحث الثانى
## الشبهات التى تثيرها فكرة الدمج
## بين المنظمات الإقليمية الإسلامية والعربية

وفكرة الدمج بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى ، وحاجة المنظمة الجديدة الناتجة عن الدمج إلى ميثاق جديد ، قد تثير شبهات كثيرة، تعمل على عدم تحقيق الدمج بين المنظمتين، وأهم هذه الشبهات، ما يخص الخوف من وضع ميثاق جديد لهذا الكيان الجديد الناتج عن الدمج، وما يخص شهادة الواقع الأوربى الذى يشير إلى إمكانية تعدد المنظمات الدولية الناجحة فى منطقة إقليمية واحدة ، وغير ذلك من الشبهات التى نناقشها فيما يلى:

### الشبهة الأولى: التخوف من وضع ميثاق جديد

يرى البعض أن فكرة الدمج بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى ستجعلنا فى حاجة شديدة إلى وضع ميثاق جديد يناسب هذه المنظمة الجديدة، الناتجة عن الدمج، وإمكانية وضع هذا الدستور الجديد تثير تساؤلات عديدة تنبع بالشك فى القدرة على تحرى مصلحة المنطقة العربية والإسلامية فى هذا الميثاق الجديد، ومن هذه الأسئلة[1]:

ـ من يضمن لنا أن الميثاق الجديد لن يتضمن نصا يذهب إلى أن السلام خيار استراتيجى؟

---

(١) ـ د.مجدى حماد، جامعة الدول العربية مدخل إلى المستقبل، عالم المعرفة، عدد خاص، سلسلة شهرية يصدرها المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ـ الكويت، ديسمبر ٢٠٠٣ـ يناير ٢٠٠٤، ص ٤٥٦ .

- من يضمن لنا أن الميثاق الجديد لن يعتبر أن القواعد العسكرية واتفاقيات التحالف مع الدول الكبرى أمر يخص السيادة القطرية؟

- من يضمن لنا أن الميثاق الجديد لن يتضمن نصا يذهب إلى أن المقاومة المسلحة للاحتلال شكل من أشكال الإرهاب ؟

- من يضمن لنا أن الميثاق الجديد لن يتضمن نصا يضفى الشرعية على الاحتلال الأمريكى للعراق ؟

- من يضمن لنا أن الميثاق الجديد لن يتضمن نصا يعتبر أن الوحدة العربية موضة قديمة؟

- من يضمن لنا أن الميثاق الجديد لن يجعلنا نترحم على الميثاق القديم؟

وإننا نعتقد أنه لن يكون لهذه الأسئلة ولا لغيرها وجود مع ميثاق المنظمة الإسلامية الجديدة الناتجة من حالة الدمج بين الجامعة العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى، لأن الذى سيحكم كل هذه المسائل، ويحدد الجواب الصحيح على هذه الأسئلة هو الشرع الإسلامى الحنيف، فما يقره الشرع الإسلامى هو الذى يوضع فى الميثاق، وما لا يقره الشرع الإسلامى لا يوضع فى الميثاق مهما كانت المصلحة الظاهرة فى وضعه[1]، وهذا هو سر تفضيل

(١) - وهذا هو ما يقضى به الشرع الإسلامى الحنيف فى قوله تعالى:" فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما " النساء آية :٦٥، وقوله تعالى : " وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد فقد ضل ضلالا مبينا " الأحزاب آية: ٣٦، وقوله تعالى : " فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين " الحجر آية رقم ٩٤.

التنظيم الإسلامى والحرص عليه بدلا من التنظيم العربى ، كما سنرى عند الحديث حول الشبهة المتعلقة بذلك.

أما إذا كانت المشكلة فى هذه الأسئلة تكمن فى عدم قدرة الدول العربية والإسلامية على وضع الجواب الصحيح عنها فى ميثاق المنظمة الإسلامية الجديدة، نتيجة التدخل الخارجى الأجنبى فى الشئون الداخلية لهذه البلاد، فذلك وضع مأساوى ينطق به الواقع، خاصة وأن التدخل الأجنبى أصبح سافرا، فبعد أن كان التدخل الأجنبى يتركز فى سعى بعض القوى الأجنبية لتأمين مصالحها من خلال تدخلات غير معلنة للتأثير على القرار السياسى لدول المنطقة، سواء من خلال إقناعها مباشرة بأن مصالحها تكمن فى التعاون مع القوى الدولية، أو عن طريق توظيف عناصر الضعف بهدف ممارسة ضغوط تقود إلى نفس الهدف. أصبح التدخل اليوم سافرا حيث عادت صيغة الاحتلال المباشر، والذى كان قد انتهى منذ الحرب العالمية الثانية، وما مثال احتلال العراق عنا ببعيد، حيث تم التدخل فى شئون هذه البلد الداخلية لدرجة الاحتلال على الرغم مما كانت تتمتع به من وزن كبير وسط دول المنطقة العربية والإسلامية، وإلى جانب العراق هناك فلسطين، بل وهناك منطقة الخليج بأكملها التى تعمل الولايات المتحدة اليوم على إعادة ترتيب أوضاعها[1].

لكن هذا الوضع المأساوى لا يبرر إقراره أو السكوت عليه، بل يجب على الدول العربية والإسلامية أن تنهض من كبوتها، وأن تفيق من سباتها،

---

(١ ) ـ عبد الحليم المحجوب، مبادرات إصلاح النظام العربى الأسس والدوافع والخيارات المستقبلية، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثالثة عشرة ٢٠٠٣ عدد رقم ١٣٣، ص ٣٢، ٣٣ .

وأن تعمل على إيجاد الإرادة الصادقة والعقيدة الصحيحة التى تقف بها من وراء التنظيم الإسلامى الجديد، والتى تعد من أهم عوامل الإصلاح، وإلا فإن التدخل الأجنبى لن ينقطع لتأمين مصالحهم، وتحقيق غاياتهم، ما دامت الدول العربية والإسلامية مستسلمة راضية.

الشبهة الثانية: نجاح كثير من التنظيمات الدولية فى منطقة إقليمية واحدة:

وتتضمن هذه الشبهة أن الدول الأوربية لا تتوانى عن تأسيس العديد من المنظمات الإقليمية فى نفس القارة الأوربية، فهناك مجلس أوربا، والاتحاد الأوربى، ومنظمة الأمن والتعاون الأوربى، بل يوجد فى مدينة ستراسبورج الفرنسية مقر منظمة مجلس أوربا ومقر المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان التى أنشأتها الاتفاقية الآوربية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومقر البرلمان الأوربى التابع للاتحاد الأوربى، وكل هذه المؤسسات تؤدى عملها بنجاج، دون أن تؤثر واحدة تأثيرا سلبيا على أداء الأخرى،وبالتالى فإن فكرة دمج الجامعة العربية فى منظمة المؤتمر الإسلامى تكون غير صحيحة ويعارضها الواقع[1].

والناظر فى هذه الشبهة يستطيع دفعها إذا رأى أن المنظمات الدولية الأوربية تقف من ورائها إرادة سياسية صادقة تتفانى فى إنجاحها، ولا تتوانى فى تمويلها، هذا فضلا عن أهداف هذه المنظمات وآليات عملها تختلف الواحدة منها عن الأخرى، فلكل منظمة أهدافها ولكل منظمة مجال عملها،

(١ ) ـ حول هذه الشبهة يراجع : د. محمد أمين الميدانى، حقوق ومواقف، المركز العربى للتربية على القانون الدولى وحقوق الإنسان، ليون، فرنسا، ٢٠٠٣، ص ١١٢، ١١٣ .

فالاتحاد الأوربى تدور أهدافه ـ على سبيل المثال ـ حول إنشاء سوق إوربية مشتركة، ورفع كل الحدود والحواجز على تنقل الأشخاص والبضائع بين دول الاتحاد، وتشجيع أوجه التقدم الاقتصادى والاجتماعى، ومحاولة التكلم فى المحافل الدولية بصوت واحد من خلال رسم سياسة مشتركة، وتنسيق الجهود فى مجال الشئون الداخلية، وأما مجلس أوربا، فإنه يهدف إلى تحقيق اتحاد وثيق بين أعضائه بقصد حماية وتشجيع الأفكار التى تشكل التراث المشترك للأعضاء، وتسهل تقدمهم الاقتصادى والاجتماعى، وأما منظمة الأمم والتعاون الأوربية فإنها تهدف إلى احترام كل دولة عضو لحدود الدول الأخرى وعد اللجوء إلى القوة أو التهديد بها فى العلاقات بين الدول الأعضاء ...إلخ وبذا يتضح أن كل منظمة أوربية تتمتع بوضع خاص بها أملته ظروف تأسيسها، كما أن لها أهدافا خاصة بها قد تتشابك فى بعض الأحيان مع أهداف منظمة أوربية أخرى، لكن يبقى لها طابعها الخاص بها والمميز عن غيرها[1] .

أما المنظمات الدولية العربية والإسلامية فإنها تكاد تتشابه فى أهدافها ومبادئها وهيئاتها ووكالاتها، حتى إننا نكاد ألا نميز بين نشاطات الواحدة منها عن الأخرى، خاصة وان الأمر لا يقتصر على جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى فحسب، بل هناك أيضا منظمة دول مجلس التعاون الخليجى التى أنشئت عام ١٩٨١ بمدينة أبوظبى وتضم فى عضويتها كل من الإمارات العربية المتحدة، والبحرين، وعمان، وقطر، والكويت، وهناك مفاوضات لضم اليمن إليها منذ عام ٢٠٠١، وفى مقابل منظمة دول مجلس التعاون الخليجى، قامت أيضا هناك منظمة اتحاد المغرب العربى والتى تم

(١) ـ د. محمد أمين الميدانى، حقوق ومواقف، المرجع السابق ، ٢٠٠٣، ص ١١٣ .

التوقيع على ميثاقها فى مدينة مراكش عام ١٩٨٩ وهى تضم الجزائر وتونس وليبيا والمغرب وموريتانيا.

والناظر إلى كل هذه المنظمات يجد بينها تشابها كبيرا فى الأهداف والغايات، ولذا لو تم التوحيد بينها وبين أجهزتها فى منظمة واحدة، وتم توحيد النفقات والإيرادات بها، لحلت لنا أكبر مشكلة تعوق العمل الدولى فى منطقتنا العربية والإسلامية، وهى المشكلات المالية، بدليل الأزمات المالية التى نراها دائما فى هذه المنظمات حول المرتبات وأوجه الإنفاق الأخرى[1].

ـ الشبهة الثالثة : قدم الجامعة العربية يجعلها أولى بدمج المنظمات الأخرى فيها، بدلا من أن تندمج هى فى غيرها :

وتتضمن هذه الشبهة أن المنطقة العربية والإسلامية تحتاج إلى منظمة إقليمية فاعلة يكون لها من الإمكانات التى تساعدها على أن تلعب دورا فعالا وقويا على مسرح الأحداث العالمية ، وأن يكون للعرب صوت مسموع فى مختلف الميادين والمجالات ، وأن تعكس هذه المنظمة الخصوصية العربية تاريخيا وثقافيا ، من خلال ما تتخذه من قرارات وما تعتمده من وثائق ، والأولى بذلك هى أقدم منظمة إقليمية عربية، وأقدم هذه المنظمات العربية هى جامعة الدول العربية ، وعلى ذلك فمنظمة جامعة الدول العربية هى المنظمة المؤهلة أكثر من غيرها للاضطلاع بهذه المهمة ، وبالتالى إذا تمت

(١ ) ـ فى المشكلات المالية باعتبارها إحدى مشكلات التطوير يراجع: أحمد نافع : النظام الإقليمى العربى التحدى والاستجابة، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثانية عشرة ٢٠٠٢ عدد رقم ١١٠ ص ١٨، ١٩.

الدعوة إلى الدمج ، فليكن هو دمج منظمة المؤتمر الإسلامى فى جامعة الدول العربية وليس العكس[١] .

والناظر إلى هذه الشبهة يجدها تتفق أساسا مع الدعوة إلى ضرورة إيجاد منظمة دولية قوية وفاعلة فى المنطقة العربية والإسلامية ، ويكون لها من الإمكانات المادية والقانونية التى تؤهلها لأن تلعب دورا فعالا على مسرح الأحداث الدولية، يعيد للأمة الإسلامية مكانتها وهيبتها، لكنها ترى أن الذى يجب أن يقوم بهذا الدور هو جامعة الدول العربية ، وتذهب إلى تفضيلها على غيرها من المنظمات الأخرى بناء على أقدميتها وسبقها فى الوجود لكل المنظمات الدولية الأخرى.

لكن المدقق فى الأمر يجد أن المعيار فى التفضيل بين المنظمات يجب ألا يكون هو معيار الأقدمية أو الأسبقية فى الوجود، بدليل أن التنظيم العربى هو السابق فى الوجود على التنظيم الأوربى، لكننا كمسلمين وعرب لم نزدد بالتنظيم العربى إلا ضعفا، بينما التنظيم الأوربى اليوم أصبح يشكل قوة اقتصادية وثقافية وسياسية يحسب حسابها إقليميا ودوليا، بل وبات ينافس الولايات المتحدة الأمريكية ـ القطب الأوحد ـ على مسرح الأحداث العالمية .

فمن الناحية التاريخية كانت المنطقة العربية من السابقين فى تأسيس المنظمات الدولية الإقليمية ، وكانت جامعة الدول العربية هى السابقة لغيرها من المنظمات الدولية الإقليمية الأخرى ، لكن العبرة ليست بمن سبق، إنما

---

(١) ـ فى تفضيل التنظيم العربى على التنظيم الإسلامى براجع : هؤلاء : . محمد أمين الميدانى، حقوق ومواقف، المركز العربى للتربية على القانون الدولى وحقوق الإنسان، ليون، فرنسا، ٢٠٠٣، ص ١١٤.

العبرة فيمن نجح وأنجز، ويكفى للتدليل على إخفاق جامعة الدول العربية هو عجزها على مواجهة الاجتياح العراقى لدولة الكويت فى بداية التسعينيات من القرن الماضى، وعجزها بعد ذلك على مواجهة العدوان الأمريكى على العراق فى مارس ٢٠٠٣ .

وعلى هذا فإن الأسبقية أو الأقدمية التى تتمتع بها جامعة الدول العربية لا تؤهلها لتفضيلها على غيرها من المنظمات الدولية الأخرى، لأنه يستوى فى حالة الدمج بين المنظمات الدولية أو الاستخلاف أن تكون المنظمة الخلف سابقة فى الوجود على المنظمة السلف أو لاحقة عليها[1]، والأفضلية التى نراها هى لمنظمة المؤتمر الإسلامى، ليس لأنها فاعلة وناجحة فى ميدان العلاقات الدولية الإسلامية ، وإنما لما تملكه من مرجعية إسلامية عظيمة قادرة إذا ما تم الإخلاص لها على أن ترقى بالدول الإسلامية جميعا، عربية وغير عربية ، فوق كل الدول ، وأن تقدم صورة راقية من العلاقات والأخلاق الدولية، تحتذى بها سائر الدول فى المنظمات الدولية الأخرى.

ومما يقوى تقديم وتفضيل منظمة المؤتمر الإسلامى على غيرها أن الثقافة العربية داخلة فى الثقافة الإسلامية ، وليس العكس، وإن كان للثقافة العربية دور بارز فى خدمة الإسلام والمسلمين، كما أن تفضيل منظمة المؤتمر الإسلامى لا يعنى أننا نهمل ما أنجزته جامعة الدول العربية من أعمال ، وما حظيت به من خبرات ، وما تملك من مستندات ووثائق وأوراق ، بل إن الدمج يعنى الإفادة من هذا كله وخاصة من مشروعاتها الضخمة التى بذلت

---

(١ ) ـ د. محمد طلعت الغنيمى، الأحكام العامة فى قانون الأمم، دراسة فى كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامى، التنظيم الدولى، الكتب القانونية ، منشأة المعارف بالأسكندرية، ٢٠٠٥، ص ٣٢٠ هامش رقم ١.

فى مجال توحيد التشريعات العربية على أساس من الشريعة الإسلامية، وغيرها من المشروعات الأخرى التى تصلح للتطبيق فى كل الدول الإسلامية.

على أن دمج جامعة الدول العربية فى منظمة المؤتمر الإسلامى لا يعنى أن منظمة المؤتمر الإسلامى لا تحتاج إلى تطوير هى الأخرى أو لا يوجد بها ثغرات ومثالب، بل فى ضوء ما قدمناه فى الفصل الأول منذ البداية يتضح أن منظمة المؤتمر الإسلامى تحتاج إلى تطوير أيضا، وهذا ما يتم عمله مع فكرة الدمج، حيث سيراعى كل الاقتراحات الأخرى التى قدمت فى التطوير، كالاقتراح الذى أشرنا إليه سابقا من ضرورة إدخال بعض النصوص على ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامى لتعالج المسائل الآتية :

١ ـ إقامة جيش للدفاع عن الدول الإسلامية فى حالة العدوان عليها .

٢ ـ إنشاء آليات لتنفيذ القرارات داخل الدول الأعضاء .

٣ ـ إدخال التمثيل الشعبى إلى جوار التمثيل الحكومى.

وحتى يتم تفعيل أداء المنظمة يجب أن تركز على المجالات والخطوط الرئيسية التى تعمل على طريق الوحدة الإسلامية، كمجال توحيد التشريعات، وتوحيد الفتاوى الفقهية وتفعيل محكمة العدل الدولية الإسلامية، وتأكيد التصور الإسلامى لفكرة الدولة ، وتعميق القيم الإسلامية فى التعامل بين الدول من خلال المنظمة ، والعمل على تدريس علوم الوحدة والتكامل [١].

---

(١) ـ أستاذنا الجليل أ. د. جعفر عبد السلام : التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة، بحث منشور فى مجلة: الجامعة الإسلامية، العدد ٣٥ لعام ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣ م ص ٢٨ وما بعدها .

## الفصل الثالث

## أحكام الدمج بين المنظمات الدولية الاقليمية

## فى القانون الدولى العام

لقد اتضح لنا من الفصلين السابقين أن المنظمات الدولية الإقليمية على المستوى العربى والإسلامى فى حاجة ماسة إلى التطوير، وعلى كثرة أطروحات التطوير على مستوى الباحثين والرسميين، إلا أننا وجدنا من خلال ما سبق أيضا أن فكرة الدمج بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى كطريق للتطوير، تقوم على كثير من الأسس التى تقويها وتدعمها، ولصعوبة هذه الفكرة وجدنا بعض الشبهات التى يمكن أن تثيرها، لكنها شبهات مردود عليها.

وإذا تم الدمج بين المنظمتين، فإنه يثور بعد ذلك السؤال عن ممتلكات وأصول ومحفوظات وديون المنظمة التى تم دمجها فى الأخرى، وغير ذلك من المسائل التى يمكن أن يثيرها الدمج، هل ينتقل ذلك إلى المنظمة التى نشأت بالدمج أم لا ؟ كل هذه المسائل هى التى نقدمها فى هذا الفصل الخاص بأحكام الدمج بين المنظمات الدولية

## المبحث الأول

## مفهوم الدمج بين المنظمات الدولية

### أولا : تعريف الدمج وبيان أسبابه

الدمج فى معناه اللغوى يرجع إلى المادة اللغوية التى تتكون من الدال والميم والجيم، وفى معناها يقول الجوهري: دَمَجَ الشيءُ دُموجاً إذا دخل في الشيءِ واستحكم فيه وكذلك انْدَمَجَ وادَّمَجَ بتشديد الدال، واذْرَمَّجَ كل هذا إذا دخل في الشيءِ واستتر فيه ،ومنه، دَمَجَ " الوَحْشُ في الكِنَاس " دُمُوجاً " بالضّمّ " : دَخَلَ " . وصُلْح دِماجٌ ودُماجٌ مُحْكَمٌ قَويٌّ، وأَدْمَجَ الحَبْلَ أجاد فَتْلَه وقيل أَحْكَمَ فَتْلَه، ودَمَجَتِ الماشِطَةُ الشعر دَمْجاً وأَدْمَجَتْه ضَفَرَتْه ورجل مُدْمَجٌ ومُنْدَمِجٌ مُداخَل كالحَبْلِ المُحْكَمِ الفَتْلِ، وتَدامَجَ القومُ على فلان تَدامُجاً إذا تضافروا عليه وتعاونوا، ومن المجاز : لَيْلٌ دَامِجٌ " الدَّامجُ المُظْلِمُ " ولَيْلَةٌ دَامِجةٌ أَي مُظْلِمة . وفي الأَساس : ليلٌ دامِجٌ : دامِسٌ مُلْتَفُّ الظَّلامِ دَمَج بعضُهُ في بعض . والدَّمْجُ : الضَّفيرةُ وبالكسر : الخِدْنُ والنَّظيرُ والمُنْدَمِجُ: المُدَوَّرُ . والتَّدامُجُ : التَّعاوُنُ . والمِدْماجَةُ : العِمامَةُ . وأَدْمَجَهُ : لَفَّهُ في ثَوْبٍ[1].

وبناء على هذا نستطيع أن نعرف الدمج بين المنظمات الدولية بأنه: إدخال منظمة دولية فى أخرى أو اتحاد هذه المنظمات اتحادا كليا أو جزئيا بغية

---

(١) ـ لسان العرب ج ٢ ض ٢٧٤ ، محمد بن مكرم ابن منظور، باب الجيم فصل الدال،دار صادر بيروت،ط الأولى، تاج العروس ج ١ ص ١٤٠٦، القاموس المحيط ، محمود بن يعقوب الفيروزآبادى، ج ١ ص ٢٤٢، معجم تهذيب اللغة، لأبى منصور محمد بن أحمد الأزهرى تحقيق د. رياض زكى قاسم، دار المعرفة بيروت لبنان، ط الأولى ١٤٢٢ هـ ـ ٢٠٠١م، المجلد الثانى، حرف الدال مادة دمج، ص ١٢٢٤ .

الوصول بقوة وإحكام إلى منظمة جديدة أو تقوية منظمة قائمة، وعليه فالدمج بين المنظمات فيه من المعنى اللغوى التداخل، والاستتار والقوة والإحكام والتعاون، وكل هذه المعانى يراد تحقيقها عند إرادة الدمج بين المنظمات الدولية، حيث يتم الدمج وهو أن يدخل بعضها فى بعض، أو يستتر أيضا بعضها فى بعض، ويترتب على ذلك وجود القوة والإحكام والتعاون بين المنظمات المندمجة

وإذا كان الدمج يؤدى إلى انقضاء شخصية المنظمة الدولية المندمجة، وميلاد أو تقوية شخصية المنظمة الدولية الجديدة التى وجدت أو تقوت بالدمج، فإن المنظمة الدولية عموما يمكن أن تندمج فى منظمة أخرى، أو حتى تموت وتنتهى غالبا لأسباب معينة ، أهمها [1] :

١ ـ تحقيق الهدف من إنشاء المنظمة أو فشلها فيه

فإذا قامت المنظمة بتحقيق أهدافها والوصول إلى غايتها، فإن الدول الأعضاء لن تكون لديها حاجة إلى استمرارها، وبالتالى فمن الممكن أن تنتهى شخصيتها بالموت، او بالدمج فى جهاز آخر أو فى منظمة دولية أخرى ذات أهداف وغايات تتناسب ومستجدات العصر، والمثل الذى يمكن أن نضربه فى ذلك هو جهاز مجلس الوصاية التابع للأمم المتحدة، والتى تحددت أهدافه فيما يلى[2] :

---

(١ ) ـ د. عيسى حميد العنزى، تطبيق النظرية العامة للمنظمات الدولية على كل من الأمم المتحدة ومجلس التعاون لدول الخليج العربية، مجلس النشر العلمى، جامعة الكويت، لجنة التأليف والتعريب والنشر، ص ٣٨١ وما بعدها.

(٢) ـ م ٧٦ من ميثاق الأمم المتحدة ، كما يراجع

- Simone Dreyfus ; Droit des relations internationales ; Elements de droit international public ; Synthèse - Cujas ; p..217 ; 218.

أ ـ توطيد السلم والأمن الدولى . ب ـ العمل على ترقية أهالى الأقاليم المشمولة بالوصاية فى أمور السياسة والاجتماع والاقتصاد والتعليم، واطراد تقدمها نحو الحكم الذاتى أو الاستقلال حسبما يلائم الظروف الخاصة لكل إقليم وشعوبه ، ويتفق مع رغبات هذه الشعوب التى تعرب عنها بملء حريتها وطبقا لما قد ينص عليه فى شروط كل اتفاق من اتفاقات الوصاية .ج ـ التشجيع على احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ، ولا تفريق بين الرجال والنساء ، والتشجيع على إدراك ما بين شعوب العالم من ارتباط بعضهم ببعض .د ـ كفالة المساواة فى المعاملة فى الأمور الاجتماعية والاقتصادية والتجارية لجميع أعضاء الأمم المتحدة وأهاليها والمساواة بين هؤلاء الأهالى أيضا فيما يتعلق بإجراء القضاء[1].

أما وقد انتهت الحاجة إلى مثل هذا الجهاز، بعد أن تمتع آخر إقليم كان خاضعا لنظام الوصاية بالحكم الذاتى وهو إقليم الباسفيك والتى كانت الولايات المتحدة هى التى تتولى الإشراف عليه، فلقد كان من الطبيعى أن تعيد الدول النظر فى أنشطته واستمراريته، لذا قاموا بتعديل نظامه الداخلى فى نوفمبر ١٩٩٤ ، وأصبح لا يجتمع إلا عند الضرورة، وكان من الممكن أن ينتهى لولا الخشية من الحاجة إليه فى المستقبل لممارسة أنشطته من جديد.

---

(١ ) ـ حول مجلس الوصاية أهدافه واختصاصاته يراجع :

- **Simone Dreyfus ; Droit des relations internationales ; Elements de droit international public ; Synthèse - Cujas ; p..217 ; 218., - Jean -Pierre COT et Alain PELLET ; La charte des Nations Unies; Préface de Javier Perez de CUELLAR , 2eédition Economica Paris 1991; P.1212, 1225.**

وعلى كل فإن أى منظمة دولية أخرى لو قدر لها الانتهاء من تحقيق أهدافها، وإن كانت هذه مسالة نادرة لمراعاة الدوام فى أهداف المنظمة الدولية لكنها ممكنة الحدوث، ففى هذه الحالة يمكن أن تنتهى شخصية هذه المنظمة بالموت أو بالدمج فى غيرها .

ويدخل فى انتهاء المنظمة الدولية أو دمجها بسبب تحقيق أهدافها، حالة انتهاء مجال عملها، أو حلول الأجل المقرر لها، كأن ينضب البترول أو الطاقة الذرية او يوجد بدائل اخرى لهما بالنسبة للمنظمات التى يقتصر عملها على هذا المجال، كمنظمة الأوبك والوكالة الدولية للطاقة الذرية، فى مثل هذه الحالات لن تجد الدول نفسها فى حاجة إلى تفعيل هذه المنظمات، فإما أن تنهيها وإما أن تدمجها فى غيرها .

وكما يمكن أن تنتهى شخصية المنظمة بالدمج أو الموت عند تحقيق أهدافها، فمن الممكن أن تكون كذلك عند فشلها فى تحقيق هذه الأهداف، وذلك كمنظمة عصبة الأمم التى فشلت بعد قيام الحرب العالمية الثانية فاضطرت الدول إلى إنهائها ودمج وتويث كل متعلقاتها للأمم المتحدة [1].

---

(١) ـ يراجع في أسباب فشل عصبة الأمم وتقدير عهدها : أستاذنا د . جعفر عبد السلام ، المنظمات الدولية ، ص١٧٨ : ١٨٠ ، د. علي ماهر ، القانون الدولي العام ، مطبعة الاعتماد بشارع حسن الأكبر بمصر ١٣٤٢هـ ـ ١٩٤٢م ، ص ١٠٨ ، د.محمد كامل ياقوت ، الشخصية الدولية في القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية ، عالم الكتب ،٢٩٣ ، .. د.محمد المجذوب ، دراسات قومية ودولية مؤسسة ناصر للثقافة ، ط الأولي سبتمبر ١٩٨١ ، بيروت لبنان ، ص ٤٠٤ : ٤٠٧ .د. رشاد عارف ، المسئولية الدولية عن أضرار الحروب العربية الإسرائيلية ، دار الفرقان ، ط الأولي ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م ، ص ١٢٣ ، د. إبراهيم العناني ، القانون الدولي العام ، المطبعة التجارية الحديثة ، ١٩٩٠ ، القاهرة ، ص ٥٧٤ ، ...وأيضا :

**٢ـ انسحاب الأعضاء بحيث يقل عددهم عن العدد اللازم لدخولها حيز النفاذ**

**ذلك أن الاتفاقيات عامة أو مواثيق المنظمات خاصة تشترط غالبا لدخول المنظمة حيز النفاذ، أن يتم تصديق عدد من الدول عليها، اعتقادا بأن هذا العدد هو اللازم لحسن أداء العمل فى هذه المنظمة، فإذا لم يتم الوصول فى التصديقات إلى العدد المطلوب تظل المنظمة او الجهاز أو الاتفاقية خارج النفاذ، وذلك كمحكمة العدل الدولية الإسلامية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامى، والتى لم تدخل حيز النفاذ حتى يومنا هذا، على الرغم من تعديل ميثاق المنظمة وإدخالها كجهاز قضائى لها ابتداء من القمة الخامسة التى انعقدت فى الكويت ١٩٨٧[١] .**

**أما إذا دخلت المنظمة حيز النفاذ، ثم انصرفت عنها الدول الأعضاء بعد ذلك حتى قل عددها عن العدد الذى كان لازما للتصديق عليها، فإن ذلك يخول للدول الباقية التفكير فى إنهاء المنظمة أو دمجها فى منظمة أخرى، لكنها على كل حال لا تنتهى تلقائيا هذه المنظمة تطبيقا وفقا لا تفاقية فيينا لقانون المعاهدات والتى تنص على [٢]" ما لم تنص المعاهدة على خلاف ذلك ، لاتنقضى المعاهدة الجماعية لمجرد أن عدد الأطراف فيها قد انخفض عن الحد الضرورى لدخولها حيز التنفيذ" .**

---

**- Hans WEHBERG , L interdiction du recours a la force , le prencipe et les problemes qui se posent , Recueil des cours , 1957 - 1, P.33.**

**(١ ) ـ يراجع حول هذا الجهاز القضائى :**

**- Taoufik BOUACHBA , L organisation de la conference islamique , AFDI , 1982 , XXVIII , P.284.**

**(٢ ) ـ م ٥٥ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات .**

وعلى ذلك فالدول الأعضاء هى التى تقرر انتهاء المنظمة أو دمجها من عدمه، وإن كان الباحث يميل إلى ان المنظمة فى هذه الحالة ينبغى العمل على إنهائها أو دمجها دون السير فى ممارسة أنشطتها، وذلك لأن المنظمة إن كانت فى حاجة إلى عدد معين من الدول لدخولها حيز النفاذ فى بداية حياتها، فحاجتها إلى ذلك العدد أشد بعد مضى فترة زمنية عليها[1].

٣ ـ اتفاق الدول الأعضاء على إنهاء المنظمة أو دمجها فى غيرها

وكما تنتهى المنظمة او تندمج بناء على انتهاء أهدافها، أو انسحاب الأعضاء منها، فإنها يمكن أن تنتهى ايضا أو تندمج بناء على اتفاق الأعضاء فيها، فالدول الأعضاء التى مدت المنظمة الدولية بالحياة والنشاط، تستطيع أن تقرر ايضا ما تراه بشأنها من تجميدها أو حلها أو دمجها فى منظمة اخرى، خاصة إذا تضمن ميثاقها بيان ذلك .

ومن أهم الأمثلة على ذلك قرار الدول أعضاء عصبة الأمم بحل منظمتهم وتصفيتها وانتقال املاكها إلى الأمم المتحدة فى أبريل عام ١٩٤٦، كما أن ميثاق الأمم المتحدة تضمن أيضا طريقة تعديله، فإذا ما اتفقت الدول الأعضاء وفقا للإجراءات اللازمة إدخال تعديل على الميثاق بالدمج بين هذه

(١ ) ـ خلافا لما يراه البعض من أن نزول عدد الأعضاء عن الحد اللازم لدخول المعاهدة حيز النفاذ لا يخرجها عن حيز النفاذ، لأن الدول إن رأت هذا العدد لازما لدخولها حيز النفاذ ، فقد يختلف وضع النشأة عن الوضع فيما بعد، وقد يكون فى العدد المتبقى ما يكفى لاستمرارية هذا المنظمة . يراجع : د. عيسى حميد العنزى، تطبيق النظرية العامة للمنظمات الدولية على كل من الأمم المتحدة ومجلس التعاون لدول الخليج العربية، مجلس النشر العلمى، جامعة الكويت، لجنة التأليف والتعريب والنشر، ص ٣٨٩.

المنظمة وبين غيرها أو حتى بالإنهاء فإن التعديل يصبح ساريا وملزما لكل الأعضاء سواء تم التعديل عن طريق الجمعية العامة ومجلس الأمن، أو عن طريق مؤتمر عام لأعضاء الأمم المتحدة.

أما التعديل عن طريق الجمعية العامة ومجلس الأمن فقد بينته م ١٠٨ من الميثاق بقولها : " تسرى تعديلات هذا الميثاق على جميع أعضاء الأمم المتحدة إذا صدرت بموافقة ثلثى أعضاء الجمعية العامة وصدق عليها ثلثا أعضاء الأمم المتحدة ومن بينهم جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين وفقا للأوضاع الدستورية فى كل دولة " ، فإذا تمت إجراءات التعديل الواردة بهذه المادة أصبح التعديل ساريا وملزما لجميع الدول أعضاء الأمم المتحدة حتى بالنسبة للدول التى لم توافق عليه [١].

وأما التعديل عن طريق مؤتمر عام لأعضاء الأمم المتحدة فقد بينته م ١٠٩ / ١ ، ٢ من الميثاق بقولها :

١ ـ يجوز عقد مؤتمر عام من أعضاء الأمم المتحـدة لإعادة النظر فى هذا الميثاق فى الزمان والمكان اللذين تحددهما الجمعية العامة باغلبية ثلثى أعضائها وبموافقة تسعة ما من أعضاء مجلس الأمن ، ويكون لكل عضو من الأمم المتحدة صوت واحد فى المؤتمر .

---

(١) - Jean –Pierre COT et Alain PELLET ; La charte des Nations Unies; Préface de Javier Perez de CUELLAR , 2eédition Economica Paris 1991; P1425.

٢ ـ كل تغيير فى هذا الميثاق أوصى به المؤتمر بأغلبية ثلثى أعضائه يسرى إذا صدق عليه ثلثا أعضاء الأمم المتحدة ومن بينهم الأعضاء الدائمون فى مجلس الأمن وفقا لأوضاعهم الدستورية[١].

وبناء على ما تقدم فإن الدمج بين المنظمات الدولية يمكن أن يتم بقرار من الدول الأعضاء فيها، وإذا ما تم فإنه يعد حالة من حالات التوارث الدولى، أو الاستخلاف الدولى الذى يحدث بين أشخاص القانون الدولى العام ومنها الدول والمنظمات الدولية ، فكما يمكن للدولة أن تنقضى شخصيتها القانونية وتندمج أو تتحد فى شخصية دولة أخرى، فإن المنظمة الدولية كذلك يمكن أن تنقضى شخصيتها بأى سبب من الأسباب كالدمج فى منظمة دولية أخرى، وفى هذه الحالة يمكن للمنظمة الدولية الوارثة أن تحل محل المنظمة التى انتهت شخصيتها وتباشر ما كانت تباشره من نشاط[٢].

والدمج بناء على اتفاق الدول هو الذى نختاره كطريق لتقوية المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية، وهو فى الحقيقة أنسب حالات الاستخلاف الدولى بين المنظمات الدولية، فهو أنسب من حالة التنازل أو أى حالة أخرى يمكن أن يحدث الاستخلاف بسببها، لأن الدمج بين المنظمات إنما هو فى الحقيقة اتحاد بينهما، ويحتاج لذلك إلى حد أدنى من التجانس والتقارب ، إذ من المستحيل أن تقوم روابط اتحادية قوية بين دول

---

(١) ـ فى التعليق على هذا النص يراجع :

-Jean -Pierre COT et Alain PELLET ; La charte des Nations Unies; Préface de Javier Perez de CUELLAR , 2eédition Economica Paris 1991; P1443.

(٢ ) ـ د. صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام ، طبعة مصورة، ٢٠٠٢م، دار النهضة العربية ، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ٢٠٠٢، ص ٧٨٥ .

ذات نظم سياسية متناقضة، او بين منظمات ذات أهداف وأحكام مختلفة[١]، ولا شك أن ما بين منظمة جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى، من تناسق وتوافق وتقارب، ما يجعلهما أنسب منظمتين إقليميتين فى المنطقة العربية والإسلامية للدمج.

**ثانيا صور الدمج**

لقد اهتم فقهاء القانون الدولى العام بصور الدمج او الاتحاد بين الدول لا بين المنظمات الدولية، وقد يرجع ذلك إلى أن الدولة تعد أقدم بكثير فى المجتمع الدولى من المنظمات الدولية، فالمنظمات الدولية حديثة النشأة، ولا تعود جذورها إلى أكثر من تاريخ الحرب العالمية الأولى والتى نشأت عقب انتهائها مباشرة أول منظمة دولية عالمية وهى منظمة عصبة الأمم، أما الدولة فهى أقدم من ذلك بكثير، وفى تاريخ الدولة الطويل كانت تحدث بين الحين والآخر لبعض الدول حالة من حالات التوارث، كالتنازل أو الدمج، أو الانفصال أو التحرر والاسقلال او الفتح، ويعد ذلك مبررا قويا لتناول هذه المسائل بالدراسة والبحث من قبل فقهاء القانون الدولى العام .

وحتى يمكن تقديم صور الدمج والاتحاد بين المنظمات الدولية، يجدر بنا أن نقدم بين يدى ذلك، صور الدمج والاتحاد بين الدول، لبيان ما إذا كانت هذه الصور يمكن أن تصلح لتكون بين المنظمات الدولية أيضا أم لا، وهذه الصور هى[٢]:

---

(١ ) ـ فى المعنى يراجع د. أشرف عرقات سليمان أبو حجارة، النظرية العامة للتوارث الدولى، مع دراسة تطبيقية للتطوراتت المعاصرة فى الاتحاد السوفييتى والاتحاد اليوغسلافى السابقين، دار النهضة العربية القاهرة، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م، ص ٩٨ .

(٢ ) ـ فى صور الاتحاد بين الدول يراجع : د. مفيد شهاب، الدولة الفيدرالية فى القانون الدولى العام، دراسات فى القانون الدولى ، المجلد الأول، الجمعية المصرية للقانون= =الدولى، بمناسبة اليوبيل الفضى للجمعية، ١٩٦٩، ص ٢٣٥، وما بعدها ، ـ د. عبد العزيز سرحان، القانون الدولى العام، ص ٢٤٤، ـ د. محمد حافظ غانم، مبادئ

ـ الاتحاد الشخصى:

وهو الاتحاد التى تنحصر مظاهره فى إيجاد رئيس واحد لكل دول الاتحاد، على أن تحتفظ بعد ذلك كل دولة بسيادتها وشخصيتها وقانونها الداخلى الخاص بها ، ومعلوم أنه لم يعد لهذه الصورة وجود، لأن مفهومه يتعارض مع مفهوم الدولة حديثا

ـ الاتحاد الفعلى :

وهو اتحاد دولتين أو أكثر على أن تفقد كل دولة فى الاتحاد شخصيتها الخاصة بها، أمام شخصية الاتحاد، لكن مع احتفاظ كل دولة بقانونها الداخلى وإدارتها المسقلة .

ـ الاتحاد الكونفدرالى:

وهو اتحاد دولتين أو أكثر بإيجاد هيئة مشتركة يقرر لها قدرا من سلطة التصرف تمكنها من وضع سياسة عامة لدول الاتحاد، مع احتفاظ كل دولة بسيادتها الداخلية والخارجية، على ألا تعتبر الهيئة المشتركة شخصا دوليا قائما بذاته، وإنما فقط مجرد هيئة للنسيق ووضع الخطوط العامة والمشتركة بين دول الاتحاد

ـ الاتحاد الفيدرالى :

---

القانون الدولى العام، ١٩٦٩، ص ٢٣٤ ، وله أيضا الأصول الجديدة للقانون الدولى، ص ١٤١ د. حامد سلطان، عائشة راتب، صلاح عامر ، القانون الدولى العام ، ١١٧، د. أشرف عرقات سليمان أبو حجارة، النظرية العامة للتوارث الدولى، مع دراسة تطبيقية للتطوراتت المعاصرة فى الاتحاد السوفييتى والاتحاد اليوغسلافى السابقين، ص ٩٨ وما بعدها .مرجع سابق

هو اتحاد دولتين أو أكثر لتكوين دولة اتحادية تحل محل الدول الأعضاء فى ممارسة الحقوق والالتزام بالواجبات، ويكون لها سلطة تشريعية وتنفيذية وقضائية مستقلة عن الدول الأعضاء ، ورعاياها هم رعايا كل الدول الأعضاء، على أن تحتفظ كل دولة بالخصائص الداخلية لها مع ترك السيادة الخارجية لدولة الاتحاد، وهذه هى الصورة الوحيدة التى يحدث فيها التوارث بين الدول، لأن دولة الاتحاد تحل محل الدول الأخرى فى القيام بكل الالتزامات والتمتع بالحقوق

والناظر إلى هذه الصور لا يجدها تتناسب ودمج المنظمات الدولية وذلك لا ختلاف المنظمة الدولية عن الدولة بخصوص أركانها وسلطاتها وغير ذلك، أما الصور التى تناسب الدمج بين المنظمات الدولية، فهى الصور التى يتفرع إليها دمج المنظمات الدولية بناء على مقدار الأجهزة التى يتم دمجها " دمج كلى ودمج جزئى"[(١)]، أو بناء على الهدف من الدمج " دمج يؤدى إلى ميلاد منظمة جديدة أو تقوية منظمة قائمة".

أولا : الدمج الكلى والدمج الجزئى

وبناء على قدر الأجهزة التى يتم دمجها بين المنظمات الدولية، يكون الدمج إما كليا أو جزئيا، فإذا كان الدمج بين كل أجهزة المنظمات الدولية ، بحيث تظهر هذه المنظمات فى النهاية فى صورة منظمة دولية واحدة فهو الدمج الكلى وتنطبق هذه الحالة على حالة الدمج الذى حدث بين منظمة

(١ ) ـ لقد اشار إلى صورتى الدمج الكلى والدمج الجزئى بين المظمات الدولية عند حديثه عن الاستخلاف د محمد طلعت الغنيمى، يراجع له : الأحكام العامة فى قانون الأمم، دراسة فى كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامى، التنظيم الدولى، الكتب القانونية ، منشأة المعارف بالأسكندرية، ٢٠٠٥، ص ٣٢٠ .

الاتحاد الأفريقى ومنظمة الوحدة الإفريقية، فبعد أن نشأ الاتحاد الأفريقى تم دمج جميع أجهزة منظمة الوحدة الأفريقية فى منظمة الاتحاد الإفريقى، بحيث أن منظمة الوحدة الأفريقية قد اختفت تماما وكل ما تركته من تركة ورثها الاتحاد الأفريقى [1]، كما ينطبق ذلك أيضا على حالة التوارث الذى حدث بين منظمة الأمم المتحدة ومنظمة عصبة الأمم أيضا، فلقد ورثت الأمم المتحدة سالفتها عصبة الأمم

أما الدمج الجزئى فهو الدمج الذى يحدث بين بعض أجهزة المنظمة الدولية فقط، وذلك بأن يتم توحيد بعض الأجهزة فى المنظمات الدولية، لتؤدى خدمات مشتركة بين هذه المنظمات ، والمثل البارز فى هذا هو الاتحاد الأوربى ، حيث مر ببعض المراحل كان الدمج بين الأجهزة فيه جزئيا، ثم ظل ينمو بعد ذلك حتى وصل إلى صورة الدمج الكلى، أما الدمج الجزئى فقد كان واضحا فى المرحلة التى تم فيها إنشاء الجماعات الأوربية، وكان أول جماعة هى الجماعة الأوربية للفحم والصلب، حيث نشأت عام ١٩٥١، وكانت أجهزتها هى المجلس والبرلمان واللجنة العليا والمحكمة، ثم أنشئت بعد ذلك الجماعة الاقتصادية الأوربية والجماعة الأوربية للطاقة الذرية عام ١٩٥٧، وقد تقرر منذ إنشاء هاتين الجماعتين أن يندمجا مع الجماعة الأولى فى جهاز المحكمة وجهاز البرلمان، وهذا يعنى أن تكون المحكمة جهازا واحدا للجماعات الثلاث، أو بمعنى آخر أن تندمج محكمة كل جماعة من هذه الجماعات فى محكمة الجماعة الأخرى حتى تصبح محكمة واحدة أو جهازا

---

(١ ) ــ يراجع حول نشأة الاتحاد الإفريقى ، وتوريثه لتركة الوحدة الأفريقية ، د. عبد الله الأشعل، الاتحاد الإفريقى والقضايا الإفريقية المعاصرة، القاهرة ، ٢٠٠٢- ٢٠٠٣م، مؤسسة الطوبجى للتجارة والطباعةوالنشر، القاهرة ، ص ١٤٠ وما بعدها .

قضائيا واحد لكل هذه الجماعات، وكذلك تم الدمج بينهما فى جهاز البرلمان، لكن يبقى بعد ذلك لكل جماعة بقية أجهزتها الخاصة بها كالمجلس، واللجنة العليا، وهذا يعد دمجا جزئيا، وقد ظل الحال كذلك حتى تم الدمج بين أجهزة هذه الجماعات جميعا، وذلك بمعاهدة الاندماج التى تم التوقيع عليها عام ١٩٦٥، ودخلت حيز التنفيذ عام ١٩٦٧[١].

وتتسق هاتان الصورتان للدمج مع نوعى التوارث الدولى الرئيسين، وهما التوارث الكلى والتوارث الجزئى، فالتوارث الكلى يمكن أن يحدث فى حالة الدمج الكلى أيضا، وذلك عندما تحل دولة محل دولة أخرى حلولا تاما، فتظهر الدولة الوارثة وتختفى بناء على ذلك الدولة المورثة بناء على انتهاء شخصيتها القانونية الدولية، أو عندما تندمج إحدى المنظمات فى الأخرى اندماجا كليا، يترتب عليه ظهور المنظمة الوارثة واختفاء المنظمة الأخرى المورثة أو المستخلفة .

والتوارث الجزئى يمكن أن يحدث أيضا فى حالة الدمج الجزئى، كان يتم نقل جزء من إقليم دولة إلى دولة أخرى دون يقية الإقليم، أو يتم دمج أحد أجهزة المنظمة الدولية فى نفس الجهاز لمنظمة دولية أخرى، دون بقية الأجهزة، ففى كل هذه الحالات يكون التوارث او الاستخلاف هنا جزئيا،

---

(١ ) ـ حول تطور حركة الاندماج فى إطار الاتحاد الأوربى، يراجع : د، محمد مصطفى كمال، د. فؤاد نهرا، صنع القرار فى الاتحاد الأوربى والعلاقات العربية ـ الأوربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط الأولى بيروت، أغسطس ٢٠٠١، ص ٢١ وما بعدها ، وأيضا د. عبد العظيم الجنزورى، الاتحاد الأوربى ، الدولة الأوربية الكونفدرالية ، دار النهضة العربية، القاهرة ، ص ١٠ وما بعدها .

بقدر ما تم نقله إلى الدولة الوارثة من إقليم، أو بقدر ما تم دمجه من أجهزة بالنسبة للمنظمات الدولية[١].

ثانيا : الدمج الذى يؤدى إلى ميلاد منظمة جديدة أو تقوية منظمة قائمة

والدمج الذى يحدث بين المنظمات الدولية، بالنظر إلى الهدف منه، يمكن أن يؤدى لميلاد منظمة جديدة، نظرا لفشل المنظمة القديمة وعدم قدرتها على القيام بمهامها او لانتهائها بالاتفاق بين أعضائها، كما يمكن أن يكون الهدف منه تقوية إحدى المنظمات القائمة، ومن الصورة الأولى دمج منظمة عصبة الأمم فى الأمم المتحدة، وذلك بعد أن عصفت بالعصبة الحرب العالمية الثانية وتقرر فشلها وإنهاؤها[٢]، وإدى ذللك إلى ميلاد منظمة جديدة هى الأمم المتحدة كانت هى الوريث الشرعى للمنظمة السابقة .

---

(١ ) ـ حول التوارث الكلى والتتوارث الجزئى يراجع : د. أشرف عرقات سليمان أبو حجارة، النظرية العامة للتوارث الدولى، مع دراسة تطبيقية للتطوراتت المعاصرة فى الاتحاد السوفييتى والاتحاد اليوغسلافى السابقين، دار النهضة العربية القاهرة، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م، ص ٢٨ وما بعدها .

(٢ ) ـ حول أسباب فشل عصبة الأمم يراجع : أستاذنا د. جعفر عبد السلام ، المنظمات الدولية ص ١٧٨ : ١٨٠ ، د. على ماهر، القانون الدولى العام، مطبعة الاعتماد بشارع حسن الأكبر بمصر، ١٣٤٢هـ ـ ١٩٤٢ م، ص ١٠٨ ، د. محمد كامل ياقوت، الشخصية الدولية فى القانون الدولى العام والشريعة الإسلامية، عالم الكتب ، ص ٢٩٣، د. محمد المجذوب، دراسات قومية ودولية ، مؤسسة ناصر للثقافة، ط الأولى سبتمبر ١٩٨١، بيروت لبنان، ص ٤٠٤ : ٤٠٧وللباحث قانون التنظيم لدولى، مع إشارة تأصيلية لفكرة المنظمات الدولية فى الفقه الإسلامى، القاهرة ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م ، ط الأولى، ص ١٧١ وما بعدها .

وقد كانت وراثة هيئة الأمم المتحدة لعصبة الأمم نموذجا واضحا فى هذا الخصوص، حيث بعد قيام هيئة الأمم المتحدة ومباشرتها لأوجه نشاطها، تمت دعوة جمعية عصبة الأمم للاجتماع فى عام ١٩٤٦، وقررت انقضاء الشخصية القانونية لعصبة الأمم وأيلولة ممتلكاتها وأصولها ومحفوظاتها وأرصدتها إلى هيئة الأمم المتحدة، واتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارا بقبول ذلك [١].

ومن صور الدمج أيضا بين المنظمات الدولية بهدف إنشاء منظمة جديدة قوية، الدمج الذى حدث بين منظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الاتحاد الفريقى[٢]، وذلك عندما اقرت القمة الأفريقية فى مارس ٢٠٠١ النظام التأسيسى للاتحاد الأفريقى، ثم قدم بعد ذلك الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية تقريره إلى المؤتمر الوزارى الرابع والسبعين فى لوساكا فى يوليو ٢٠٠١ أيضا يتضمن ـ فيما يتضمن ـ وراثة الاتحاد الأفريقى لمنظمة الوحدة الأفرقية، وتنفيذ قرارات قمة سرت المشار إليها سابقا، وأن الهدف من إنشاء الاتحاد الأفريقى وإحلاله محل منظمة الوحدة الأفريقية، هو الحرص على تعميق وتعزيز وتلاحم وتضامن البلدان والشعوب الأفريقية، وإنشاء منظمة جديدة ذات حيوية وإبداع تستطيع بحق أن تستجيب لاثنين من تحديات الساعة وهما العرقية والعولمة، إذ الهدف ليس مجرد إنشاء منظمة تكون امتدادا

---

(١) ـ د. صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام ، طبعة مصورة، ٢٠٠٢م، دار النهضة العربية ، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ٢٠٠٢، ص ٧٨٩ .

(٢) ـ حول أحداث الدمج المصاحبة لأحداث إنشاء الاتحاد الأفريقى يراجع : د. عبد الله الأشعل، الاتحاد الإفريقى والقضايا الإفريقية المعاصرة، القاهرة ، ٢٠٠٢ـ ٢٠٠٣م، مؤسسة الطوبجى للتجارة والطباعة والنشر، القاهرة، ص١٤٠ وما بعدها

لمنظمة الوحدة الأفريقية تحت اسم آخر، وإنما الهدف إنشاء منظمة يكون من شأنها توفير إطار للتعاون والتماسك والتكامل المعزز والقدرة على التعامل مع الأزمات التى تواجه القارة اليوم [(١)]، وأوضح التقرير أيضا أنه لم يبق على الأمانة العامة بعد ذلك إلا أن تتخذ الترتيبات الخاصة لتحويل المنظمة إلى الاتحاد الذى دخل قانونه الأساسى حيز النفاذ فى ٢٦ من إبريل ٢٠٠١[(٢)].

وأما صورة الدمج التى تهدف إلى تقوية منظمة قائمة، فمن الأمثلة التى يمكن أن نضربها على ذلك حالات الدمج التى كانت بين بعض أجهزة الجماعات الأوربية، فالدمج بين بعض أجهزة هذه الجماعات لم يؤد إلى موت بعض هذه الجماعات وإحلال البعض الاخر مكانها، وإنما كان بهدف تقوية

---

(١ ) ـ وذلك على غرار الاتحاد الأوربى، حيث لم يكن الهدف من نشأة الاتحاد الأوربى هو مجرد تغيير الاسم من الجماعات الأوربية إلى الاتحاد الأوربى، وإنما كان الهدف من إنشائه التدليل على دخول حركة الوحدة الأوربية مرحلة جديدة لا تقتصر فقط على مجرد الاندماج الاقتصادى، بل تستهدف ايضا المضى قدما فى طريق الوحدة السياسية . يراجع فى ذلك د. محمد مصطفى كمال، د. فؤاد نهرا، صنع القرار فى الاتحاد الأوربى والعلاقات العربية ـ الأوربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط الأولى بيروت، أغسطس ٢٠٠١، ص ١٥ .

(٢ ) ـ لقد أجاب تقرير الأمين العام عن بعض الأسئلة المتعلقة بمصير بعض الأجهزة التى نشأت فى رحاب منظمة الوحدة الأفريقية، مثل الوكالات المتخصصة للمنظمة، واعتبرها أجهزة ووكالات متتخصصة للاتحاد، أما بخصوص المانة العامة فلم يوضح إن كانت أمانة المنظمة ستصبح أمانة للاتحاد أم انها ستلغى وتحل محلها أمانة جديدة، لكنه يوحى بأنه أكثي ميولا إلى الخيار الثانى وهو إنشاء أمانة عامة جديدة للاتحاد . حول بعض التفصيلات الخاصة بذلك يراجع : د. عبد الله الأشعل، الاتحاد الإفريقى والقضايا الإفريقية المعاصرة، القاهرة ، ٢٠٠٢ـ ٢٠٠٣م، مؤسسة الطوبجى للتجارة والطباعةوالنشر، القاهرة ، ص ١٤٢ وما بعدها

هذه المنظمات، كأن يتم دمج أجهزة المحكمة التابعة لهذه الجماعات فى محكمة واحدة بهدف تقويتها وتفعيل أحكامها ومبادئها، ومن هذه الصور التى يمكن ان نمثل بها أيضا فى هذا الموضع، ما نريده لمنظمة المؤتمر الإسلامى، من وراء دمج أجهزتها مع أجهزة جامعة الدول العربية، حيث لا نريد من وراء هذا الدمج موت المنظمتين وإنشاء منظمة دولية جديدة، وإنما نريد تقوية منظمة المؤتمر الإسلامى القائمة، لتصبح بعد ذلك منظمة فاعلة قادرة على مواجهة كل أزمات العصر، كما تستطيع النهوض بكل الدول العربية والإسلامية والسير بها إلى المكانة المناسبة لها واللائقة بها.

أما عن النتيجة القانونية والسياسية والاقتصادية لعملية الدمج بين منظمة المؤتمر الإسلامى ومنظمة جامعة الدول العربية، وأثر ذلك على أعضاء هاتين المنظمتين من الدول فمن الممكن أن يكون محكوما بأحد نظريات الدمج السياسية والاقتصادية بين الدول، باعتبار أن كلا من الدول والمنظمات الدولية من أشخاص القانون الدولى العام، وهذه النظريات هى[1]:

ـ النظرية الفدرالية

---

(١ ) ـ د. محمد مصطفى كمال، د. فؤاد نهرا، صنع القرار فى الاتحاد الأوربى والعلاقات العربية ـ الأوربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط الأولى بيروت، أغسطس ٢٠٠١، ص ١٧ : ٢١ . والمراجع التى أشار إليها سيادته وخاصة:

Hans J. Michelmann and panayotis soldatos , ( eds) European Integration: Theories and Approaches ( Lanham ) MD: University press of America 1994, PP. 13 – 36 , - Ernst B. Hass , Beyond The Nation-state, Functionalism and International organization ( Standford, CA: Standford University press 1964, p. 23 .

وهى النظرية التى تعمل على أن تقوم الدولة الداخلة فى عملية الدمج بالتخلى عن سيادتها لصالح حكومة فدرالية، على أن يتم توزيع جديد للسلطات بين الحكومات الإقليمية وبين الحكومة الفدرالية المقامة، وعلى ذلك فالنتيجة التى تهدف إليها هذه النظرية هى إيجاد حكومة فدرالية من وراء الدمج، ويكون ذلك عن طريق عقد مؤتمر يضم ممثلين منتخبين على مستوى الحكومات الإقليمية لكتابة الدستور الفدرالى، او الاتفاق بين الحكومات الإقليمية المختلفة على اتخاذ الشكل الفدرالى للدول المندمجة فى الاتحاد أو المنظمة . والمثل البارز فى هذا هو الولايات المتحدة الأمريكية، وما تسعى إليه الدول الاوبية من خلال الاتحاد الأورربى وهو إيجاد الولايات المتحدة الأوربية .

ـ النظرية الوظيفية

وتقوم هذه النظرية على ضرورة الفصل فى الدمج بين الجوانب السياسية والجوانب الوظيفية أو الفنية، وترى أن الدمج يجب أن يتركز على الجانب الوظيفى دون السياسى، وتهدف هذه النظرية فى النهاية إلى منظمات فى المجالات الفنية تقوم الدول بنقل جزء من سيادتها إليها، لكنها تحتفظ بسيادتها فى كل المجالات السياسية، وترى أن هذا سر استمرار منظمة العمل الدولية، لأنها منظمة فنية وظيفية، مع انهيار عصبة الأمم لأنها منظمة سياسية .

وقد تطوت هذه النظرية فيما بعد، إلى ما سمى بالنظرية الوظيفية الجديدة، حيث رأى البعض أن الفصل بين الأمور السياسية والأمور الفنية مسألة غير واقعية، لأن الأمور الفنية كثيرا ما تعالج بقرارات سياسية ، والدمج فى الجوانب الفنية أو الوظيفية يمكن أن يؤدى أيضا إلى الدمج فى

المجالات السياسية، ويهدف هذا التطور لا إلى مجرد أيجاد منظمات دولية فنية قوية ، وإنما إلى إيجاد مؤسسات إقليمية فوق قومية ، وذلك عن طريق الانتشار من الدمج فى القطاعات الفنية إلى الدمج فى القطاعات السياسية ، ولا تعنى المؤسسات فوق القومية نقل سيادة الدولة إلى مستوى أعلى منها، ولكن يعنى تجميع سيادة الدول المختلفة فى مستوى مؤسسى معين لتمارس السيادة بشكل مشترك وليس بشكل منفرد.

ـ النظرية الاتصالية

وتقوم هذه النظرية على أهمية الاتصال بين الوحدات الدولية المختلفة كاساس لعملية الدمج، وتهدف من خلال الدمج بين الوحدات الدولية إلى إيجاد ما يعرف بالمجتمع الآمن، نتيجة التفاعل عن طريق الاتصالات، ويمكن الوصول إلى نتيجة المجتمع الآمن فى ظل هذه النظرية تدريجيا، حيث إن تفعيل الاتصالات بين الدول يمكن أن يوجد مجتمع " اللاحرب " وهو المجتمع الذى لا يستخدم فيه العنف، ثم يوجد بعد ذلك المجتمع التعددى وهو المجتمع الذى يوجد فيه عدد من المؤسسات السياسية المشتركة، ثم الوصل إلى المجتمع المندمج والذى توجد فيه مؤسسات مشتركة فى كل قطاعات المجتمع.

ـ النظرية الاقتصادية للدمج

وهى النظرية التى لا تهدف إلى إيجاد مجتمع آمن فقط من الحروب، بل يتجاوز هذا إلى جعل المكاسب الاقتصادية هى الدافع الساسى للدمج، وقد ازدهرت هذه النظرية بعد أن استقرت الجماعات الأوربية ، واتجهت إلى الدمج الاقتصادى بين أعضائها، وتهدف هذه النظرية إلى إيجاد أحد أو كل مستويات الدمج الاقتصادى، الممثلة فى :

- إيجاد منطقة التجارة الحرة، وذلك بإزالة الحواجز أمام حركة التجارة بين الأعضاء .

- إيجاد الاتحاد الجمركى، وذلك بفرض تعريفة جمركية مشتركة بين الدول الأعضاء

- إيجاد السوق المشتركة، وذلك بتحرير حركة عناصر الإنتاج مثل العمل أو رأس المال أو العمال بين الدول الأعضاء.

- إيجاد الوحدة الاقتصادية وهى أعلى مراحل الدمج، وذلك بتوحيد السياسات المالية والاقتصادية وإنشاء بعض المؤسسات الخاصة بها وتكون قراراتها ملزمة للدول الأعضاء [1].

وإزاء هذه النظريات المتعددة فى بيان أهداف الدمج والآليات التى يقوم عليه، نزعم أن النظرية الاتصالية فى الدمج هى التى ربما تصلح للمنظمات العربية والإسلامية اليوم، حيث تحتاج أعضاء هذه المنظمات إلى تكثيف عمليات الاتصال السياسى والاقتصادى والاجتماعى والثقافى وغير ذلك بين دول هذه المنظمات، خاصة وأنه بين رعايا الدول العربية والإسلامية من الروابط والقيم والمبادئ المشتركة ما يقوى هذه الصلات، هذه الروابط التى يطلق عليها ثقافة الاندماج، وبناء على هذه الروابط يمكن إنشاء عدد لا بأس به من الأجهزة والمؤسسات المشتركة ، لتصل بعد ذلك إلى وجود المؤسسات المشتركة التى تحكم كل قطاعات المجتمع.

---

(١ ) - د. محمد مصطفى كمال، د. فؤاد نهرا، صنع القرار فى الاتحاد الأوربى والعلاقات العربية - الأوربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط الأولى بيروت، أغسطس ٢٠٠١، ص ٢٠، ٢١ .

وإذا وصل المجتمع العربى والإسلامى إلى الدرجة المعقولة من الاستقرار والتوحد، فإنه يمكن أن يركز بعد ذلك على المكاسب الاقتصادية التى تؤدى إلى زيادة الانتاج وتخفيض الأسعار وتحسين الجودة والقدرة على المنافسة، وذلك بالتدرج فى تحقيق الدمج الاقتصادى، ابتداء من مستواه الأول وهو الوصول إلى منطقة التجارة الحرة ومرورا بالمستوى الثانى والثالث وهو الوصول إلى الاتحاد الجمركى ثم السوق الإسلامية المشتركة، وانتهاء بتحقيق الوحدة الاقتصادية بين كل الدول العربية والإسلامية، وذلك فى خطوات ثابتة تماما كما تسير فى هذا الدول الأوربية .

ولا مانع بعد ذلك من أن يترقى هذا الدمج ليصل إلى شكل الدولة الفدرالية، وذلك بتخلى الحكومات الإقليمية عن سيادتها لصالح الحكومة الفدرالية، ويوجد ما يمكن تسميته بالولايات المتحدة الإسلامية أو الدولة الإسلامية الكبرى، على غرار ما كانت عليه الدولة الإسلامية فى عهد الراشدين والعهود الزاهرة التالية لهم، وهذا هو نهاية المطاف بالنسبة للتنظيم الدولى الإسلامى.

## المبحث الثانى

## ضوابط الدمج بين المنظمات الدولية الإقليمية

## فى القانون الدولى العام

### فكرة توارث المنظمات الدولية الإقليمية

حالة الدمج بين أشخاص القانون الدولى العام، تعد حالة من حالات التوارث أو الاستخلاف الدولى كما ذكرنا[1]، وقد نظم القانون الدولى حالات الاستخلاف بين الدول، عن طريق اتفاقية فيينا بشأن توارث الدول

---

(١ ) ـ يراجع بصفة خاصة حول موضوع التوارث أو الاستخلاف الدولى :

أستاذنا د. عبد الغنى محمود ، آثار الاستخلاف الدولى فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، جامعة الأزهر ١٩٨٠، ـ د. أشرف عرقات سليمان أبو حجارة، النظرية العامة للتوارث الدولى، مع دراسة تطبيقية للتطوراتت المعاصرة فى الاتحاد السوفييتى والاتحاد اليوغسلافى السابقين، دار النهضة العربية القاهرة، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م، وبصفة عامر يراجع ايضا ـ د. صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام ، طبعة مصورة، ٢٠٠٢م، دار النهضة العربية ، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ٢٠٠٢، ص٧٧٢ وما بعدها . ـ د. أحمد أبو الوفا، كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولى والعلاقات الدولية فى شريعة الإسلام، ج ٢، ط الأولى ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م ، دار النهضة العربية، القاهرة ص ٣٢٣ وما بعدها ـ د. أحمد سرحال ، قانون العلاقات الدولية ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط الثانية ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م ، بيروت ص ٢٢٠ وما بعدها ، ـ د. محمد المجذوب ، القانون الدولى العام ، منشورات الحلبى الحقوقية بيروت ـ لبنان ، ٢٠٠٣ ، ص ٢٧٦ وما بعدها . د. محسن أفكيرين ، القانون الدولى العام ، ط الأولى دار النهضة العربية القاهرة ، ص ٦٠٧ وما بعدها .

للمعاهدات فى ٢٣ ابريل ١٩٧٨ [١]، واتفاقية فيينا لتوارث الدول فى أموال ومحفوظات وديون الدولة فى ٨ أبريل ١٩٨٣ [٢]، أما حالات الاستخلاف بين المنظمات الدولية، فلم تتعرض له هذه الاتفاقيات، ولم تنظم منه شيئا، بل إنها فيما يتصل بالاستخلاف بين الدول غضت الطرف عن بعض موضوعات الاستخلاف غير المعاهدات والأموال والمحفوظات، والديون، مثل موضوع النظام القانونى الداخلى للدولة المورثة، وموضوع الجنسية، والحقوق المكسبة، وربما يرجع ذلك إلى تعقد وصعوبة البت فى مثل هذه الموضوعات[٣].

وبناء على هذا فإنه لا توجد قواعد اتفاقية عامة مكتوبة تعالج استخلاف المنظمات الدولية، خاصة وأن المقرر الخاص للجنة القانون الدولى، قد رأى أثناء إعداد اتفاقية فيينا لعام لعام ١٩٧٨ الخاصة بالتوارث، أن توارث المنظمات الدولية يتعين أن تفرد لها دراسة أو اتفاقية خاصة من قبل

---

(١ ) ـ حول هذه الاتفاقية براجع :

- Bokor-Szego H: Continuation et succession en matiere de traits internationaux – In , sous la direction de Genevieve Burdeau et Brigitte Stern – dissolution, Continuation et succession en Europe de L'est CEDIN, Paris 1, 1994.

(٢ ) ـ حول هذه الاتفاقية براجع :

- Monnier J. : La Convention de vienne sur la Succession d' Etats en matiere de Biens Archives , et Dettes d' Etat, AFDI, 1984, P, 221., …

(3 ) – Bedjaoui M, Droit international – bilan et perspective, T. 1, 1991, P.422.

لجنة القانون الدولى[١]، وبالتالى لم يبق لحكم هذه الحالة إلا الحلول التى عرفتها الممارسة الدولية، سواء من خلال حلول اتفاقية خاصة، أو نصوص تضمنها مواثيق المنظمات الدولية ، أو قرارات دولية صدرت عن منظمات دولية معينة فى مناسبات بعينها[٢]، وفيما يرى الباحث أنه لا مانع فى هذه الحالة أيضا من إمكانية الاسترشاد بأحكام التوارث أو الاستخلاف بين الدول[٣]، خاضة وأن توارث المنظمات الدولية أقل وطأة من توارث الدول، فتوارث الدول يترتب عليه ممارسة السيادة، أما توارث المنظمات الدولية فغايته أن تنتقل بعض الوظائف والاختصاصات أو الأرصدة والسجلات من منظمة إلى أخرى [٤].

---

(١ ) ـ د. أشرف عرقات سليمان أبو حجارة، النظرية العامة للتوارث الدولى، مع دراسة تطبيقية للتطوراتت المعاصرة فى الاتحاد السوفييتى والاتحاد اليوغسلافى السابقين، دار النهضة العربية القاهرة، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م، ص ١٨٦ .

(٢ ) ـ د. صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام ، طبعة مصورة، ٢٠٠٢م، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ٢٠٠٢، ص ٧٨٦ .

(٣ ) ـ واتفاقا مع هذه الوجهة يرى البعض أن أحكام الاستخلاف بين الدول وإن كانت لا تصلح جميعها لأن تطبق تطبيقا حرفيا على الاستخلاف بين المنظمات الدولية، إلا أن التماثل العام بين استخلاف الدول واستخلاف المنظمات أمر مقبول، ويمكن أن تطبق على الحالتين الأحكام نفسها، انطلاقا من ان الاستخلاف بين المنظمات الدولية لا يعدو أن يكون إحلالا وظيفيا لمنتظم محل آخر. يراجع د. محمد طلعت الغنيمى، الأحكام العامة فى قانون الأمم، دراسة فى كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامى، التنظيم الدولى، الكتب القانونية ، منشأة المعارف بالأسكندرية، ٢٠٠٥، ص ٣١٦.

(٤ ) ـ خلافا لما يراه البعض يراجع : =

وفى ضوء هذا نستطيع أن نقول إن الأحكام التى تطبق فى حالة الدمج بين المنظمات الدولية، أما أن تكون من قبيل اتفاقات [(١)]أو مواثيق المنظمات المندمجة، أو من قبيل الأحكام العامة فى موضوع التوراث، وسنلقى الضوء على هذين الطريقين فيما يلى :

أولا : ضوابط الاتفاقات ومواثيق المنظمات التى تعمل على الدمج

وهذا الطريق هو أولى الطرق فى بيان أحكام الدمج، عند غياب اتفاقية خاصة لتنظيم التوارث بين المنظمات الدولية تماما كما هو الحال بالنسبة لتنظيم التوارث بين الدول، وذلك بأن تلجأ المنظمات التى تعمل على الدمج فيما بينها عن طريق أعضائها أو أجهزتها وخاصة جهاز الجمعية العامة بها، إلى تنظيم هذه العملية، بأن يتفق كل الأطراف على أهمية الدمج ثم على الصورة التى يبتغونها، وهل هى صورة للدمج الكلى أو الجزئى بين هذه المنظمات ، ثم يتم الاتفاق على كيفية نقل ممتلكات وأرصدة وأرشيف وكل متعلقات منظمة معينة سيتم دمجها فى منظمة أخرى، وكذلك بيان موقف العضوية فى المنظمة التى يتم تقويتها بالدمج، وما يتم الاتفاق عليه فى هذه الحالة هو الذى يجب العمل على تطبيقه، طبقا لقاعدة قدسية الاتفاق، أو أن العقد شريعة المتعاقدين.

---

=- Goncal Ves Pereira A.: La Succession en matiere de Traite , Paris 1969, P. s

(١ ) ـ فالدول التى تقيم منظمتين مثلا يمكنها أن تنظم الاستخلاف بينهما عن طريق إبرام معاهدة كما كان الحال بين محكمة العدل الدولى الدائمة وخلفها محكمة العدل الدولية الحالية. د. محمد طلعت الغنيمى، الأحكام العامة فى قانون الأمم، دراسة فى كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامى، التنظيم الدولى، الكتب القانونية ، منشأة المعارف بالأسكندرية، ٢٠٠٥، ص ٣١٧.

ولعل معظم الحالات التى حدثت على أرض الواقع من الدمج بين المنظمات الدولية أو الاستخلاف والتوارث بين بعضها، حدثت بهذه الطريقة ، ومن أهم الأمثلة على ذلك :

١ ـ حالة دمج عصبة الأمم فى الأمم المتحدة

وهذا المثال يعد من أول وأبرز الأمثلة فى وراثة المنظمات الدولية بعضها لبعض، حيث كان واضحا فى عام ١٩٤٦ أن الأمم المتحدة قامت لتحل محل عصبة الأمم وإن للم يشر إلى ذلك ميثاق الأطلنطى أو مقترحات " دمبارتن أوكس "، ذلك أنه بعد أن فشلت عصبة الأمم فى منع الحرب العالمية الثانية، وقرر العالم ضرورة إنشاء منظمة دولية أخرى عالمية تقوده إلى تحقيق السلم والأمن الدوليين، وفى التحضير لمنظمة الأمم المتحدة عرض على اللجنة التحضيرية لها أمر استخلاف الأمم المتحدة للعصبة، وبعد أن درست اللجنة التحضيرية التقرير الخاص بذلك، والمقدم من اللجنة التنفيذية للعصبة، رفضت أن يكون الاستخلاف كليا، وذلك لإبعاد المهام السياسية للعصبة عن عمل الأمم المتحدة، وعلى أية حال وبناء على مؤتمر " سان فرانسسكو" جاء يوم توقيع ميثاق الأمم المتحدة ألا وهو يوم ٢٦ من يونيو ١٩٤٥ ثم دخل ذلك الميثاق طور التنفيذ في ٢٤ من أكتوبر ١٩٤٥ ، ثم عقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة دورتها الأولى في " لندن " يوم ١٠ من يناير ١٩٤٦ [(١)]، ثم تبع

(١) ـ فى التصريحات والمؤتمرات الدولية هذه التى سبقت إنشاء الأمم المتحدة، يراجع : إينيس ل.كلود ، النظام الدولى والسلام العالمى، ص ٩٨ ، ...، د.زكى هاشم ، الأمم المتحدة ، ص ٥ ، ....، أ.د. حامد سلطان ، القانون الدولى العام فى وقت السلم ، ص ٨١٠ ،...، محمد حافظ غانم ، الأصول الجديدة للقانون الدولى العام ، ص ٤٠٢ ،..كما يراجع أيضا:

ذلك التفكير فى انقضاء الشخصية القانونية لعصبة الأمم، وايلولة ممتلكاتها وأصولها ومحفوظاتها وكل أرصدتها إلى منظمة الأمم المتحدة، وفى سبيل ذلك شهدت الساحة الدولية سلسلة من الاتفاقات بين الأمين العام لعصبة الأمم مع ممثل الأمين العام للأمم المتحدة فى جنيف بقصد دمج كل متعلقات العصبة فى متعلقات وممتلكات الأمم المتحدة، وبعد أن باشرت الأمم المتحدة عملها، قامت جمعية عصبة الأمم بالاجتماع فى عام ١٩٤٦، وقررت انقضاء الشخصية القانونية للعصبة، وأيلولة ممتلكاتها وأصولها ومحفوظاتها وأرصدتها إلى منظمة الأمم المتحدة، ثم اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارا أعلنت فيه قبول ذلك[1].

## ٢ ـ حالة دمج منظمة الوحدة الأفريقية فى الاتحاد الأفريقى

---

- Pierre Gerbet ,Marie-Renée,Victor-Yves Ghébali: Le reve d'un ordre mondial de la SDN à L' ONU; Editions - Paris 1996 p139;... Simone Dreyfus ; Droit des relations internationales ; Elements de droit international public ; Cujas , 1981; P.195.. - Leland M. Goodrich et Edvard Hambro; Commentaire de la charte de Nations Unies, Editions de la baconnière neuchatel; 1948;p.14:19.

(١) ـ د. صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام ، طبعة مصورة، ٢٠٠٢م، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ٢٠٠٢، ص ٧٨٩ ، د. محمد طلعت الغنيمى، الأحكام العامة فى قانون الأمم، دراسة فى كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامى، التنظيم الدولى، الكتب القانونية ، منشأة المعارف بالأسكندرية، ٢٠٠٥، ص٣٢٠ ، وأيضا د. سيد إبراهيم الدسوقى ، الاستخلاف بين المنظمات الدولية ، دراسة تطبيقية على استخلاف الاتحاد الأفريقى لمنظمة الوحدة الأفريقية على ضوء التنظيم الدولى ، دار النهضة العربية القاهرة، ٢٠٠٤، ٢٠٠٥ ص ١٩.

وهذه الحالة أيضا من الحالات التى تم فيها أيلولة أصول وممتلكات منظمة الوحدة الأفريقية إلى الاتحاد الأفريقى عن طريق الاتفاق، إذ بعد أن أقرت القمة الأفريقية غير العادية المنعقدة فى سرت ـ ليبيا، بتاريخ ٢ من مارس ٢٠٠١ ، النظام التأسيسى للاتحاد الأفريقى، والموافقة على البروتوكول المتضمن إنشاء البرلمان الأفريقى، قام الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية بتقديم تقرير إلى المؤتمر الوزارى الرابع والسبعين المنعقد فى لوساكا فى يوليو ٢٠٠١ أيضا، وقد تضمن هذا التقرير الموافقة على تنفيذ قرارات قمة سرت المتعلقة بإنشاء الاتحادالأفريقى(١)، وحلوله محل منظمة الوحدة الأفريقية(٢)، وأن الهدف من إحلال الاتحاد محل المنظمة هو تأسيس منظمة ذات حيوية وإبداع تستطيع بحق أن تواجه تحديات القارة الأفريقية ، وحدد التقرير عملية التحول من المنظمة إلى الاتحاد، وبين أن القانون التأسيسى للاتحاد استوعب مواقف منظمة الوحدة الأفريقية حول المسائل التى يعالجها، وبقى على الأمانة العامة أن تقوم باتخاذ الترتيبات الخاصة بتحويل ما يخص المنظمة إلى الاتحاد،

---

(١ ) ـ حول نشأة الاتحاد الإفريقى يراجع : ـ د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحى، الاتحاد الأفريقى كمنظمة إقليمية .. بين الأمل والحذر، ١٦٤ . ـ السفير أحمد حجاج، الاتحاد الأفريقى ومنظمة الوحدة الإفريقية : رؤية مقارنة، ص ٩١،ـ أ. ايمن شبانة: الاتحاد الأفريقى والاتحاد الأوربى دراسة مقارنة ص ١٠٧، وهذه الأبحاث ضمن بحوث المؤتمر الدولى " الاتحاد الأفريقى ومستقبل القارة الإفريقية، الذى نظمه مركز البحوث الإفريقية بجامعة القاهرة، يوم الإثنين ١١/٦/ ٢٠٠١، أعمال المؤتمر تحرير : د. محمود أبو العينين، ط الأولى أكتوبر ٢٠٠١ .

(٢ ) ـ يلاحظ أن منظمة الوحدة الأفريقية تقرر تصفيتها لأنها أدت مهمتها فى حدود ما رسم لها ، ثم رؤى بعد ذلك أن تدخل إفريقيا مرحلة جديدة بأهداف جديدة أكثر شمولا وأكثر تصميما على مواجهة التحديات ومواكبة الآمال والطموحات

وإن لم يبين التقرير إن كانت الأمانة العامة للمنظمة ستكون هى الأمانة العام للاتحاد أم لا، إلا أنه يوحى إلى أن يكون للاتحاد أمانة جديدة تحل محل أمانة منظمة الوحدة الأفريقية، لكن بعد مرور فترة انتقالية قدرت لمدة سنة تعمل فيها أمانة منظمة الوحدة الأفريقية، حتى يتم تحويل المنظمة أثناء ذلك إلى الاتحاد[١].

٣ ـ حالة دمج الجماعات الأوربية فى التنظيم الأوربى

وكما أن الدمج يمكن أن يتم بناء على اتفاق بين أطرافه من المنظمات الدولية، أو أجهزة هذه المنظمات كجهاز الأمانة العامة أو الجمعية العامة لها، فإنه يمكن أن يتم أيضا بناء على ما يرد فى مواثيق هذه المنظمات إذا تم النص عليها فى هذه المواثيق .

إذ أن ميثاق المنظمة الدولية باعتباره أهم أركانها[٢]، يعالج فيه كل ما يتعلق بأحكام المنظمة من بيان أهدافها ومبادئها وأجهزتها وأحكام العضوية فيها، وغير ذلك مما يتصل بحياة المنظمة، ومما يمكن أن يعالجه الميثاق أيضا، مسألة التوارث بين هذه المنظمة والمنظمات الأخرى، ولو تم إدراج ذلك فى الميثاق لكان لهذه الأحكام المدرجة أهمية خاصة فى بيان كيفية الدمج

(١ ) ـ د. عبد الله الأشعل، الاتحاد الأفريقى والقضايا الأفريقية المعاصرة، القاهرة ٢٠٠٢ ـ ٢٠٠٣ م ، مؤسسة الطوبجى للطباعة والتجارة والنشر، ص ١٤٠ وما بعدها . د. سيد إبراهيم الدسوقى ، الاستخلاف بين المنظمات الدولية ، دراسة تطبيقية على استخلاف الاتحاد الأفريقى لمنظمة الوحدة الأفريقية على ضوء التنظيم الدولى ، دار النهضة العربية القاهرة، ٢٠٠٤، ٢٠٠٥ ص

(٢) ـ أ.د. مصطفى أحمد فؤاد ، النظرية العامة لقانون التنظيم الدولى وقواعد المنظمات الدولية ، ص ١٣٧ .

وخطواته أو بيان الأحكام المتعلقة به، وذلك لما ينطوى عليه الميثاق من أهمية بالغة فى التعبير عن اتجاه إرادات الدول[١] وقصدها فى السير على هذه الأحكام عند إرادة الدمج بين هذه المنظمة وبعض المنظمات الأخرى .

لكن الناظر إلى مواثيق المنظمات الدولية بصفة عامة يستطيع أن يصل إلى أن النص على مسألة التوارث أو الاستخلاف فى الميثاق تعد مسألة نادرة، ويرجع السبب فى ذلك إلى أن المنظمة الدولية عندما تقام، دائما يراد لها من قبل أعضائها الدوام والاستمرار، وبالتالى فمن البعيد أن يتخيل أعضاؤها فى بداية نشأتها أو وقت وضع ميثاقها أنها يمكن أن تندمج فى منظمة أخرى معينة، فيرد عليها الأفول، لتنهض منظمة أخرى على جهودها أو أكتافها،هذا فضلا عن إمكانية حلها أو تصفيتها دون استخلاف[٢]، وهذه النظرة تتفق

---

(١ ) ـ فى أهمية الميثاق وتضمنه التعبير الصادق عن إرادة الدول، وأنه هو الذى يميز المنظمة الدولية عن الدولة عامة : يراجع ـ أ.د. صلاح عامر ، قانون التنظيم الدولى ، ص ٣٢٣ . ـ أ.د. أحمد أبو الوفا ، الوسيط فى قانون المنظمات الدولية ، ص ٤٠ ، أ.د. مصطفى فؤاد أ النظرية العامة لقانون المنظمات الدولية وقواعد المنظمات الدولية، ص ١٣٨ .كما يراجع :

- Nguyen Quoc Dinh, Patrick Daillier et alain Pellet : Droit International Public , 4e Edition , LGDJ, Paris 1992 P.554., - Jean Combacau et Serqe Sur , Droit International Public , DOMAT DROIT PUBLIC , 2e Edition , Montchrestien, Paris 1995 , P.720.

(٢ ) ـ يشير إلى هذا البعض بقوله : " وكثيرا ما تسكت دساتير المنظمات الدولية عن أحكام حلها لا سيما إذا كان مقصد المنتظم عالميا من حيث العضوية ودائما من حيث الغاية مثل منتظم الأمم المتحدة " د. محمد طلعت الغنيمى، الأحكام العامة فى قانون الأمم، دراسة فى كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامى، التنظيم الدولى، الكتب القانونية ، منشأة المعارف بالأسكندرية، ٢٠٠٥، ص ٣١٨ ، وفى الفرق= =بين حالة حل المنتظم أو تصفيته وبين حالة الاستخلاف يرى سيادته أن المنتظم

تماما وما تمليه النظرية العامة للمنظمات الدولية، من ضرورة أن يكون من بين أركان المنظمة الدولية ركن الدوام الاستمرار، وهو أن توجد المنظمة الدولية لتحقيق أهداف مستمرة ، وليس لتحقيق مهمة تنقضى بعد أدائها، وهذا ما يميز المنظمة الدولية عن المؤتمر الدولى ، فعلى حين أن المؤتمر الدولى ينعقد لبحث موضوع معين ثم ينفض، فإن المنظمة الدولية تقوم لتحقيق أهداف ومصالح مستمرة تتنافى ومسألة التوقيت .

ومع أن الدوام والاستمرار من أركان المنظمة الدولية ، إلا أنه لا يتنافى بعد ذلك من إمكانية إعادة النظر فى القواعد الواردة فى الميثاق، فى ضوء التجارب والممارسة العملية خلال عمل المنظمة[1] بل وإمكانية الوصول من خلال إعادة النظر هذه إلى دمج المنظمة الدولية فى منظمة أخرى، خاصة إذا كان الدمج هو طريق التطوير والإصلاح فى التنظيم الدولى.

ومن المنظمات التى يمكن أن نضربها مثلا لما يتضمن ميثاقها شيئا من أحكام التوارث والاستخلاف، منظمة الاتحاد الأوربى التى قويت بالدمج، والتى ورثت حقوق والتزامات الجماعات الأوربية التى قامت قبله، وقد تضمن الميثاق فى هذا الصدد مصطلح " Acquis Communautaire " والذى يعنى مكتسب الجماعة، ويفسر أحيانا أخرى بميراث الجماعة، وهو يشير فى سياقه إلى أن الاتحاد الأوربى هو الذى يكتسب حقوق والتزامات

---

يمكن حله إذا أنشئ لمدة محدودة وانتهى أجله، أو كان ذا طبيعة مؤقتة وتحقق الغرض منه، أو صدر قرار من الدول الأعضاء بهذا الحل، خاصة وأنه إذا لم يوجد نص يبيح الحل أو يمنعه، فإن سلطة الحل تكون من السلطات المضمرة للدول الأعضاء . يراجع نفس المرجع ص ٣١٧، ٣١٨ .

(١) ـ أ.د. صلاح عامر ، قانون التنظيم الدولى ، ص ٣٢٣

الجماعات الأوربية الثلاث، ويدخل فى ذلك سلسلة المبادئ والقوانين والأهداف والتشريعات بل وحتى أحكام محكمة العدل التابعة لهذه الجماعات[١]. وكذلك منظمة الاتحاد الفريقى، حيث تضمن ميثاقها النص على أن يحل هذا القانون التأسيسى محل ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية[٢]، وهذا يعنى الدمج الكلى بين المنظمتين، الذى يشمل الأصول والممتلكات والأرشيف والديون إن كانت هناك ديون وغير ذلك .

ثانيا : الضوابط العامة للدمج بين المنظمات الدولية

وإذا لم يوجد فى حالة الدمج بين المنظمات الدولية اتفاقات دولية بين هذه المنظمات، صادرة عن بعض الأجهزة التابعة لها، ولم يكن فى مواثيق هذه المنظمات من النصوص ما يتصل بمسألة الدمج هذه، فمن الممكن فى هذه الحالة اللجوء إلى الأحكام العامة للدمج بين الدول، أو الأحكام التى تعتمد على السوابق التاريخية أو الحالات الفردية التى كانت تحدث فيها الدمج، ويصدر بصددها بعض القرارات الدولية الخاصة بهذا الشأن .

---

(١ ) ـ د. عبد العظيم الجنزورى ، الاتحاد الأوربى ( الدولة الأوربية الكونفيدرالية ) ، دار النهضة العربية القاهرة، ص ١٩. ويرى آخرون أن مصطلح Acquis Communautaire " لا يوجد تعريف رسمى له ، لكنه يتجاوز القبول الرسمى لقانون الجماعة ليتضمن القواعد غير الملزمة، التى تشمل التوصيات والآراء للمجلس واللجنة، وقرارات المجلس والاتفاقات المشتركة للدول الأعضاء ، وأن البعض يعتقد أن للمصطلح معنى سياسيا أكثر منه معنى قانونيا . نفس المرجع ، نفس الصفحة .

(٢ ) ـ م ٣٣ من القانون التأسيسى لمنظمة الاتحاد الأفريقى .

ونستطيع أن نتلمس هذه الأحكام فيما يخص مدى توارث الدول ذات العضوية القديمة لعضويتها فى المنظمة الجديدة التى ولدت من الاندماج، وفيما يخص أثر الدمج على توارث الأعمال والاختصاصات، وأيضا على الأموال والممتلكات .

١ ـ الدمج وتوارث العضوية فى المنظمات الدولية

لا شك أن القاعدة العامة التى تحكم العضوية فى المنظمات الدولية، هى قاعدة الحرية فى طلب العضوية للاشتراك فى هذه المنظمات الدولية ، حيث لا يزال مبدأ السيادة هو الذى يحكم هذه الحالة، ولا يزال أيضا هو حجر الأساس فى بناء العلاقات الدولية، ولذا فمن المقرر حرية الأشخاص الدولية فى أن تساهم فى إنشاء المنظمات الدولية وحتى إذا قررت الاشتراك فى منظمة دولية، فإن لها الحق بعد ذلك فى أن تنسحب من هذه المنظمة تطبيقا لمبدأ الحرية أيضا[١] .

وبناء على ذلك فلا توجد من القواعد الدولية التى تفرض على دولة معينة كانت عضوا فى المنظمة القديمة، أن تصبح بعد ذلك عضوا فى المنظمة الجديدة التى نشأت بالدمج، وإنما يبقى أمر العضوية بالنسبة لها راجعا إلى اختيارها، لكن الإشكالية تكمن فيما إذا رغبت فى العضوية هل تنالها بقوة القانون دون حاجة إلى إجراءات أخرى، أم أن ذلك يحتاج إلى تجديد طلب العضوية والبت فيه بعد ذلك من الأجهزة المختصة فى المنظمة الجديدة؟.

---

(١) ـ أستاذنا د. جعفر عبد السلام ، المنظمات الدولية ، ص ٤٧ ، وأيضا د. محمد يوسف الفار ، التنظيم الدولى ، ص ٥٧، ..

وبخصوص توارث العضوية فى المنظمات الدولية بصفة عامة، إذا كان التوارث بين دول متعددة فى منظمة معينة، فإنه تثور غالبا فى هذا الموضوع التفرقة بين حالة الدولة المستقلة حديثا، وحالة اتحاد الدول أو انفصالها، أما فى حالة الدول المستقلة حديثا، فإن الاتجاه الراجح فى الفقه القانونى هو عدم توارث صفة العضوية بالنسبة للدول المستقلة حديثا، ولا يجوز لها الادعاء باكتساب عضوية تلقائية فى المنظمة على أساس أن إقليمها أو شعبها قبل الاستقلال كان يشكل جزء من دولة تتمتع بالعضوية فى هذه المنظمة، ويتعين عليها أن تتقدم بطلب انضمام جديد، لتصبح عضوا فى المنظمة، وذلك فى ضوء الشروط والإجراءات اللازمة لقبول العضوية فيها[1]، أما حالة الدولة الناشئة من اتحاد دولتين أو أكثر فقد جرى العمل

---

(١) ـ وهذا ما انتهت إليه لجنة القانون الدولى التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة عند دراسة هذه المسألة ، حيث قررت أن الدولة الجديدة ليس لها الحق فى أن تصبح تلقائيا طرفا فى معاهدة منشئة لمنظمة دولية، أو أن تصبح عضوا فى المنظمة باعتبارها دولة وارثة لمجرد أن المعاهدة كانت فى تاريخ التوارث سارية على إقليمها، وأن هذا الإقليم يقع فى نطاق المنظمة . يراجع :

**ACDI, 1974, Vol. II, 1er partie P.182 .**

كما يراجع د. صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام ، طبعة مصورة، ٢٠٠٢م، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ٢٠٠٢، ص ٧٨٦ ، وأيضا ـ د. أشرف عرقات سليمان أبو حجارة، النظرية العامة للتوارث الدولى، مع دراسة تطبيقية للتطوراتت المعاصرة فى الاتحاد السوفييتى والاتحاد اليوغسلافى السابقين، دار النهضة العربية القاهرة، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م،ص ٦٩٥.

وإن رأى فريق آخر أن الدولة فى هذه الحالة تكتسب صفة العضوية تلقائيا ، دون أن تلتزم بتقديم طلب العضوية ، لأن المعاهدات المنشئة للمنظمات الدولية تأخذ حكم المعاهدات الشارعة من حيث توارثها تلقائيا، لكونها تشتمل على أحكام عامة=

على أن تكتسب الدولة الجديدة العضوية تلقائيا دون طلب أو غيره، وذلك فى مقابل المقاعد المتعددة التى كانت تشغلها من قبل الدول المتحدة ، وهذا ما حدث فى حالة قيام الوحدة بين مصر وسوريا بموجب اتفاقية الوحدة عام ١٩٥٨، التى أدت إلى قيام الجمهوري العربية المتحدة ، وقيام الوحدة بين اليمن الشمالية واليمن الجنوبية وقيام الجمهورية العربية اليمنية فى مايو ١٩٩٠، واتحاد الجمهورية الفدرالية الألمانية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية وتكوين دولة واحدة هى جمهورية ألمانيا الموحدة فى سبتمبر من عام ١٩٩٠م[(١)].

أما فى حالة الانفصال فلقد أثيرت أحكام توارث العضوية فى المنظمات الدولية فى حالة الانفصال، وذلكم عندما انفصلت باكستان عن الهند عام ١٩٤٧، وأرادت باكستان الحصول على العضوية فى الأمم المتحدة، وقد ذهب البعض إلى أنه بانفصال باكستان عن الهند، نكون أمام دولتين

---

=وضعت لصالح الجماعة الدولية بأكملها . من هؤلاء الفريق أستاذنا د. عبد الغنى محمود ، آثار الاستخلاف الدولى فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، جامعة الأزهر ١٩٨٠ ص ١٥٩- ١٦٠.

(١ ) ـ د. صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام ، طبعة مصورة، ٢٠٠٢م، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ٢٠٠٢، ص ٧٨٧ ، وأيضا د. محمد الحسينى مصيلحى ، المنظمات الدولية تقديم د. أحمد عصمت عبد المجيد، دار النهضة العربية القاهرة ، ١٩٨٩، ص ٣٠٩، ٣١٠ ، ـ د. أشرف عرقات سليمان أبو حجارة، النظرية العامة للتوارث الدولى، مع دراسة تطبيقية للتطوراتت المعاصرة فى الاتحاد السوفييتى والاتحاد اليوغسلافى السابقين، دار النهضة العربية القاهرة، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م،ص ٦٩٨ وما بعدها.

جديدتين الأولى هى باكستان التى انفصلت حديثا عن الهند وخرجت إلى العالم كدولة مستقلة، والهند الجديد بعد انفصال باكستان عنها، لأنها لم تعد تلك الدولة التى كانت تضم باكستان معها، ولذا يتعين على كل منهما التقدم بطلب جديد للعضوية، الهند وباكستان على السواء.

لكن منظمة الأمم المتحدة قد رفضت هذه الوجهة، وذلك عندما قدم السكرتير العام للأمم المتحدة رأيا قانونيا، بين فيه أن الشخصية القانونية لدولة الهند لا تتأثر بانفصال جزء من إقليمها، وبالتالى فهى لا زالت تحتفظ بالعضوية فى الأمم المتحدة، أما باكستان فهى التى يجب عليها أن تتقدم بطلب جديد لقبولها عضوا فى الأمم المتحدة ، وقد جاء هذا الرأى موافقا ايضا لرأى اللجنة القانونية السادسة التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة عندما درست هذه الحالة وانتهت إلى أنه كقاعدة عامة ، يفترض أن الدولة العضو فى الأمم المتحدة لا تفقد عضويتها تماما لمجرد حدوث تغيير فى نظامها الدستورى أو تعديل فى حدودها أو إقليمها [1]. وقد التزمت الأمم المتحدة

---

(1 ) – DOCUMENT A/C – 6/162.6 Octobre 1947, in STERN (B): Le statut des Etats Issus de L'ex-Yougoslavie a L' ONU. Documents rassembles et presentes par Brigtte Stern CEDIN, Paris 1. Montchrestien 1996, 43.44

وأيضا د. . صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام ، طبعة مصورة، ٢٠٠٢م، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ٢٠٠٢، ص ٧٨٦ ،ولسيادته أيضا قانون التنظيم الدولى ، دار النهضة العربية، القاهرة مطبعة جامعة القاهرة، ٢٠٠١، ٢٠٠٢ ص ٣٤٨، ٣٤٩ ، وأيضا ـ د. محمد الحسينى مصيلحى ، المنظمات الدولية تقديم د. أحمد عصمت عبد المجيد، دار النهضة العربية القاهرة ، ١٩٨٩، ص ٣٠٩، د. أشرف عرقات سليمان أبو حجارة، النظرية العامة للتوارث الدولى، مع دراسة تطبيقية للتطوراتت المعاصرة فى الاتحاد السوفييتى=

بهذا الرأى، إلا فى حالات نادرة كان للاعتبارات السياسية أثر كبير فيها، منها حالة انفصال سوريا عن الجمهورية العربية المتحدة عام ١٩٦١، حيث سمح لسوريا باستعادة مقعدها القديم فى الأمم المتحدة، ومما ساعدها فى ذلك أن حكومة الجمهورية العربية المتحدة عدم اعتراضها على منح سوريا مقعدها القديم فى هذه المنظمة .

أما إذا كان التوارث لنفس الدولة لكن فى المنظمة الجديدة التى ظهرت بالدمج، فما نراه فى هذا الخصوص، هو أن كل دولة كانت عضوا فى إحدى المنظمات التى تم دمجها فى منظمة واحدة، تصبح تلقائيا عضوا فى هذه المنظمة الجديدة التى خرجت بعد الدمج إلا إذا أعلنت عدم رغبتها فى ذلك، أو وضعت شروط جديدة للعضوية لا تنطبق عليها مع موافقتها التامة على هذه الشروط، وذلك لأنها كانت من قبل عضوا فى المنظمة التى اندمجت فى غيرها، وقد روعى فيها شروط العضوية منذ البداية، فإذا آلت منظمتها إلى منظمة أخرى بقصد إيجاد منظمة دولية قوية من خلال هذا الدمج، فمعنى هذا، أن الدول الأعضاء فى هذه المنظمات صالحة للعضوية فى المنظمة الجديدة أيضا، وهذا ما حدث فى حالة الدمج الذى مر به الاتحاد الأوربى والاتحاد الأفريقى. ففى حالة الدمج بين جهاز المحكمة الخاص بالجماعات الأوربية، كانت كل الدول أعضاء هذه الجماعات، أعضاء فى نفس الوقت بجهاز المحكمة، وكل أعضاء الجماعات الأوربية، كانوا أيضا أعضاء فى الاتحاد الأوربى بعد نشأته، وكذلك الأمر بالنسبة للاتحاد الأفريقى، حيث إن كل

---

=والاتحاد اليوغسلافى السابقين، دار النهضة العربية القاهرة، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م،ص ٧٠٤ وما بعدها .

الأعضاء فى منظمة الوحدة الأفريقية أصبحوا أعضاء فى الاتحاد الإفريقى، دون أن تثير مسألة اكتساب العضوية أية مشكلة.

وعلى فرض أن اكتساب العضوية فى المنظمة الجديدة يمكن أن يثير بعض المشاكل فى منظمات معينة، فإنه بخصوص الدمج بين جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى لن يثير أدنى مشكلة، وذلك لتشابه أهدافهما ومبادئهما من ناحية، وتداخل العضوية فيهما من ناحية أخرى[١]، حيث إن أعضاء الجامعة العربية هم فى نفس الوقت أعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى، وبالتالى فلن توجد أية إشكالية بهذا الخصوص.

٢ ـ الدمج وتوارث المعاهدات والاختصاصات

أما عن توارث المعاهدات بين الدول فى حالة الدمج والاتحاد، فقد فرقت اتفاقية فيينا لعام ١٩٧٨، بين المعاهدات النافذة أثناء التوارث ، والمعاهدات التى لا تكون نافذة أثناء التوارث، أما المعاهدات النافذة أثناء التوراث[٢]، فقد أقرت مبدأ الاستمرارية لهذه المعاهدات من أجل تحقيق الأمن والاستقرار القانونى للعلاقات الدولية، وهذا يعنى أن الدولة الناشئة من الاتحاد ترث هذه المعاهدة وتستمر فى تنفيذها مع الأطراف الأخرى[٣]،

(١ ) ـ أستاذنا الجليل أ. د. جعفر عبد السلام : التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة، بحث منشور فى مجلة : الجامعة العربية، العدد ٣٥ لعام ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م ص ٢٧ .

(٢ ) ـ م ٣١ من اتفاقية توارث المعاهدات ١٩٧٨ .

(٣ ) ـ خاصة إذا كانت هذه المعاهدات من قبل المعاهدات الشارعة، كالمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، وهذا ما أكدت عليه لجنة حقوق الإنسان فى جلستها=

ولكن فى نطاق الحدود الإقليمية المقررة عند إبرامها، وذلك ما لم تعلن الدولة الوارثة رغبتها فى تمديد المعاهدة إلى سائر الإقليم الجديد وتوافق جميع الدول الأطراف فى هذه الاتفاقية على ذلك، أو تتفق مع الدول الأطراف مع عدم استمرارها أصلا، أو كان من شأن تطبيقها على الدولة الوارثة يتنافى مع موضوع المعاهدة. وهذا ما عليه العمل الدولى، ويتفق مع رأى لجنة القانون الدولى بخصوص توارث المعاهدات فى حالة اتحاد الدول[1]، تقيدا بمبدأ الوفاء بالعهد .

---

=الخمسين رثيقة رقم .E/CN.٤/١٩٩٤/٦٨ بتاريخ ٢٢ novembre ١٩٩٣ وذلك بقولها :

" La Commission des droits de l'homme, à sa quarante-neuvième session, a adopté la résolution 1993/23 du 5 mars 1993, intitulée "Succession d'Etats en matière de traités internationaux relatifs aux droits de l'homme", dans laquelle elle a encouragé les Etats successeurs à confirmer aux dépositaires intéressés qu'ils demeuraient liés par les obligations contractées au titre des traités internationaux relatifs aux droits de l'homme pertinents" COMMISSION DES DROITS DE L'HOMME , Cinquantième session, Point 15 de l'ordre du jour proviso ire , ETAT DES PACTES INTERNATIONAUX RELATIFS AUX DROITS DE L'HOMME, Succession et adhésion des Etats aux traités internationaux relatifs aux droits de l'homme,

ومن الاتفاقيات الدولية الشارعة اتفاقيات جنيف، وحول توارث الدول واتفاقيات جنيف يراجع :

- Bruno ZIMMERMANN, La succession d'Etats et les Conventions de Geneve , Etudes et essais sur le droit international humanitaire et sur les principes de le Croix-Rouge, en l'honneur de Jean PICTET, Editor Christophe Swinarski, CICR, Martinus Nijhoff Publishers, 1984.P. 113 : 123 .

(١ ) ـ يراجع فى موقف العمل الدولى ورأى لجنة القانون الدولى فى هذه المسألة ، ، د. أشرف عرقات سليمان أبو حجارة، النظرية العامة للتوارث الدولى، مع دراسة

أما إذا كانت المعاهدة غير نافذة أثناء التوارث[١]، فإن استمرارها أو رفضها يرجع إلى الدولة الوارثة، وبالتالى يمكن أن تقبلها ، ويمكن أن ترفضها، إلا إذا كان تنفيذ هذه المعاهدة من قبل الدولة الوارثة يتنافى مع موضوع المعاهدة ذاتها أو أهدافها، أو كانت المعاهدة متعددة الأطراف فيلزم لتنفيذها من قبل الدولة الوارثة إلى جانب رغبتها فى ذلك موافقة الدول الأطراف فيها، وفى كل الأحوال فإن المعاهدة إذا استمرت فإنها تستمر بخصوص الإقليم الذى تعلقت به فقط ، إلا إذا رضيت الدولة الوارثة ومعها الأطراف الآخرون باستمرارها على كامل الإقليم .

وإذا كانت هذه هى أحكام التوارث بين الدول بخصوص المعاهدات فى حالة اتحاد الدول واندماجها، فلا مانع من تطبيق نفس الأحكام على التوارث بين المنظمات الدولية فى حالة اندماجها، وذلك لأن المنظمات الدولية تعد فى مجال المعاهدات الدولية كالدول تماما، إذ تستطيع أن تكون طرفا فى المعاهدات الدولية، لتمتعها بالشخصية القانونية الدولية، واعتبارها أهلا لاكتساب الحقوق وتحمل الواجبات، وأهلا للمسئولية الدولية أيضا[٢]، والمعاهدة التى تبرمها المنظمات الدولية يمكن أن تكون سارية المفعول وفى طور التنفيذ وقت الدمج، أو تكون لا زالت خارج طور التنفيذ وقت الدمج،

---

تطبيقية للتطوراتت المعاصرة فى الاتحاد السوفييتى والاتحاد اليوغسلافى السابقين، ص ٢٤٥ وما بعدها .

(١ ) ـ م ٣٢ من اتفاقية التواث للمعاهدات ١٩٧٨.

(٢ ) ـ حول مسئولية المنظمات الدولية يراجع :

**Commission du droit international ,A/ CN . 4/532, - 55ieme Session, Geneve , 5 mai – 6 juin 2003 et 6Juillet -8 aout 2003 , Premiere rapport sur la responsabilite des organization internationals , Presente par M. Giorgio GAJA ,**

فإذا كانت سارية المفعول وقت الدمج فإن المنظمة الجديدة الناشئة من الدمج تستمر فى تنفيذها استقرارا لطبيعة العلاقات الدولية ، لكن يظل نطاق تطبيقها قاصرا على الأقاليم التى أبرمتها وارتبطت بها أصلا، إلا إذا رغبت المنظمة فى تمديدها على بقية الدول الأعضاء فيها ورضى أطراف المعاهدة بذلك.

أما إذا كانت المعاهدة لا زالت خارج نطاق التطبيق، فإن المنظمة تستطيع الاستمرار فيها أو رفضها، ويتوقف ذلك على رغبة المنظمة الجديدة، لأن المعاهدة لم يلتزم بها أحد بعد، فهى خارج نطاق التنفيذ، ويمكن الاستمرار فيها او التوقف عنها، إلا إذا كان تنفيذ المعاهدة من قبل المنظمة الجديدة يتعارض مع أهداف المعاهدة ذاتها، أو لم يرغب بقية أطرافها فى ذلك .

أما بخصوص الاختصاصات، فإن هذه المسألة يصعب فيها القول بالتوارث، وذلك لأن اختصاصات كل منظمة وبيان أهدافها ومبادؤها مسألة يحددها ميثاقها، وحيث إن كل منظمة لا بد وان يكون لها ميثاقا، لأن الميثاق أهم أركان المنظمة التى لا تقوم بدونه، فإنه لا بد وأن تبين فيه هذه الاختصاصات، وبالتالى فإن كل منظمة وإن نشأت بالدمج فإنها تستقى اختصاصاتها من ميثاقها فقط ، وبالتالى نرى أنه يصعب القول بأن منظمة معينة ورثت أهداف وخصائص منظمة أخرى، إلا إذا تمت الإشارة إلى هذه الأهداف والاختصاصات أو الوظائف فى ميثاق المنظمة، هذا بالإضافة إلى موافقة الدول التى تمارس الوظائف المستخلفة بصددها[1]، وعندئذ أيضا

(١ ) ـ د. محمد طلعت الغنيمى، الأحكام العامة فى قانون الأمم، دراسة فى كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامى، التنظيم الدولى، الكتب القانونية ، منشأة المعارف بالأسكندرية، ٢٠٠٥، ص ٣٢١ . =

يكون أساس هذه الخصائص والأهداف هو الميثاق وليس التوارث بين المنظمتين[١].

وبناء على هذا، فإن دمج الجامعة العربية فى منظمة المؤتمر الإسلامى، لا يعنى إحالة المنظمة الجديدة بعد الدمج إلى الأهداف السابقة التى كان يتضمنها ميثاق كل من المنظمتين، وإنما يعنى أنه لا بد من بيان خصائص وأهداف ومبادئ المنظمة الجديدة فى الميثاق الخاص بها، لأن ذلك جزء من ميثاق المنظمة الجديدة الناتجة من الدمج.

٣ ـ الدمج وتوارث الممتلكات والديون والمحفوظات

أما بالنسبة لتوارث الممتلكات بين الدول فى حالة الدمج والاتحاد بينهما، فإن اتفاقية فيينا لعام ١٩٨٣ والخاصة بتوارث الدول فى أموال ومحفوظات وديون الدولة، أوضحت أن دولة الاتحاد ترث كل أموال الدول التى أنشأت هذا الاتحاد[٢]، كما ترث محفوظات أو أرشيف الدول التى كونت

---

=ومما تجدر الإشارة إليه أن تضمين ميثاق المنظمة الخلف بعض وظائف واختصاصات المنظمة السلف وموافقة الدول الأخرى على ممارسة هذه الاختصاصات بشأنها يعنى أن المنتظم الخلف ذو اختصاص دستورى بشأن ممارسة هذه الوظائف، وذلك كنص م ٧٢ من دستور هيئة الصحة العالمية والتى تخول الهيئة أن تكسب موارد والتزامات من جهات ذات اختصاص مماثل، واستنادا إلى هذا النص أحيلت وظائف وموجودات منتظم الصحة التابع لعصبة الأمم إلى هيئة الصحة العالمية نفس المرجع ص ٣٢٢، ٣٢٣ .

(١ ) ـ د.صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام ، طبعة مصورة، ٢٠٠٢م، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ٢٠٠٢، ص ٧٨٨ .

(٢ ) ـ م ١٦ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٨٣ الخاصة بتوارث الأموال والمحفوظات والديون .

الاتحاد أيضا سواء كانت محفوظات تاريخية أو إدارية أو غيرها[١]، ونتيجة لقاعدة الغرم بالغنم فإنها ترث أيضا ديونها[٢]، ويكون التوارث كليا يشمل كل الممتلكات والمحفوظات والديون إذا ترتب على الاتحاد والدمج بين الدول فناء الشخصية القانونية للدول المكونة للاتحاد، وقيام شخصية دولة الاتحاد مكانها، أما إن احتفظت الدول المكونة للاتحاد بشخصيتها القانونية الدولية، فلا تنتقل للدولة الوارثة سوى الأموال العامة والمحفوظات اللازمة[٣].

وإذا كان ذلك خاصا بالدول، فإن انقضاء الشخصية القانونية للمنظمة عموما يعطى الحق للدول أعضاء هذه المنظمة فى تقرير مآل ما تملكه هذه المنظمة من أموال ومحفوظات، ويكون من الطبيعى أن تقرر وتحدد تلك

---

(١) ـ م ٢٩ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٨٣ الخاصة بتوارث الأموال والمحفوظات والديون.

(٢) ـ م ٣٩ من اتفاقية فيينا لعام ١٩٨٣ الخاصة بتوارث الأموال والمحفوظات والديون.

على الرغم من وجود أتجاه فى الفقه الدولى يرى عدم انتقال دون الدول المورثة إلى الدولة الوارثة التى نشأت بالاتحاد، على أساس انقضاء الشخصية القانونية للدول المدينة والتى دخلت فى الاتحاد، والدين يرتبط بالشخصية القانونية وجودا وعدما ، لكن ما انتهت إلية اتفاقية ١٩٨٣ هو الراجح ، إذ ليس من المعقول أن تضار الدولة الدائنة نتيجة لتصرف الدولة المدينة بدخولها فى الاتحاد، كما أن قاعدة الغنم بالغرم تقتضى أن ترث دولة الاتحاد هذه الديون تماما كما ورثت أموال وممتلكات نفس الدول، والقول بأن سخصية الدولة المدينة قد انتهت ، فإن شخصية الدولة القائمة بالاتحاد يجب أن تكون هى استمرارا لشخصيات الدول الأخرى التى اتحدت فيها .

(٣) ـ د. أشرف عرقات سليمان أبو حجارة، النظرية العامة للتوارث الدولى، مع دراسة تطبيقية للتطوراتت المعاصرة فى الاتحاد السوفييتى والاتحاد اليوغسلافى السابقين، ص ٥٠٧ وما بعدها .

الدول الأعضاء القواعد الواجب اتباعها فى هذا الشأن من حيث تقويم الأصول وتوزيع الممتلكات ، وبيان النسب التى يتم بها ذلك .

وحالة الدمج من الحالات التى يمكن أن يترتب عليها فناء إحدى المنظمات من أجل منظمة أخرى، وبالتالى فإنه يحق لأعضاء المنظمة التى انتهت بالدمج أن يورثوا هذه الأموال والممتلكات والديون والمحفوظات الخاصة للمنظمة الناشئة بالدمج، وإذا كان إنشاء منظمة دولية تعمل فى ذات المجال الذى كانت تعمل فيه المنظمة السابقة التى انتهت شخصيتها القانونية لأى سبب من الأسباب يغرى الدول بتقرير التوارث الدولى بين المنظمتين، فإن تقرير التوارث بين المنظمتين فى حالة الدمج يكون من باب أولى [(١)].

وبناء على هذا فإنه فى حالة دمج الجامعة العربية فى منظمة المؤتمر الإسلامى، فإن المنظمة الأخيرة ترث أصول وممتلكات ومحفوظات وديون الجامعة، ويتم ذلك باتفاق بين أعضاء المنظمتين،أو باتخاذ قرار سياسى يقضى يقضى بإحالة وظائف وأموال وارتباطات جامعة الدول العربية إلى منظمة المؤتمر الإسلامى، بأن يقرر أعضاء الجامعة نقل كل هذه الممتلكات والديون إلى منظمة المؤتمر الإسلامى، وفى نفس الوقت يقرر أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامى قبول ممتلكات وديون الجامعة العربية، وذلك دون قيام أدنى إشكالية على كون أن المنظمة الخلف أقدم أو أحدث من المنظمة السلف[(٢)] .

---

(١ ) ـ يراجع فى ذلك د.صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام ، طبعة مصورة، ٢٠٠٢م، دار النهضة العربية، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ٢٠٠٢، ص ٧٨٩ .

(٢ ) ـ د. محمد طلعت الغنيمى، الأحكام العامة فى قانون الأمم، دراسة فى كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامى، التنظيم الدولى، الكتب القانونية ، منشأة المعارف بالأسكندرية، ٢٠٠٥، ص ٣٢٠

## خاتمة

وفى ختام هذا البحث نعتقد أننا قد انتهينا إلى أن المنظمات الدولية الإقليمية العربية والإسلامية فى حاجة شديدة إلى التطوير، أما حاجة التنظيم الإقليمى العربى (جامعة الدول العربية ) إلى التطوير، فذلك نظرا لعدم قدرتها على حلّ المشاكل والقضايا الإقليمية من احتلال ونزاعات داخليّة وصراعات على الحدود، ولما شاب أعمالها من نقص كبير في إقامة عمل عربيّ فعّال مشترك في مختلف المجالات السّياسّية والاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة، هذا بالإضافة إلى عدم تمكنها من إقامة منظومة شاملة لحقوق الإنسان في المنطقة العربيّة على غرار بقيّة الأقاليم رغم مساعي أمانة الجامعة فى ذلك. وأما حاجة التنظيم الإقليمى الإسلامى الممثل فى منظمة المؤتمر الإسلامى إلى التطوير، فلذلك الفارق الكبير بين ما هو كائن من أعمالها وما يجب أن يكون، لتحقيق أهدافها والوصول إلى غاياتها، فعلى الرغم من أنها تهدف إلى تحقيق التضامن الإسلامى ودعم السلم والأمن الدوليين، ودعم الكفاح المسلح لتحرير لأماكن المقدسة وخاصة فى فلسطين، إلا أن التضامن الإسلامى يعد اليوم غائبا، رغم وجود المشاكل والصعاب، والأخطار التى تهدد كل الدول الإسلامية، كما أن نظام الأمن الجماعى لم يتم تفعيله لتحقيق سلم وأمن الدول الإسلامية، وأن القضية الفلسطينية تنتقل من سيئ إلى أسوأ، حتى تم إحكام الحصار على غزة، ومع ذلك فالمنظمة لا تحرك لذلك ساكنا، ويقتصر دورها على دور المريض فى التألم لا دور الطبيب فى العلاج كما هو المأمول منها.

ونظرا للحاجة الماسة إلى التطوير، فلقد قدمت الدول كثيرا من المبادرات لتطوير جامعة الدول العربية، منها المبادرة المصرية والسعودية والقطرية والليبية والأردنية وغير ذلك ، وقد حاولت هذه المبادرات أن تسير

بهذه المنظمة على غرار الاتحاد الأوربى ، فاقترح لها إنشاء بعض الأجهزة المشابهة لأجهزة الاتحاد الأوربى ، مثل : البرلمان العربى، ومنتدى الأمن القومى العربى، وبنك الاستثمار العربى ، والبنك المركزى العربى وغير ذلك.

كما انطلقت بعض الصيحات التى تنادى بتطوير منظمة المؤتمر الإسلامى بعد عجزها عن مواجهة الأزمات التى تحدق بالعالم الإسلامى كله، وتهد فى كيانه وتفت فى عضده، وقد انطلقت هذه الصيحات من قبل فقهاء وخبراء القانون الدولى العام مستهدفة تطوير الميثاق من ناحية وتفعيل دور المنظمة من ناحية أخرى، ومما طرحته هذه الاقتراحات ضرورة إقامة جيش للدفاع عن الدول الإسلامية فى حالة الاعتداء عليها ، وإنشاء آليات لتنفيذ القرارات داخل الدول الأعضاء وإدخال التمثيل الشعبى إلى جانب التمثيل الحكومى والتأكيد على التصور الإسلامى للدولة الإسلامية الواحدة .

وإلى جانب اقتراحات الفقهاء والخبراء، أقدمت المنظمة ذاتها على محاولة تعديل ميثاقها، وذلك فى الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة الإسلامى التى عقدت تحت شعار " الإسلام فى القرن الحادى والعشرين " يومى ١٣ ـ١٤ مارس ٢٠٠٨ فى العاصمة السنغالية " داكار "، وفيما يعد إنجازا تاريخيا تم التوصل فى هذه القمة إلى مشروع جديد لميثاق المنظمة، يعالج كثيرا من الثغرات التى كانت تعانى منها المنظمة.

ومع كثرة المبادرات والمقترحات، إلا أن هذه الدراسة ترى أن طريق التطوير الأمثل للتنظيم العربى والإسلامى معا يكمن فى الدمج بينهما، مع الأخذ فى الاعتبار بعد الدمج كل الاقتراحات الخرى التى تتقوى بها المنظمة الجديدة، وتتصور هذه الدراسة أن فكرة الدمج تعد قفزة كبيرة إلى الأمام، قد

ينصلح بها حال التنظيم العربى والإسلامى معا، لأن العبرة ليست بكثرة التنظيمات، وإنما العبرة بالفاعلية والجدية فى معالجة المشكلات والنزاعات .

وقد نهض لتأييد هذه الرؤية الفقهية عدد من الأسس والحجج القوية، منها حالة الدمج التى مرت بها التنظيمات الأوربية، وحالة الدول العربية والإسلامية التى تدعو إلى ترشيد النفقات وتوحيد الأهداف والغايات، هذا بالإضافة إلى أن هذا الدمج فيه دعم العود بالدول العربية والإسلامية إلى الوحدة الحقيقية، وانتصار للتيار الإسلامى الذى يجب أن يعلو على التيار القومى، كما أن الدعوة إلى فكرة الدمج تلتقى مع الصحوة العربية فى إرادة الإصلاح.

وقد أثارت هذه الرؤية الفقهية عددا من الشبهات التى يمكن أن تظهر عدم صحتها أو قصورها ، أو أنها عودة للخلف بدلا من أن تكون قفزة للأمام ، ومن هذه الشبهات : التخوف من وضع دستور جديد ، ونجاح كثير من التنظيمات الدولية فى منطقة إقليمية واحدة، وقدم جامعة الدول العربية وكونها أولى بأن يندمج فيها منظمة المؤتمر الإسلامى بدلا من أن تندمج هى فى هذه المنظمة الأخيرة، لكنها شبهات أبانت الدراسة عن هشاشتها وضعفها، وأنها لا تقوى على الثبات والسير فضلا عن الثبات والصمود.

وإذا كانت هذه الدراسة تقدم فكرة الدمج كطريق لتطوير التنظيم العربى والإسلامى فإنها تعرف الدمج بين المنظمات الدولية بأنه : إدخال منظمة دولية فى أخرى واتحادهما معا اتحادا كليا أو جزئيا بغية التقوى لميلاد منظمة جديدة أو تقوية منظمة قائمة، وهو حالة من حالات التوارث الدولى عموما التى تحدث بين أشخاص القانون الدولى سواء كانوا من الدول أو من المنظمات الدولية.

والدمج الذى يمكن أن يتم بين المنظمات الدولية بالنظر إلى مجاله يمكن أن يكون كليا أو جزئيا، فإذا كان الدمج بين كل أجهزة المنظمة الدولية بحيث تظهر المنظمات المندمجة فى صورة منظمة واحد كان الدمج كليا، وإذا كان الدمج بين بعض أجهزة المنظمات فقط كان الدمج جزئيا.

وبالنظر إلى الغاية من الدمج، فإنه قد يهدف إلى ميلاد منظمة جديدة أو تقوية منظمة قائمة، والدمج الذى تدعو إليه هذه الدراسة بين منظمة المؤتمر الإسلامى وجامعة الدول العربية، يمكن أن يبدأ جزئيا وينتهى كليا، والهدف من ورائه هو تقوية منظمة المؤتمر الإسلامى القائمة، لتصل بالمجتمع الإسلامى والعربى إلأى درجة معقولة من الاستقرار والوحدة، ثم تواصل بعد ذلك السير للوصول إلأى شكل الدولة الإسلامية الفدرالية أو الدولة الإسلامية الكبرى.

أما عن الأحكام التى يلزم تطبيقها لمعالجة الدمج بين المنظمات الدولية حكالة من حالات التوارث الدولى بين هذه المنظمات، فإنه لا توجد قواعد اتفاقية خاصة، كالقواعد التى تعالج التوارث بين الدول، ولذا يمكن اللجوء إلى مواثيق المنظمات الدولية والاتفاقات الخاصة التى تعقد لهذا الأمر، أو إلى الأحكام العامة للتوارث الدولى .

أما طريق الاتفاقات الخاصة ومواثيق المنظمات الدولية التى تعمل على الدمج، فهو أولى الطرق ويجب اللجوء إليه إذا كانت مواثيق المنظمات الدولية نفسها قد تعرضت له فى بعض أحكامها، أو عقد له اتفاق خاص بين أعضاء المنظمات المقبلة على الدمج، فإذا تم الاتفاق على بيان صورة الدمج وكيفية نقل الممتلكات والأرصدة وغيرها من منظمة إلى أخرى، فإنه يجب العمل بهذا الاتفاق طبقا لقاعدة العقد شريعة المتعاقدين أو قدسية الاتفاق.

وإذا لم تتعرض مواثيق المنظمات ولو يوجد اتفاق خاص بحالة الدمج بين أعضاء المنظمات المقبلة عليه، فإنه من الممكن اللجوء إلى الضوابط العامة للدمج كحالة من حالات الاستخلاف الدولى، لبيان أهم آثار الاستخلاف بين هذه المنظمات وهى: بيان توارث العضوية فى المنظمات الدولية، وتوارث المعاهدات والاختصاصات، وتوارث الممتلكات والديون والمحفوظات.

أما عن توارث العضوية بين المنظمات الدولية فى حالة الدمج، فإن كل دولة كانت عضوا فى إحدى المنظمات التى تم دمجها فى منظمة واحدة تصبح تلقائيا عضوا فى المنظمة الجديدة التى خرجت بعد الدمج، وذلك لأنها كانت عضوا من قبل فى المنظمة التى اندمجت فى غيرها، وقد روعى فيها شروط العضوية منذ البداية، إلا إذا أعلنت عدم رغبتها فى ذلك أو وضعت شروط جديدة للعضوية لا تنطبق عليها، مع موافتها التامة على وضع هذه الشروط، وعلى كل حال فلن تثير هذه القضية مشكلة بخصوص دمج الجامعة العربية فى منظمة المؤتمر الإسلامى، لأن أعضاء الجامعة هم فى نفس الوقت أعضاء فى منظمة المؤتمر الإسلامى.

وأما عن توارث المعاهدات بين المنظمات الدولية، فإذا كانت المعاهدات سارية المفعول وقت الدمج فإن المنظمة الجديدة الناشئة من الدمج تستمر فى تنفيذها استقرارا لطبيعة العلاقات الدولية، لكن يظل نطاق تطبيقها قاصرا على الأقاليم التى أبرمتها وارتبطت بها أصلا، إلا إذا رغبت المنظمة تمديدها على بقية الدول الأعضاء فيها ورضى أطراف المعاهدة الآخرون بذلك، أما إذا كانت المعاهدة خارج نطاق التطبيق، فإن قبولها أو رفضها يرجع إلى رغبة المنظمة الجديدة لأن المعاهدة لا زالت خارج نطاق التنفيذ ولم يلتزم بها أحد.

وأما بخصوص الاختصاصات فإنه يصعب القول فيه بالتوارث، لأن الاختصاصات والأهداف مسألة يتكفل ببيانها ميثاق المنظمة، والمنظمة الجديدة التى نشأت بالدمج يتعهد ميثاقها ببيان اختصاصاتها، وإن تمت الإشارة فيه إلى أركان واختصاصات المنظمات الأخرى، إلا أن الفيصل فى النهاية هو ما ورد فى الميثاق.

وأما بخصوص توارث الممتلكات والديون والمحفوظات، فإن أعضاء المنظمة التى ستندمج فى غيرها تستطيع ان تقرر مآل ممتلكات هذه المنظمة من أموال ومحفوظات، وبالتالى يحق لهم أن يورثوا هذه الأموال والممتلكات والمحفوظات للمنظمة الناشئة بالدمج، وكذلك الديون تطبيقا لقاعدة الغنم بالغرم، وفى ضوء ذلك فإن الدمج بين الجامعة العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامى يتم بتقرير أعضاء الجامعة العربية نقل الممتلكات والديون إلى منظمة المؤتمر الإسلامى، وفى نفس الوقت يقرر أعضاء المؤتمر الإسلامى قبول ممتلكات وديون الجامعة العربية، وهذه لن تثير مشكلة أيضا لأن الأعضاء الذين سيقررون نقل الممتلكات والديون للجامعة هم أنفسهم الذين سيقبلون هذه المتلكات مع غيرهم فى منظمة المؤتمر الإسلامى .

وعلى الرغم من أن هذه الدراسة تدعم وتؤيد فكرة الدمج، إلا أننا نوقن تماما بصعوبة تنفيذها، لما تحمل من تغيير شديد فى خريطة التنظيم الدولى العربى والإسلامى معا . لكنها فكرة جديرة بأن تدرس دراسة جيدة من قبل علماء الأمة وفقهائها، وأصحاب السلطة والنفوذ فيها، علهم يجدوا فيها أو فى بعض أفكارها ، ما يعينهم على بعض أعمالهم ويساعدهم فى حل بعض مشاكلهم .

ولذا فإننا نوصى فى ختام هذه الدراسة بعقد مؤتمر إسلامى دولى تشارك فيه كل الدول مشاركة رسمية من قبل ممثليها وغير رسمية من قبل علمائها وفقهائها، ويرعى هذا المؤتمر كلا المنظمتين، وذلك لدراسة هذه الفكرة ومناقشتها والتوصل إلى الرأى السديد والصائب فيها.

والله العظيم أسأل أن يكون هذا العمل خالصا لوجهه سبحانه، وأن يهيئ لأمتنا أمر رشد، وأن يكتب لها ولسائر مؤسساتها التوفيق والنجاح والفلاح ، وأصلى وأسلم على خاتم النبيين والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه التابعين.

د. محمود داود

## مراجع البحث

### أولا : المراجع القانونية :


- : د. إبراهيم أحمد شلبى، التنظيم الدولى، المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة، الدار الجامعية، ١٩٨٧،
- د. إبراهيم سلامة ، الأزمة من المنظور القانونى لنظام الأمن الجماعى الدولى □ السياسة الدولية ، عدد رقم ١٠٢ ، أكتوبر ١٩٩٠ ،
- د. إبراهيم العناني ، القانون الدولي العام ، المطبعة التجارية الحديثة ، ١٩٩٠ ، القاهرة ،
- د. أحمد أبو الوفا ، جامعة الدول العربية كمنظمة دولية إقليمية ، دراسة قانونية ، ط الأولى القاهرة ١٩٩٩، دار النهضة العربية،
- .د. أحمد أبو الوفا ، الوسيط فى قانون المنظمات الدولية، ط الرابعة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، دار النهضة العربية.
- السفير أحمد حجاج، الاتحاد الأفريقى ومنظمة الوحدة الإفريقية : رؤية مقارنة، ضمن بحوث المؤتمر الدولى " الاتحاد الأفريقى ومستقبل القارة الإفريقية، الذى نظمه مركز البحوث الإفريقية بجامعة القاهرة، يوم الإثنين ١١/٦/ ٢٠٠١، أعمال المؤتمر تحرير : د. محمود أبو العينين، ط الأولى أكتوبر ٢٠٠١ .
- د. أحمد سرحال ، قانون العلاقات الدولية ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م ، بيروت،

ـ أحمد نافع : النظام الإقليمى العربى التحدى والاستجابة، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثانية عشرة ٢٠٠٢ عدد رقم ١١٠

ـ د. أحمد يوسف أحمد، المتغيرات العربية ، بحث مقدم إلى الندوة التى نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المؤتمر الشعبى العام فى اليمن ، بعنوان : من أجل إصلاح جامعة الدول العربية ، الناشر : مركز دراسات الوحدة العربية ط الأولى بيروت، مارس ٢٠٠٤،

ـ د. أشرف عرقات سليمان أبو حجارة، النظرية العامة للتوارث الدولى، مع دراسة تطبيقية للتطوراتت المعاصرة فى الاتحاد السوفييتى والاتحاد اليوغسلافى السابقين، دار النهضة العربية القاهرة، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م،

ـ د.أميرة محمد الشنوانى، السوق الأوربية المشتركة وأزمة الشرق الأوسط، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٧ ،

ـ أيمن السيد شبانة، الاتحاد الأفريقى والاتحاد الأوربى : دراسة مقارنة، بحث مقدم إلى مؤتمر : الاتحاد الأفريقى ومستقبل القارة الأفريقية، مركز البحوث الأفريقية، ـ جامعة القاهرة، تحرير أ.د. محمود ابو العينين، ط الأولى أكتوبر ٢٠٠١.

ـ إينيس ل.كلود ، النظام الدولى والسلام العالمى، ترجمة وتصدير وتعقيب د. عبد الله العريان، دار النهضة العربية مارس ١٩٦٤.

ـ د. جان ماركو : أى غد لأوربا ؟ مجلة السياسة الدولية ، عدد رقم ١٥٧ ، يوليو ٢٠٠٤ ،

- أ. د. جعفر عبد السلام : التنظيم الإقليمى الإسلامى كطريق للوحدة، بحث منشور فى مجلة : الجامعة العربية، العدد ٣٥ لعام ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م
- أ. د. جعفر عبد السلام، المنظمات الدولية، دراسة فقهية وتأصيلية للنظرية العامة للتنظيم الدولى وللأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الإقليمية، دار النهضة العربية، ط السادسة .
- أ.د. حامد سلطان ، القانون الدولى العام فى وقت السلم ، دار النهضة العربية ، القاهرة يناير ١٩٦٢.
- د. حمدي عبد الرحمن ، منظمة المؤتمر الإسلامي: بلورة لمواقف لفظية دونما أثر عملي، موقع الجزيرة،
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/1AE3F47F-4A6E-450F-A782-539E2571677F.htm
- د. حسن نافعة، الاتحاد الأوربى والدروس المستفادة عربيا، مركز دراسات الوحدة العربية، ط الأولى ، بيروت - لبنان ، يونيو ٢٠٠٤،
- د. حسين سعد المسد ، الرقابة على مشروعية قرارات المنتظمات الدولية، رسالة دكتوراة، مقدمة إلى كلية الحقوق جامعة الأسكندرية ٢٠٠١،
- رابطة الجامعات الإسلامية، العدوان على العراق والشرعية الدولية ، مجموعة من المؤلفين ، منشورات رابطة الجامعات الإسلامية ، سلسلة فكر المواجهة ، رقم ١١ ط الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤م .
- د. رشاد عارف ، المسئولية الدولية عن أضرار الحروب العربية الإسرائيلية ، دار الفرقان ، ط الأولي ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ،

ـ د.زكى هاشم ، الأمم المتحدة ، ط الثانية ، المطبعة العالمية القاهرة ١٩٥٢.
ـ د. سهيل حسين الفتلاوى، المنظمات الدولية، دار الفكر العربى ، بيروت، لبنان، ط الأولى ٢٠٠٤
ـ د. سيد إبراهيم الدسوقى ، الاستخلاف بين المنظمات الدولية ، دراسة تطبيقية على استخلاف الاتحاد الأفريقى لمنظمة الوحدة الأفريقية على ضوء التنظيم الدولى ، دار النهضة العربية القاهرة، ٢٠٠٤، ٢٠٠٥
ـ سيد عبد المجيد، تركيا والاتحاد الأوربى، الواقع وآفاق المستقبل، كراسات استراتيجية مركز الدراسات السياسية والاتراتيجية، الأهرام، السنة الحادية عشرة ٢٠٠١، عدد رقم ١٠٧.
ـ د. شفيق المصرى ، النظام العالمى الجديد معالم ومخاطر ، تقديم د. محمد مجذوب ، دار العلم للملايين، ط الأولى ١٩٩٢ ،
ـ د. صلاح عامر ، قانون التنظيم الدولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، مطبعة جامعة القاهرة ٢٠٠١ـ٢٠٠٢ .
ـ د. صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولى العام ، طبعة مصورة، دار النهضة العربية ، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى، ٢٠٠٢،
ـ عبد الحليم المحجوب، مبادرات إصلاح النظام العربى الأسس والدوافع والخيارات المستقبلية، كراسات استراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، السنة الثالثة عشرة ٢٠٠٣ عدد رقم ١٣٣،

- عبد الحميد محمد الموافى، مصر فى جامعة الدول العربية، دراسة فى دور الدولة الأكبر فى التنظيمات الإقليمية ١٩٤٥ - ١٩٧٠، تقديم أ.د. عز الدين فودة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٣،
- د.عبد الرؤوف هاشم بسيونى، المفوضية الأوربية الحكومة المركزية للاتحاد الأوربى، دار النهضة العربية، القاهرة ٢٠٠٠،
- د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحى، الاتحاد الأفريقى كمنظمة إقليمية .. بين الأمل والحذر، ضمن بحوث المؤتمر الدولى " الاتحاد الأفريقى ومستقبل القارة الإفريقية، الذى نظمه مركز البحوث الإفريقية بجامعة القاهرة، يوم الإثنين ١١/ ٦/ ٢٠٠١، أعمال المؤتمر تحرير : د. محمود أبو العينين، ط الأولى أكتوبر ٢٠٠١ .
- أ.د. عبد العزيز سرحان، الغزو العراقى للكويت ، دار النهضة العربية القاهرة ، ١٤١١هـ -١٩٩١م،
- د. عبد العزيز شكرى، ، الأحلاف والتكتلات فى السياسة العالمية، سلسلة عالم المعرفة ، يصدرها المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب بالكويت ، عدد رقم ٧ ، يوليو ١٩٧٨
- د.عبد العظيم الجنزورى، الاتحاد الأوربى ( الدولة الأوربية الكونفدرالية ) دار النهضة العربية، القاهرة،
- د. عبد الغنى محمود ، آثار الاستخلاف الدولى فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون بالقاهرة ، جامعة الأزهر ١٩٨٠،

ـ د. عبد الله الأشعل، الاتحاد الإفريقى والقضايا الإفريقية المعاصرة، القاهرة ، ٢٠٠٢ـ ٢٠٠٣م، مؤسسة الطوبجى للتجارة والطباعةوالنشر، القاهرة.

ـ د. عبد الله الأشعل، أصول التنظيم الإسلامى الدولى ، ١٩٨٨ ، دار النهضة العربية ،

ـ د. عبد الواحد يوسف الفار ، التنظيم الدولى ، عالم الكتب، القاهرة ١٩٧٩.

ـ د. على ماهر، القانون الدولى العام، مطبعة الاعتماد بشارع حسن الأكبر بمصر، ١٣٤٢هـ ـ ١٩٤٢ م،

ـ د.عمرو الشبكى، استراتيجيات بناء الوحدة الأوربية، السياسة الدولية، عدد ١٥٧، يوليو ٢٠٠٤،

ـ عمرو حمزة، توسع الاتحاد الأوربى : التحديات والفرص، السياسة الدولية عدد ١٥٧ يوليو ٢٠٠٤.

د. عيسى حميد العنزى، تطبيق النظرية العامة للمنظمات الدولية على كل من الأمم المتحدة ومجلس التعاون لدول الخليج العربية، مجلس النشر العلمى، جامعة الكويت، لجنة التأليف والتعريب والنشر،

ـ د.فريدة جاد الحق ، الهوية الثقافية الأوربية : رؤى جدلية ، السياسة الدولية ، عدد ١٥٧ ، يوليو ٢٠٠٤

ـ د. محسن أفكيرين ، القانون الدولى العام ، ط الأولى دار النهضة العربية القاهرة ،

ـ د.مجدى حماد، جامعة الدول العربية مدخل على المستقبل، عالم المعرفة، عدد خاص، سلسلة شهرية يصدرها المجلس الوطنى للثقافة والفنون والآداب ـ الكويت، ديسمبر ٢٠٠٣ـ يناير ٢٠٠٤،

ـ د. محمد السيد سليم ، التضامن الإسلامى والنظام الدولى ، السياسة الدولية عدد ٦١ يوليو ١٩٨٠ ،

ـ د. محمد السيد سليم ، فعالية منظمة المؤتمر الإسلامى، دراسة تقويمية ، السياسة الدولية ، عدد ١١١ يناير ١٩٩٣،

ـ د . محمد أمين الميدانى ، د. نزيه كسيبى ، حقوق الإنسان ، مجموعة وثائق أوربية ، المعهد العربى لحقوق الإنسان ، ٢٠٠١ .

ـ د. محمد أمين الميدانى ، حقوق ومواقف، المركز العربى للتربية على القانون الدولى وحقوق الإنسان، ليون، فرنسا، ٢٠٠٣،

ـ د. محمد الحسينى مصيلحى ، المنظمات الدولية تقديم د. أحمد عصمت عبد المجيد، دار النهضة العربية القاهرة ، ١٩٨٩،

ـ د. محمد حافظ غانم، مبادئ القانون الدولى العام، ١٩٦٩،

ـ د. محمد حافظ غانم ، الأصول الجديدة للقانون الدولى، ط الثالثة ، مطبعة نهضة مصر، ١٩٥٥.

ـ د. محمد السعيد الدقاق، التنظيم الدولى، دار الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٠.

ـ د محمد شوقى عبد العال ، حول تطوير جامعة الدول العربية ، مقال منشور فى : إسلام أون لاين بتاريخ ٣/ ٩/ ٢٠٠١
Islamonline.net/Arabic/politics/2001/09/article2.shtml

ـ أ.د. محمد طلعت الغنيمى ، جامعة الدول العربية قراءة قانونية سياسية ، منشأة المعارف بالأسكندرية ، ١٩٧٤ ،

ـ أ.د. محمد طلعت الغنيمى، الأحكام العامة فى قانون الأمم، دراسة فى كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامى، التنظيم الدولى، الكتب القانونية ، منشأة المعارف بالأسكندرية، ٢٠٠٥،

ـ د. محمد كامل ياقوت، الشخصية الدولية فى القانون الدولى العام والشريعة الإسلامية، ١٩٧٠ـ ١٩٧١ م، عالم الكتب، القاهرة ط الأولى،

ـ د.محمد مصطفى كمال ، د. فؤاد نهرا، صنع القرار فى الاتحاد الأوربى والعلاقات العربية ـ الأوربية، مركز دراسات الوحدة الأوربية، ط الأولى بيروت أغسطس ٢٠٠١،

ـ د. محمد المجذوب، دراسات قومية ودولية ، مؤسسة ناصر للثقافة، ط الأولى سبتمبر ١٩٨١، بيروت لبنان،

ـ د. محمد المجذوب ، القانون الدولى العام ، منشورات الحلبى الحقوقية بيروت ـ لبنان ، ٢٠٠٣ ،

ـ د. محمود داود : حماية ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية فى القانون الدولى والشريعة الإسلامية ، رسالة دكتوراه، غير منشورة ، مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون بالقاهرة عام ١٩٩٩

ـ د. محمود داود : المنظمات الدولية الإسلامية دراسة تقويمية على ضوء منهج الإسلام فى وحدة العالم الإسلامى ، البحث الفائز بالجائزة الدولية لرابطة الجامعات الإسلامية عام ٢٠٠١م، وقد نشرته رابطة الجامعات

افسلامية ضمن سلسلة فكر المواجهة رقم ٦ ، ط الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م،

- أ.د. مصطفى أحمد فؤاد ، النظرية العامة لقانون التنظيم الدولى وقواعد المنظمات الدولية، دراسة تتحليلية تأصيلية، منشأة المعارف بالأسكندرية ١٩٨٦.
- د. معن أبو نوار، بين اتحاد الدول العربية وجامعة الدول العربية ، http://www.moheet.com/show_files.aspx?fid=١٨٩١٨ &pg=٢
- د. مفيد شهاب، الدولة الفيدرالية فى القانون الدولى العام، دراسات فى القانون الدولى ، المجلد الأول، الجمعية المصرية للقانون الدولى، بمناسبة اليوبيل الفضى للجمعية، ١٩٦٩،
- ناصر حامد، الآثار الاقتصادية لتوسيع الاتحاد الأوربى، السياسة الدولية عدد ١٥٧ يوليو ٢٠٠٤
- أ. نبيل عبد الفتاح ، الإدارة القانونة الدولية لأزمة الخليج ، السياسة الدولية ، عدد رقم ١٠٢ ، أكتوبر ١٩٩٠
- د. هادى حسن عليوى، الاتجاهات الوحدوية فى الفكر القومى العربى المشرقى ١٩١٨ - ١٩٥٢ ، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه رقم ٣٨، ط الأولى بيروت ديسمبر ٢٠٠٠ ،

ثانيا : المراجع الإسلامية والعامة

- د. أحمد أبو الوفا، كتاب الإعلام بقواعد القانون الدولى والعلاقات الدولية فى شريعة الإسلام، دار النهضة العربية ط الأولى ، ١٤٢١هـ -

٢٠٠١م، ج الثانى، ( أشخاص القانون الدولى فى الإسلام : الدولة والمنظمات الدولية ) .

ـ أبو داود السجستانى، سنن أبى داود ، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد، دار الفكر

ـ أحمد بن حنبل، مسند الأمام أحمد بن حنبل ، دار الفكر العربى

ـ أحمد بن يحيى بن جابر المعروف بالبلاذرى، كتاب فتوح البلدان، القسم الأول، نشره ووضع فهارسه وملاحقه د. صلاح الدين المنجد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة،.

ـ د. أسعد السحمرانى، الاستبداد والاستعمار وطرق مواجهتهما عند الكواكبى والإبراهيمى، دار النفائس، بيروت، ط الثانية ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧ م .

ـ إسماعيل فطانى ، اختلاف الدارين وأثره فى أحكام المناكحات والمعاملات ، تقديم أ.د. عبد الله الزايد ، ط الأولى ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠ م ، دار السلام .

ـ أنور الجندى ، موسوعة مقدمات العلوم والمناهج محاولة لبناء منهج إسلامى متكامل ، المجلد الثالث : عالم الإسلام المعاصر ، مطبعة التقدم ، توزيع دار الأنصار ،

ـ أ. د. جعفر عبد السلام، نظام الدولة فى الإسلام مع المقارنة بالفقه الوضعى، منشورات رابطة الجامعات الإسلامية ، ١٤٢١/ ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١/ ٢٠٠٢م ،

- د.سعيد محمد أحمد باناجه، نظرة حول المؤامرات الدولية اليهودية وأصل الثورات والحروب الأهلية والعالمية والأزمات الاقتصادية والسياسية والتكتلات الحزبية المادية اليسارية واليمينية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ،
- سيد قطب ، فى ظلال القرآن ، دار الشروق، ط الحادية عشرة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥.
- فتحى يكن، العالم الإسلامى والمكائد الدولية خلال القرن الرابع عشر الهجرى، مؤسسة الرسالة، ط االثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ،
- فضيلة الشيخ محمد أبو زهرة ، العلاقات الدولية فى الإسلام ، دار الفكر.
- أ.د. محمد رأفت عثمان، القضايا الثلاث : تغيير المنكر بالقوة والخروج على الحاكم وتكفير الدولة، دار الفضيلة ، ط الأولى ، ١٤١٠ هـ ، ١٩٨٩،
- د. محمود داود : الفقه الإسلامى وفكرة المنظمات الدولية محاولة تأصيلية لما تقوم عليه فكرة المنظمات الدولية فى الفقه الإسلامى، بحث منشور فى مجلة البحوث الفقهية والقانونية ، تصدرها كلية الشريعة والقانون بدمنهور ، العدد السابع عشر - الجزء الثانى، ٢٠٠١- ٢٠٠٢
- فضيلة الشيخ محمود شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة ط العاشرة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م،
- أ. نبيل عبد الفتاح الإدارة القانونة الدولية لأزمة الخليج ، السياسة الدولية ، عدد رقم ١٠٢ ، أكتوبر ١٩٩٠
- د. يوسف القرضاوى، أعداء الحل الإسلامى، مؤسسة الرسالة، ط الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

المعاجم اللغوية :

**ـ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، القاموس المحيط، دار الفكر بيروت.**

**ـ محمد بن أحمد أبو منصور الأزهرى، معجم تهذيب اللغة، تحقيق د. رياض زكى قاسم، دار المعرفة بيروت لبنان، ط الأولى ١٤٢٢ هـ ـ ٢٠٠١م،**

**ـ محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، دار صادر بيروت،ط الأولى.**

**ـ محمد مرتضى الحسينى الزبيدى، تاج العروس من جواهر القاموس، سلسلة " التراث العربى "، مطبعة حكومة الكويت.**

**ثالثا : المراجع الأجنبية :**

**- Abeer Al-Shenawy: The Implications of EU Enlargement for the Egyptian Economy**

بحث مقدم إلى المؤتمر الدولى " نحو تفعيل التعاون الاقتصادى بين دول حوض البحر المتوسط " الذى عقدته رابطة الجامعات الإسلامية بالتعاون مع جامعة الأزهر وجامعة القاهرة وجامعة فلورنسا الإيطالية، وذلك فى القاهرة فى الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ نوفمبر ٢٠٠٤،

**- AL-MUHESSEN Abdul-karim, Les conflits d'intérêts , d'influences dans le golfe arabe Thèse d'Etat , Université de Montpellier 1 , 1986.,**

**– Bedjaoui M, Droit international – bilan et perspective, T. 1, 1991,**

**- Bokor-Szego H: Continuation et succession en matiere de traits internationaux – In , sous la direction de Genevieve Burdeau et Brigitte Stern – dissolution, Continuation et succession en Europe de L'est CEDIN, Paris 1, 1994.**

- **Brigitte STERN (, sous la direction ) , Les Aspects Juridiques de la Crise et de La Guerre Du Golfe , Centre De Droit International,Cahiers Internationaux 6, sous la direction de Brigitte STERN, Colloque des 7 et 8 Juin 1991,**
- **Bruno ZIMMERMANN, La succession d'Etats et les Conventions de Geneve , Etudes et essais sur le droit international humanitaire et sur les principes de le Croix-Rouge, en l'honneur de Jean PICTET, Editor Christophe Swinarski, CICR, Martinus Nijhoff Publishers, 1984.**
- **Ernst B. Hass , Beyond The Nation-state, Functionalism and International organization ( Standford, CA: Standford University press 1964, p. 23**
- **Goncal Ves Pereira A.: La Succession en matiere de Traite , Paris 1969,**
- **Hans J. Michelmann and panayotis soldatos , ( eds) European Integration: Theories and Approaches ( Lanham ) MD: University press of America 1994,**
- **Hans WEHBERG , L interdiction du recours a la force , le prencipe et les problemes qui se posent , Recueil des cours , 1957 - 1, P.33.**
- **Henri Meyrowitz: La guerre du golfe et le droit des conflits armés , RGDIP, 1992,**
- **Jean Combacau et Serqe Sur , Droit International Public , DOMAT DROIT PUBLIC , 2e Edition , Montchrestien, Paris 1995 ,**
- **Jean -Pierre COT et Alain PELLET ; La charte des Nations Unies; Préface de Javier Perez de CUELLAR , 2eédition Economica Paris 1991;**

- **Leland M. Goodrich et Edvard Hambro; Commentaire de la charte de Nations Unies, Editions de la baconnière neuchatel; 1948;**

- **Marcel Merle : La crise du Golfe et le Nouvel Ordre International , Collection Politique comparée dirigée par Bertrand BADIE et Gérard CONCA , ECONOMICA ;Paris 1991,**

- **Maurice FLORY , Les Conferences Islamiques , AFDI , 1970, XVI,**

- **Monnier J. : La Convention de vienne sur la Succession d' Etats en matiere de Biens Archives , et Dettes d' Etat, AFDI, 1984,**

- **Nguyen Quoc Dinh, Patrick Daillier et alain Pellet : Droit International Public , 4e Edition , LGDJ, Paris 1992 .**

-**.Paul TAVERNIER : Nouvel Ordre Mondial et Droits de L'homme : La guerre du Golfe , Université de ROUEN, C.R.E.D.H.O., Préface de Mario BETTATI, , septembre 1993.,**

- **Pierre Gerbet ,Marie-Renée,Victor-Yves Ghébali: Le reve d'un ordre mondial de la SDN à L' ONU; Editions - Paris 1996**

- **Pierre Weiss ; Relation internationales : Le nouvel ordre mondial ; Eyrolles Université , Collection Science Politique ; 1993 ;**

- **Sadok Chaabane : La Reforme du Pacte de la Ligue des Etats Arabes , 1982, R.G.D.I.P.,**

- **Simone Dreyfus ; Droit des relations internationales ; Elements de droit international public ; Cujas , 1981;**

- Taoufik BOUACHBA , L organisation de la conference islamique , AFDI , 1982 , XXVIII ,

رابعا : الوثائق العربية:

ـ التقرير العام عن ندوة " دور المجتمع المدني في تطوير جامعة الدول العربية في ضوء التحديات الإقليمية والدولية الراهنة" التى نظمها فى تونس المعهد العربيّ لحقوق الإنسان وشبكة المنظمات العربيّة غير الحكومية للتنمية، بتاريخ ٢٧ – ٢٨ مارس / آذار ٢٠٠٤، وذلك بمناسبة القمّة العربية السادسة عشرة لجامعة الدول العربية.

ـ قرارات مؤتمر القمة الثالث ، دورة فلسطين والقدس الشريف ، مكة المكرمة ، ٢٥ ـ ٢٨ يناير ١٩٨١ ، المانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامى

ـ إعلان الدوحة ، الدورة التاسعة لمؤتمر القمة الإسلامى ، دورة السلام والتنمية ، انتفاضة الأقصى، نوفمبر ٢٠٠٠ .

ـ الملحق الأول المنشور مع الندوة التى نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المؤتمر الشعبى العام فى اليمن ، بعنوان : من أجل إصلاح جامعة الدول العربية ، تحرير محمد جمال باروت، الناشر : مركز دراسات الوحدة العربية ط الأولى بيروت، مارس ٢٠٠٤،

ـ بيان القمة الإسلامية الأخيرة التى عقدت فى داكار ( جمهورية السنغال ) ، الدورة الحادية عشرة لمؤتمر القمة ( دورة الأمة الإسلامية فى القرن الحادى والعشرين ) ، بتاريخ ١٣ـ١٤ مارس ٢٠٠٨.

ـ نص المبادرة المصرية لتطوير الجامعة العربية وتفعيل العمل العربى المشترك فى موقع : إسلام أون لاين. نت

=

**WWW.Islamonline.net/arabic/doc/2003/07/article05.shtml**

**ـ ـ مشروع الميثاق الجديد لمنظمة المؤتمر الإسلامى**

**ـ اتفاقية فيينا لعام ١٩٨٣ الخاصة بتوارث الأموال والمحفوظات والديون .**

**ـ اتفاقية فيينا لعام ١٩٧٨ الخاصة بتوارث المعاهدات.**

**ـ وثيقة لجنة حقوق الإنسان فى جلستها الخمسين وثيقة رقم** E/CN.٤/١٩٩٤/٦٨ **بتاريخ ٢٢** novembre١٩٩٣ .

خامسا : الوثائق الأجنبية:

- **COMMISSION DES DROITS DE L'HOMME , Cinquantième session, Point 15 de l'ordre du jour proviso ire , ETAT DES PACTES INTERNATIONAUX RELATIFS AUX DROITS DE L'HOMME, Succession et adhésion des Etats aux traités internationaux relatifs aux droits de l'homme,**

- **Commission du droit international ,A/ CN . 4/532, - 55ieme Session, Geneve , 5 mai – 6 juin 2003 et 6Juillet -8 aout 2003 , Premiere rapport sur la responsabilite des organization internationals , Presente par M. Giorgio GAJA ,**

– **DOCUMENT A/C – 6/162.6 Octobre 1947, in STERN (B): Le statut des Etats Issus de L'ex-Yougoslavie a L' ONU. Documents rassembles et presentes par Brigtte Stern CEDIN, Paris 1. Montchrestien 1996,**

– **Convention Europeenne de Sauvegarde des Droits de l Homme et des Libertes Fondamentales .**

# فهرس الموضوعات


| الموضـــوع | الصفحة |
|---|---|
| مقدمة | ٤٥٥ |
| الفصل الأول: حاجة المنظمات الإقليمية العربية والإسلامية إلى التطوير | ٤٦٣ |
| المبحث الأول: مبررات تطوير المنظمات الدولية الإقليمية العربية الإسلامية | ٤٦٥ |
| المبحث الثاني: محاولات تطوير المنظمات الإقليمية العربية الإسلامية | ٤٩١ |
| الفصل الثاني: أسس الدمج بين المنظمات الإقليمية الإسلامية والعربية كطريق للتطوير | ٥٣٠ |
| المبحث الأول: الأسس التي تقوم عليها فكرة الدمج بين المنظمات الإقليمية الإسلامية والعربية | ٥٣٤ |
| المبحث الثاني: الشبهات التي تثيرها فكرة الدمج بين المنظمات الإقليمية الإسلامية والعربية | ٥٨٨ |
| الفصل الثالث: أحكام الدمج بين المنظمات الدولية الإقليمية في القانون الدولي العام | ٥٩٧ |
| المبحث الأول: مفهوم الدمج بين المنظمات الدولية | ٥٩٨ |
| المبحث الثاني: ضوابط الدمج بين المنظمات الدولية الإقليمية في القانون الدولي العام | ٦١٩ |
| خاتمة | ٦٤٢ |
| مراجع البحث | ٦٤٩ |
| فهرس | ٦٦٦ |